

جامعة الحسن الثاني - عين الشق
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
الدار البيضاء

أعمال ندوة التجارة في علاقتها بالمجتمع والدولة عبر تاريخ المغرب

الجزء الأول



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

جامعة الحسن الثاني
كلية الآداب والعلوم الإنسانية 1
عين الشق - الدار البيضاء

أعمال ندوة
التجارة في علاقتها بالمجتمع والدولة
عبر تاريخ المغرب

القسم الأول

من 15 إلى 17 رجب 1409
موافق 21/23 فبراير 1989

لجنة التنظيم

العميد : عبد اللطيف الشاذلي.

نائب العميد : عبد الفتاح بتقدور.

الكاتب العام : حسن جرموني.

الأساتذة : محمد فتحة

عثمان المنصوري

لطفي بوشنتوف

محمد العيادي

المصطفى بوعزيز

محمد ناصح

أحمد أشعبان

المحتويات

9* التقديم
	* كلمة السيد عميد الكلية
15د. عبد اللطيف الشاذلي
	* كلمة السيد رئيس الجماعة الحضرية لعين الشق
19د. الحاج عمر بوستة
	* كلمة السيد مدير المركز الإسلامي لتنمية التجارة
21ذ. مولاي إدريس العلوي المدغري
	* كلمة اللجنة التنظيمية
23ذ. عثمان المنصوري
	* الجلسة الأولى: برئاسة الأستاذ عبد اللطيف الشاذلي: قضايا نظرية
	* مدخل إلى موضوع الندوة
27ذ. عبد اللطيف الشاذلي
	* التجارة من خلال كتابات ابن خلدون
33ذ. الكبير البزاوي
	* التاريخ الاقتصادي: مدارسه ومناهجه
45ذ. محمد العيادي
	* الجلسة الثانية: برئاسة الأستاذ أحمد التوفيق: الأدب الديني والتجارة
	* «ذكر قضية المهاجرين المسمون بالبلديين» تقديم ودراسة
83ذ. محمد فتحة
	* محاضر محاكم التفتيش الدينية مصدر من مصادر التجارة البرتغالية
	بالمغرب خلال القرن السادس عشر
93ذ. أحمد بوشرب

- * تجارة المحظور في النصف الثاني من القرن 19م
(سلعتا الدخان والخمر مثالا)
117 ذ. لطفي بوشنتوف
- * مسألة التجارة في خطاب مؤرخين مغربيين الناصري والسليمانى
137 ذ. أحمد مكاوى
- * التجارة والسيكورطة وفتاوى العلماء
151 ذ. محمد بنعبد الجليل
- * الجلسة الثالثة: برئاسة الأستاذ إبراهيم بوطالب**
التجارة من خلال وثائق القرن 19م
* بعض مظاهر التجارة الخارجية بالمغرب قبل 1856م وأسسها الشرعية
165 ذ. إبراهيم بوطالب
- * تقديم وعرض وثائق غير منشورة عن تجارة المغرب في القرن 19م
183 ذ. أحمد التوفيق
- * من التاريخ الاجتماعى للمغرب: مؤسسة النزايى والمواصلات الداخلىة
والتدخل الأجنبى خلال القرن التاسع عشر
193 ذ. علال الخديمى
- * التقارير: القنصلية البريطانية كمصدر للتارىخ الاقصادى للمغرب**
خلال القرن 19م
211 ذ. خالد بن الصغىر
- * مفهوم المكس بالمغرب فى القرن 19م
227 ذ. محمد نجىدى

شكر و تقدير

يسعدنا أن نقدم إلى جمهور القراء والباحثين الطبعة الكاملة لأعمال ندوة «التجارة في علاقتها بالسلطة والمجتمع عبر تاريخ المغرب». هذه الندوة التي احتضنتها رحاب كليتنا أيام 21 - 22 - 23 فبراير 1989، واستقطبت اهتمام عدد هام من الباحثين الذين قدموا من جل الكليات المغربية وأغنوا موضوع الندوة بمساهماتهم ومناقشاتهم.

فإلى كل هؤلاء، نوجه شكرنا الجزيل، كما نشكر كل الأساتذة الذين ساهموا في إنجاح هذه الندوة. ونتمنى أن تحقق الغاية التي توخيناها جميعا، وأن تسهم في تقدم البحث التاريخي بالمغرب.

والسلام

اللجنة المنظمة

تقديم

لماذا التجارة كموضوع لندوة؟

لاشك أن كل باحث في تاريخ المغرب قد أعطى للنشاط التجاري حيزا من بحثه وربما كثيرا من وقته سواء عن طريق تناول موضوع التجارة في فترة ما أو عن طريق تناوله بشكل فرعي في سياق تاريخ عام.

وقد اهدت كثير من الأبحاث، حدسا وتحصيلا، إلى أن دراسة هذا النشاط من شأنها الإجابة على كثير من تساؤلاتهم عن ظروف قيام الدول بالمغرب وعن أسباب انهيارها. ويمكن الرجوع في هذا الصدد إلى بعض الأعمال التي تناولت موضوع التجارة مثل تاريخ المغرب لعبد الله العروبي وتاريخ تافيلالت خلال القرن 17 للعربي مزين، ومراجعات عن العصر الوسيط لمحمد القبلي إضافة إلى أطروحته عن المغرب في عصر بني مرين (المجتمع والسلطة والدين في العصر المريني). لكن هذه الوسائل لا تمثل سوى الأعمال المنشورة، وغني عن البيان أن أغلب الأبحاث والتي لازالت رهينة رفوف خزانات الكليات قد تناولت بشكل من الأشكال موضوع التجارة.

لهذا تم التفكير في تنظيم ندوة عن التجارة في تاريخ المغرب تجمع أكبر عدد من الباحثين لرصد مختلف وجوه تعاملهم مع هذا الموضوع والاستفادة من الخلاصات التي وصلوا إليها في هذا المجال.

وبطرحنا لمسألة التجارة نفتح مجالا أوسع في البحث التاريخي هو مجال التاريخ الاقتصادي بالمغرب. لقد ظهرت أبحاث كثيرة في العقدين الأخيرين تناولت قطاعات مختلفة من الأنشطة الاقتصادية كالزراعة والحرف والمبادلات والنقود والمدن المشهورة بنشاطها التجاري كسجلماسة وسبتة، كما اعتنت أبحاث كثيرة باستغلال الاتفاقيات ومعاهدات السلم والتجارة التي أبرمت مع دول حوض البحر الأبيض المتوسط(1).

(1) انظر دليل أساتذة التاريخ بالجامعات المغربية حوليات كلية الآداب، عدد 7 - 1992.

إن هذا الاهتمام المتزايد بالتاريخ الاقتصادي للمغرب كان يهدف بالدرجة الأولى إلى إغناء الخزانة المغربية بأبحاث أكاديمية ملأ الفراغ الحاصل في هذا المجال والابتعاد عن المواضيع التقليدية التي أنجزت في الجامعة المغربية والتي حصل فيها مع طول الوقت نوع من التضخم كان من الضروري العمل على تجاوزه.

وهذا التوجه الجديد تم اقتحامه بمراكمة عدد لا بأس به من الأعمال التي تشكل لبنات في أفاق التعرف عن الموضوع في شموليته. وبالرغم من تكاثر هذه الأعمال المنوه بها، فإن هذا المجال لازال بكرا ورهينا بالمصادر التي تشكل ربما العقبة الأساسية أمام الباحثين المهتمين.

وفي هذا الصدد تبرز تفاوتات مهمة بين الفترات والقطاعات المدرجة في إطار التاريخ الاقتصادي. ويظهر بشكل عام أن الصعوبات تزداد كلما رجعنا إلى بدايات العصر الوسيط بالمغرب. فالفترة الحديثة بوثائقها الغميسة والفترة المعاصرة بوثائقها المخزنية وبأرشيف الحماية تسمح بمقاربة أضمن للموضوع بالنظر إلى وفرة المادة الصدرية.

أما العصر الوسيط فقد استغلت مصادره المعروفة بما فيه الكفاية، وألفت انطلاقا منها العديد من الأبحاث القيمة تناولت المواضيع الاقتصادية ضمن أبحاث عامة عن العصبية الحاكمة ثم تعرض الباحثون إلى مواضيع اكتست صبغة اقتصادية واضحة وقد أشرنا إلى بعض منها.

لقد اعتمد هؤلاء الباحثون على كتب الجغرافية والرحلات بشكل أساسي وعن الإفادات الدفينة بالمصادر التقليدية والمصادر الأجنبية التي تناولت محتوى وإطار الأنشطة التجارية، إضافة إلى إدراج كثير من المعلومات الواردة في الآداب الفقهية (أحكام ونوازل وحسبة وسكة) والاهتمام بما توفره الأبحاث المنجزة في مجال الآثار والنقود.

لكن هذه المصادر، وعلى الرغم من أهميتها تستنزف بسرعة من ناحية مادتها ولا تستجيب دائما لتساؤلات الباحثين مما يسمح أحيانا بتكرار بعض المواضيع وعدم حصول تطور أصيل في هذا المجال اعتبارا للحدود التي تفرضها ندرة المصادر. وهذا ما يحكم على هذه التجربة بأن تبقى رهينة باكتشاف مصادر أخرى من شأنها أن تحرك همم الباحثين من جديد.

وكيفما كان الأمر، فهذه الأعمال تساهم بدون شك في تقدم مستوى المساءلة في الأبحاث التاريخية الحالية. بحيث أنه بدون معرفة كافية بالتاريخ الاقتصادي للمغرب لا يمكن توفير الإجابة عن بعض القضايا الشائكة التي

أثارها المؤرخون والاقتصاديون والسوسيولوجيون على السواء، مثل التساؤلات حول:

- نمط الإنتاج السائد خلال مختلف الحقب التاريخية.
- التشكيلة الاجتماعية والاقتصادية المهيمنة.
- تحديد علمي لمفاهيم الطبقات والدولة والإقطاع... إلخ.
- دراسة آليات التضامن الاجتماعي وأثارها في التطور الذي سارت عليه البلاد.

وهي إشكاليات لا يمكن الخوض فيها إلا بتوفر أجوبة تاريخية تتجاوز المستوى المونوغرافي، بدون أن تستغني عنه، إلى مستوى أكثر شمولية وإحاطة.

محمد فتحة

جلسة الافتتاح (*)

- كلمة السيد عميد الكلية : د. عبد اللطيف الشاذلي.
- كلمة السيد رئيس الجماعة الحضرية لعين الشق :
د. الحاج عمر بوسته.
- كلمة السيد مدير المركز الإسلامي لتنمية التجارة :
ذ. مولاي ادريس العلوي المدغري.
- كلمة اللجنة التنظيمية :
ذ عثمان المنصوري (منسق شعبة التاريخ).

(*) جرت الجلسة صباح يوم 21 / 2 / 1989 بمدرج رقم 3 وقد تلتها زيارة المعارض المنظمة على هامش الندوة.

كلمة السيد عميد كلية الآداب والعلوم الإنسانية ١ - الدار البيضاء الأستاذ عبد اللطيف الشاذلي

أشكر أولا السيد رئيس الجامعة على قبوله رئاسة حفل افتتاح هذه الندوة، وأرحب به باسمكم جميعا ويشمل هذا الترحيب السيد رئيس الجماعة الحضرية لعين الشق. والسيد مدير المركز الإسلامي لتنمية التجارة وأشكركم كذلك على تفضلكم بحضور أشغال افتتاح ندوتنا هذه. جرت العادة أن يهتم مقدم ندوة علمية مما نحن فيه بالتعريف بالندوة، أو التعليق على مواضيعها. وسأعمد إلى غير ذلك. سأعمد إلى تعقيب بسيط على الندوة من منظورين اثنين:

- أولهما : مجموع الهيآت التي شاركت من قريب أو بعيد في تنظيم هذه الأيام، والإشراف المادي والمعنوي عليها وعندما استعرض قائمة هؤلاء المساهمين أجد من بينهم المركز الإسلامي لتنمية التجارة. والجماعة الحضرية لعين الشق والجماعة الحضرية للمعاريف. ودار المؤمن والبنك الشعبي وشركة طوطال واللائحة كما ترون لائحة محدودة ولكنها متنوعة كامل التنوع. وقصدت من ذكر هذه اللائحة أمرين:

الأمر الأول، التعبير عن الشكر والامتنان لكل الذين ساهموا في تنظيم الندوة ممن ذكرت.

والأمر الثاني، إثارة الانتباه إلى أن نشاطا علميا يجمع في منظمه بين هيآت لا علاقة لها عرفا بالثقافة من شركات بنكية ومجموعات منتخبة وشركات للبترول. وهو أمر لم نتعود كثيرا أن نلاحظه في قائمة المنظمين للأعمال الثقافية. ولا يسعني في هاته المناسبة إلا أن أثنى عملا من هذا

النوع، عملا يعني خروج الجامعة من تقوقعها، واتصالها بالعالم الخارجي، ومحاولتها إثارة انتباه هذا العالم الخارجي إلى ما يجري داخل أسوار مؤسسة تعليمية من مؤسسات التعليم العالي. فعسى أن يكون هذا الاتصال اليوم بادرة خير لما نفكر فيه جميعا من ربط الصلة بين العلم المجرد والحياة العملية، وأن يكون هذا اللقاء نموذجا تحدي به شعب أخرى وربما مؤسسات أخرى حتى يبلغ تعليمنا الجامعي الهدف الذي وضع من أجله وهو انفراسه وانبثاقه من مجتمعه وبيئته وعالمه المادي الملموس.

- أما الأمر الثاني الذي وددت الإشارة إليه في هذا المدخل فيخص الموضوع الذي تتطرقون إليه حضرات السادة والسيدات المشاركين في الندوة. فهو موضوع يظهر للوهلة الأولى أنه موضوع أكاديمي لكنه في الحقيقة له أبعاد غير البعد الأكاديمي البحت. فهو يحاول، بجانب تحليل جوانب عملية التجارة سير ميكانيزمات هذه العملية أولا لفهم تطور المجتمع المغربي، وثانيا لفهم كفاءات عمل هاته الميكانيزمات لربط الصلة بين مجتمعات متباينة مختلفة، وربما قد تكون خلاصات هذا العمل العلمي وسيلة لمزيد ربط الصلات بين المجموعات الإقليمية، وبين المجموعات القارية؛ ولم لا؟. بين مجموعات تنتمي إلى عالم واحد، مثل العالم العربي أو العالم الإسلامي.

فدورنا إذن كعلماء وكباحثين، هو محاولة استقراء الأنماط والمكونات التي سيرت عملية التبادل التجاري الداخلي والخارجي في المغرب، لنستنبط منها الأسس التي انبنت عليها هاته العلاقات في الماضي، وكفاءات تطويرها لنقدمها كوسيلة من وسائل توطيد العلاقات بين الدول المنتمية - كما ذكرت - إلى مجموعة أو إلى قارة أو إلى عالم واحد.

سيدي الرئيس،

حضرات السيدات والسادة.

لا أنوي الاطالة في هذا العرض، وأنهيه مرة أخرى بتقديم الشكر لكم جميعا على تفضلكم بالحضور، ولكل الذين ساهموا في إنجاز هذا العمل من

خارج الكلية، لكل الأساتذة الذين تفضلوا فتجشموا عناء السفر، وجاءوا من جامعات مغربية أخرى، من وجدة ومن فاس ومن الرباط، ومن مراكش، ومن جامعة الحسن الثاني. كذلك أشكر اللجنة المنظمة على ما تحملت من مشاق ومن تعب لإخراج هذه الندوة في الحلة التي ترونها اليوم، والتي تمكنتني من القول بأنها مساهمة تبرهن على مدى النضج الذي وصلت إليه شعبة التاريخ بهذه الكلية.

استسمحكم جميعاً في أن أقدم هذا النشاط العلمي الثقافي، مساهمة من الكلية في الاحتفال بعيد العرش المجيد الذي نحن نعد العدة لإحيائه هذه السنة، ونساهم بها كذلك للبرهنة على رغبتنا جميعاً في أن نكون عند مستوى ظن صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله، الذي ما فتىء يولي أسرة التعليم العالي اهتمامه وتوجيهه ورعايته السامية.

فلا يسعنا في الأخير إلا أن نرفع الدعاء إلى المولى جلت قدرته بأن يحفظه ويطلق في عمره وأن يحفظ ولي عهده الأمير سيدي محمد والأمير الجليل مولاي رشيد وسائر أعضاء الأسرة الملكية الشريفة، إنه سميع الدعاء. والسلام عليكم ورحمة الله.

كلمة السيد رئيس الجماعة الحضرية لعين الشق
الدار البيضاء
الأستاذ عمر بوسته

بسم الله الرحمن الرحيم. والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله
وصحبه.

السيد رئيس الجامعة.

السادة العمداء.

السادة الأساتذة.

أيها السادة والسيدات.

اسمحوا لي في بداية هذه الندوة الرفيعة المستوى أن أقول كلمة قصيرة
بوصفي رئيس الجماعة الحضرية بعين الشق. وذلك لأشكر السادة المنظمين
لهذه الندوة على استدعائهم للحضور فيها. هذه الندوة التي تنظمها كلية
الآداب والعلوم الإنسانية التي نعتز بوجودها على تراب هذه الجماعة.
لقد كان لي الشرف أن أقابل بالجماعة بعض السادة المنظمين لهذه
الندوة وشرفوني بالاطلاع على تنظيمها وعلى برنامجها وعلى المواضيع التي
يعتزمون معالجتها ويطيب لي أن أؤكد هنا كما أكدت لهم أننا معتزون بأن
يوجد في المغرب، وفي جميع نواحي المغرب أساتذة علماء باحثين، من
مراكش، من الدار البيضاء، من فاس، من وجدة، من الجديدة، ومن
المحمدية، تجندوا لمواجهة هذا الموضوع ألا وهو موضوع التجارة وعلاقتها
بالدولة والمجتمع. وحين أقول تجندوا لمواجهة هذا الموضوع. فإنني أعرف
ما أقول. لأن هذا الموضوع ليس بالموضوع المتداول وليس بالموضوع الذي
يتدارس في كل مناسبة ولذلك فإن معطياته وإن وثائقه لا توجد بسهولة،
ولا توجد مجموعة في أي مكان. وقد عانى من دون شك السادة الأساتذة
الذين سنستمع لعروضهم مشقات كبيرة وعناء طويلا لجمعها وضبطها.

وهذا الموضوع مما لاشك فيه. له أهمية قصوى بالنسبة لتاريخ بلادنا وذلك لأسباب مختلفة، أولها، أن العلاقة التجارية زيادة على أهميتها بالنسبة للحياة بالبلاد، فإن لها انعكاسات خارجية مهمة لأنه تنتج عليها علاقات ومعاهدات، وفي بعض الأحيان مضايقات ويمكن أن تنتج عليها اصطدامات.

هذا ما يجب - ومما لاشك فيه - أن الأساتذة الباحثين سيتعرضون إليه ثم أن هذه الندوة ستعرض للتجارة من مختلف الوجوه التنظيمية والوجوه المالية وحتى الوجوه الدينية. كما أنني لاحظت من خلال العرض الذي اطلعت عليه أنها ستغطي عصورا شاسعة من تاريخ بلادنا. ولا أشك في أن هذه الندوة ستكون ندوة معمقة ومتعمقة وجدية ودقيقة. وإن جميع الاخوان الذين ساعدهم الحظ أو سيساعدهم الحظ للمشاركة فيها باستماعها أو بمناقشتها، سيستفيدون منها الكثير وبعد الندوة سيتم جمع الوثائق وتوزيعها وتسجيلها لتعم الفائدة وتساهم في الإشعاع الحضاري والثقافي لبلادنا كما يريده صاحب الجلالة الملك الحسن الثاني نصره الله، وهو الملك العالم الذي لا يخفى علينا. واقترح هنا أن لم يكن في نية السادة المنظمين أن تترجم هذه العروض إلى بعض اللغات المتداولة كالفرنسية والانجليزية والاسبانية حتى تعم الفائدة، وحتى نساهم - كما قلت - في إشعاع بلدنا وحضارتنا وثقافتنا في الخارج.

وأن الجماعة الحضرية لعين الشق لتعبر عن استعدادها للسهر على هذا المشروع، أي مشروع الترجمة، وتوزيعه لتكون الفائدة عامة. لا أريد أن أطيل عليكم في الكلام، وأشكركم على دعوتكم، وأتمنى التوفيق الكامل لهذه الندوة. والسلام عليكم ورحمة الله.

كلمة السيد مدير المركز الإسلامي لتنمية التجارة الأستاذ مولاي ادريس العلوي المدغري

السيد رئيس جامعة الحسن الثاني :

السيد رئيس الجماعة الحضرية :

السيد العميد :

حضرات السيدات والسادة.

يسعدني أن أتواجد اليوم في هذا اللقاء العلمي الذي تنظمه كلية الآداب والعلوم الإنسانية والذي سيعالج موضوع التجارة في علاقتها بالمجتمع والدولة عبر تاريخ المغرب.

أود في البداية أن أثنى على ما جاء في تدخل السيد العميد عندما ذكر علاقة الثقافة بالبيئة الاقتصادية والتجارية. فعلا من اللازم أن تكون هناك علاقة متينة ليتمكن للعلم، وليتمكن للبحث العلمي أن يتطابق مع حاجيات البيئة والواقع المحيط. فلا أعتقد أن الثقافة ممكنة دون الاقتصاد والتجارة ولا أعتقد كذلك أن الاقتصاد والتجارة يمكن أن يكونا دون ثقافة. كما لا يمكن لجسد أن يكون بدون روح.

أما فيما يخص العوامل التي دفعتنا في المركز الإسلامي لتنمية التجارة - وهو كما تعلمون جهاز منبثق عن المؤتمر الإسلامي - العوامل التي دفعتنا للتعاون مع كلية الآداب والعلوم الإنسانية للمساهمة ولو بصفة بسيطة في هاته المناظرة، فهي ثلاث :

أولها : وأضع هذا في رأس القائمة - كون الكلية هاته تبرهن ومنذ سنوات على نشاط خاص في ميدان البحث العلمي وما أرى أكثر دليل على ذلك دون الكتب والمنشورات التي تصدر عن هذه الكلية والمناظرات واللقاءات التي تنظمها. ونحن في المركز الإسلامي لتنمية التجارة وإن لم يكن هذا دورنا الأساسي بالطبع، نريد أن نساهم في إطار دولة المقر وهي المغرب أن

نساهم ولو بقسط بسيط في المساعدة على أن يستمر هذا النشاط، وتستمر هذه الحركة.

- هنالك كذلك سببان آخران : الأول يرجع إلى الموضوع الذي ستعالجه الندوة ونحن نهتم بالتجارة. بالطبع بالتجارة الحالية المتواجدة الآن والعلاقات التجارية ما بين الدول الإسلامية - وهي ستة وأربعين - تنتمي إلى منظمة المؤتمر الإسلامي - فنعتقد أن التجارة الحالية لا يمكن فهمها بصفة واضحة، وكذلك لا يمكن تشجيعها إذا لم نفهم وبصفة دقيقة تاريخية، كيف نمت وكيف أنشئت، إلى غير ذلك من الأمور التي تهتم ميدان التاريخ، ولكن لها تأثير كبير على الواقع الحالي. فما الذي يفسر كون تجارة الدول الأعضاء ومن بينها المغرب تتجه بالأساس إلى دول معينة؟ وما الذي يفسر العوائق التي لا تسمح بتنمية المبادلات التجارية بين الدول المنتمة لمنظمة المؤتمر الإسلامي؟ إلى غير ذلك من الأمور التي نلاحظها في الوقت الحالي بالنسبة للتجارة، والتي يوجد تفسيرها الأصلي وتفسيرها الحقيقي في دراسة التاريخ.

وأخيرا سبب ثالث يفسر اهتمامنا بهذا الموضوع، وهو أننا في المركز الإسلامي لتنمية التجارة، رأينا من واجبنا أن نتعاون مع بعض المؤسسات في الدول الأعضاء لكي نقوم بأنشطة - وإن كانت تهتم كل دولة على حدة - لها تأثير على المجموع. فهذا النشاط بالطبع يدخل في إطار هاته الطريقة، وهذا العمل.

ونحن سنعمل على أن نقوم، وأن نساهم بمبادرات مثل هاته في دول إسلامية أخرى، حتى تعم المنفعة.

هذه وبعبارة، بعض الأسباب التي دفعتنا إلى المساهمة في هذه المناظرة. اسمحوا لي في ختام تدخلي، أن أتوجه بالشكر العميق إلى كلية الآداب والعلوم الإنسانية، وإلى كل من ساهم في تنظيم هذه الندوة.

والسلام عليكم ورحمة الله

كلمة اللجنة التنظيمية
الأستاذ عثمان المنصوري
(منسق شعبة التاريخ)

سيداتي، سادتي.

يشرفني أن أتناول الكلمة أمامكم، لأعبر باسم اللجنة المنظمة لندوة التجارة عن ارتياحنا للاستقبال الطيب الذي قوبلت به جهود أعضائها من أجل إقامة هذه الندوة، وتوفير كل الظروف اللازمة لإنجاحها.

أيها السيدات والسادة.

إن البحث في التاريخ الاقتصادي للمغرب، لا زال لا يحظى بعناية الدارسين بما فيه الكفاية. وقد لاحظنا في الآونة الأخيرة اهتماما متزايدا بالمجالات المرتبطة بالاقتصاد، من خلال جهود عدد من الباحثين الذين اهتموا بعدد من المواضيع المرتبطة بالتاريخ الاقتصادي مثل التجارة والنقود والضرائب والطرق التجارية، ولذلك فإن اختيارنا لموضوع هذه الندوة يهدف إلى إغناء البحث التاريخي المغربي بعدد من الدراسات المنصبة على التجارة التي تعتبر مقياسا واضحا نستطيع من خلاله التعرف على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للمغرب خلال فترات التاريخ المختلفة.

وقد كان ارتياحنا كبيرا، حينما وجدت دعوتنا تجاوبا من لدن عدد كبير من أساتذة التاريخ بمختلف كليات المغرب، وعلى أساس المحاور التي اقترحناها عليهم. وبعد ذلك قمنا بصياغة برنامج الندوة على ضوء المواضيع المقترحة من السادة الأساتذة المشاركين، والتي قسمناها على الجلسات التسع المسطرة في البرنامج النهائي. وأملنا أن تسهم هذه

المداخلات والنقاشات التي تتلوها في إثراء النقاش حول الموضوع، وتعميق تجاربنا، وأن تخلق احتكاكا إيجابيا بين المهتمين بالموضوع.

أيها السيدات والسادة.

قبل أن أختم هذه الكلمة، أود أن أعبر عن عظيم شكري، ونيابة عن الكلية بإدارتها وأساتذتها وطلبتها إلى كل من شرفونا بالحضور.

كما أتقدم بشكري العميق إلى كل المؤسسات والهيآت التي ساعدتنا بفعالية في اعداد هذه الندوة، والتي شرفتنا بحضورها.

إن تعاوننا مع هذه المؤسسات والهيآت يؤكد الدور الذي تستطيع الكلية أن تلعبه داخل الوسط المحيط بها، ويدخل في إطار انفتاحها على محيطها، ويعود بالنفع على البحث العلمي، ويخرجه من محيطه الضيق إلى رحاب أوسع.

وختاما أتقدم بالشكر والتنويه إلى إدارة الكلية وعلى رأسها السيد العميد، وإلى أساتذة الكلية داخل شعبة التاريخ وخارجها، وإلى الطلبة على مساهمتهم الجدية والفعالة.

فشكرا للجميع، ومرحبا بكم في هذه الندوة، ونرجوا الله عز وجل أن تكلل جهودنا جميعا بالتوفيق.

والسلام

الجلسة الأولى (*)

برئاسة الأستاذ عبد اللطيف الشاذلي
كلية الآداب - الدار البيضاء

قضايا نظرية

- ذ. عبد اللطيف الشاذلي : مدخل إلى موضوع الندوة.
- ذ. الكبير بزواوي : التجارة من خلال كتابات ابن خلدون.
- ذ. محمد العيادي : التاريخ الاقتصادي : مدارسه ومناهجه.

مدخل إلى موضوع الندوة

ذ. عبد اللطيف الشاذلي

كلية الآداب - الدار البيضاء 1

نفتتح إذن سلسلة أعمال ندوة التجارة في علاقتها بالمجتمع والدولة، في جلستها الأولى. وقبل أن أقول ما كنت أنوي قوله أود أن أعتذر أولاً للسادة الحاضرين طلبة وأساتذة ومهتمين عن التأخر الذي حصل في توقيت أعمال الندوة وهو تأخير خارج عن إرادتي. ثم أضيف اعتذاراً آخر باسم أخينا وزميلنا الأستاذ الحبيب الجحاني الذي تعذر عليه الالتحاق بنا لأسباب خاصة. وهو كما تعلمون أستاذ باحث من كلية الآداب بتونس.

جلسة اليوم يشارك فيها الزميلان الأستاذ البزاوي، أستاذ التاريخ بكلية الآداب ابن مسيك، ويليهِ الأستاذ العيادي، أستاذ بكلية الآداب بعين الشق.

وسيدور التدخلان معا داخل إطار ما سماه المنظمون بقضايا نظرية في باب ندوة التجارة في علاقتها بالمجتمع والدولة. وأود أن أحتجّن بعض الوقت للإدلاء بنوع من المدخل يكون فاتحة استهلال لما سيتقدم الزميلان بذكره حتى نضع جميعاً مناقشتنا هذا الصباح في الإطار الذي وضعه لها المنظمون، وأبدأ بالإشارة إلى أن مبحثاً مثل مبحث التجارة يدخل ضمن ما هو متعارف على تسميته بالتاريخ الاقتصادي وهذا النوع من الكتابة التاريخية حديث إلى حد كبير في الدراسات التاريخية المغربية وجدته وحدائته مرتبطين بأمرين:

- الأمر الأول : أمر منهجي نظري، قوامه إهمال يكاد يكون تاماً للجانب الاقتصادي في الدراسات التاريخية المغربية، وهو إهمال قصد أو لم يقصد.

فرضته طبيعة تطور الكتابة التاريخية في المغرب. ذلك أن تاريخنا وإلى حد قريب جدا لم يكن معروفا حتى في خطوطه العامة وكان أول كتاب جامع لتاريخ المغرب في خطوطه العامة - كما تعلمون - هو كتاب للشيخ أبي العباس أحمد بن خالد الناصري: كتاب «الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى». وهو كتاب كما يدل عليه عنوانه يحاول استقصاء، جمع تاريخ المغرب من انطلاقاته - بالنسبة له من الفتح الإسلامي للمغرب - إلى عصر المؤلف: إلى عهد السلطان الحسن الأول. وبعد ذلك وقعت قطيعة في الكتابة التاريخية المغربية لم تستأنف إلا بعد بداية إنتاج الجامعة المغربية لباحثين في التاريخ، وهذا الإنتاج قليل جدا في بدايته، ويكفي أن أذكر أن أول بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا نوقش بالرباط باللغة العربية في تاريخ المغرب نوقش سنة 1963. وأن المناقشة التي تلت هذا التاريخ في موضوع متعلق بتاريخ المغرب مكتوب باللغة العربية تمت سنة 1975، فهو فراغ دام حوالي اثني عشر سنة وهو فراغ يوضح ما أردت قوله من أن الكتابة التاريخية المغربية تأخرت كثيرا في الظهور. وتأخرها كان يوازيه ويواكبه اهتمام، بالتعريف بالجوانب السطحية، بالدراسة السياسية لمعرفة الخطوط العامة ليس أكثر لتاريخ المغرب، فهذا النوع من الفتور في الكتابة التاريخية أدى بكيفية تلقائية إلى عدم توضيح الاتجاهات النظرية بكيفية تسمح بمعالجة الجوانب الأخرى من تاريخ المغرب وبالأخص الجوانب الاجتماعية والاقتصادية.

لم تكن تتوفر بعد على منهج علمي واضح لكتابة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي وما ظهر من محاولات في هذا الباب ظهر على يد أشخاص مهتمين بالتاريخ، وإن كانوا ليسوا بمؤرخين فهم بشكل عام باحثون في الميادين السوسيولوجية أو الانتروبولوجية أو العلوم السياسية بشكل عام. فبدأت تظهر مجموعة من الدراسات النظرية التي افتقدت أساس المادة التاريخية فجاءت أحكامها في بعض الأحيان أحكاما تجريدية نظرية أكثر من اللازم. وأصبح ميدان علم التاريخ لما ذكر ويذكر ذلك الحائط القصير الذي يقفز عليه كل من أراد أن يقفز وأصبحت التأليف التاريخية تحمل أسماء مؤلفين أكاد أقول إنهم يتناولون على التاريخ.

فهذا إذن بشكل عام ما أردت قوله في النقطة الأولى وألخصه في فكرتين: أولاً، قلة الإنتاج المغربي إلى حدود السنوات الستين وثانياً فراغ جعبة المؤرخين المغاربة من نظرة منهجية واضحة ومرتزة إلى المناهج الخاصة بالدراسات التاريخية الاجتماعية والاقتصادية. وما ظهر من هذه النظرات ظهر على يد أشخاص مهتمين بالتاريخ وليسوا بمؤرخين.

- أما النقطة الثانية التي أفسر بها ضحالة ما تتوفر عليه من كتابات تاريخية في الميادين التي ذكرت: الميادين الاقتصادية والاجتماعية فمردها إلى ندرة الوثائق الخاصة اللازمة لدراسة الجوانب الاقتصادية المتنوعة. فهذا النوع من المادة التاريخية نفتقده افتقاراً يكاد يكون مطلقاً في المصادر التاريخية المغربية المتداولة إلا ما كان من الوثائق - وهذا يطرح مشكلة منهجية ثانية، كيفية معالجة هذا النوع من الوثائق والتعامل معها. باستثناء ذلك، الباحث في تاريخ المغرب يتعامل مع نتف متفرقات يحاول تلفيقها وتجميعها. وأستسمحكم في إعطاء مثال دائماً أعطيه لتوضيح ما أقول. عندما أعرثر على وثيقة، ثم على وثيقة ثانية يفرق بينهما زمنياً فرق كبير أو قليل، وليكن بضعة أيام فكأنما أحكم حكماً ظنياً، حكماً انطباعياً وليس حكماً علمياً. ونجسد هذا بالمثل التالي عندما يقال لي إن فلاناً وجد في الرباط ليلة أمس، ثم يقال لي إنه وجد مساء اليوم في الدار البيضاء، فأول ما يمكن استخلاصه هو أنه ذهب من الرباط إلى الدار البيضاء. ولكن هناك الاحتمالات الأخرى. قد يكون ذهب إلى نيويورك، وقد يكون ذهب إلى وجدة وعاد إلى الدار البيضاء. فهذا الفراغ يمكن ملؤه بأي شيء كان. وهنا تطرح مشكلة التعامل مع هذا النوع من الوثائق إذا لم تكن متلاحقة ومتراصة بعضها بجانب بعض.

هاتان إذن مقدمتان، أحببت أن أذكرهما لتوضيح الإطار النظري الذي يمكن أن نتناقش فيه، وأضيف إضافة ثالثة، وهي راجعة إلى صعوبة التعامل مع ميدان الدراسات التاريخية أو الاجتماعية الاقتصادية.

فعندما نتناول جانب التجارة هناك أولاً تقنيات التجارة ومن بين أوجه هاته التقنيات مشكلة النقود والمعاملات. ومن باشر تاريخ المغرب مباشرة

بسيطة يدرك صعوبة التعامل مع هذا النوع من المواضيع. فعندما نصادف في وثيقة كلمة مثقال أو كلمة دينار أو كلمة موزونة أو كلمة درهم: ماذا يعني بالضبط هذا المصطلح الذي نستعمل؟ وبالتالي كيف يمكن تقويم تطور الاسعار إذا لم نكن نعرف معرفة أكيدة المعيار النقدي للعمليات المستعملة عندما نتكلم عن الأوزان نجد أن الرطل له عشرات المداليل. فقد يكون رطلا عطاريا أو رطلا حداديا أو مجموعة من الأبطال التي يستحيل التعرف على مقابلها الدقيق لمعرفة دقيقة لواقعة - مثلا - مشكلة بسيطة: مشكلة تطور الأثمان في فترة من الفترات.

عندما نتجاوز هذا المستوى الأول، مستوى الصعوبة في معالجة المصطلحات نجد أنفسنا أمام مستوى ثان هو: ما هي الوسيلة لمعرفة هذه التقنيات التجارية؟ بمباشرتي شخصيا لفترة القرن السادس عشر والسابع عشر أستطيع أن أجزم بأنه لولا الوثائق المغربية المنشورة في أوروبا أو الموجودة في أوروبا فإن الرصيد الوثائقي المغربي يكاد يكون فقيرا تمام الفقر في ميدان مثل ميدان دراسة الأثمان أو الاسعار أو كل هاته المسائل التي تدخل عادة تحت عنوان تقنيات التجارة.

فوق هذا المستوى : من يمارس التجارة ؟ هل يمكن الحديث عن طبقة اجتماعية مختصة ومتميزة بممارسة هذه التجارة؟ ما هي مكانة هاته الفئة، وهاته الطبقة أو هاته الشريحة الاجتماعية بين الطبقات؟ هل كان لها وجود؟ هل كانت لها أدوار؟ إلى غير ذلك من الأسئلة التي تتوارد على الذهن دون أن يجد المؤرخ لها جوابا شافيا فمعنى ذلك أن مهمة المؤرخ أو الباحث في التاريخ ليست فقط مهمة المؤرخ بالمفهوم المتداول في غير هذا البلد من البلدان. فمهمته تبدأ. أولا بمهمة التوثيق، مهمة البحث عن الوثائق، والتنقيب عليها ومتابعتها واستخراجها من دور الخزانات، مع الصعوبات التي يطرحها الاستعمال. مهمة التنقيب عن هاته الأصول في الخزانات العامة.

مطلوب من المؤرخ عندنا أن يبدأ من عمل من الضروري أن يتوفر إطار مختص للقيام به. وأستغل مناسبة اجتماع مثل هذا لأثير الانتباه إلى أن كثيرا من الأصول التقليدية في تاريخ المغرب لا تزال مخطوطة. وأن من

الواجب تضافر الجهود لإخراج هذه الأصول أولا لوضعها في يد الباحث فقط وبالأخص عندما تشعبت المؤسسات التعليمية العليا وكثر الباحثون سواء في مستوى الإجازة، أو في مستوى ما بعد الإجازة، واقتصرت أو تكاد تقتصر المخطوطات على مركز واحد أو مركزين في المغرب في الرباط بشكل عام أو في حالات معينة. فكيف يتسنى لباحث في أكادير أو في وجدة الاطلاع على هاته النصوص إذا لم نبادر نحن - وعندما أقول نحن أعني كل المهتمين بالتاريخ - باستخراج هذه النصوص.

ثانيا : ألاحظ - وأستسمح السادة الأساتذة في هذا - أن بعض أبحاث السنة الرابعة في إطار أبحاث الإجازات تهتم بميادين قد لا تفيد الطالب إطلاقا. وقد لا تفيد الباحث بشكل عام. إنجاز أبحاث في ميادين عولجت، وقيل فيها الكثير مثل الثورة الفرنسية أو الاكتشافات الجغرافية الكبرى. ماذا يمكن لطالب في مستوى السنة الرابعة أن ينجز في مستوى بحث من هذا القبيل، فلماذا لا تتخذ الشعب برنامجا، تصميميا، مخططا، لفهرسة الكتب. كتاب مثل الاستقصا غير مفهرس، كتاب مثل المعسول غير مفهرس، عدد من المؤلفات التي يحتاج الباحث إلى معالجتها، ولا يعرف كيف يدخل إليها فهذه إذن بعض الانطباعات - إن شئتم - أحببت أن أتقدم بها لا لإنهاء الحديث فيها، بل/ليبتدىء الحديث فيها ولتكون محاور لنقاشات إما على مستوى الشعب أو على مستوى مجموعات، أو على مستوى، جمعيات البحث التاريخي أو غير ذلك.

أستسمح إذا كنت قد أطلت إلى حدما في هذا المدخل، وأبادر بإعطاء الكلمة للأستاذ عبد الكبير البزاوي الذي سيتكلم عن التجارة من خلال كتابات ابن خلدون.

التجارة من خلال كتابات ابن خلدون

ذ. الكبير بزاوي

كلية الآداب - الدار البيضاء 2

سأحاول أن أبلور مداخلتي في أربعة عناصر، يتضمن العنصر الأول بعض الملاحظات المنهجية والعنصر الثاني يتركز على بنية النص الخلدوني الوارد في المقدمة، والعنصر الثالث يتعرض للعلاقة بين المقدمة وتاريخ العبر، والعنصر الرابع يناقش ابن خلدون وهواجس واهتمامات عصرنا في مجال التجارة.

لدراسة موضوع التجارة في علاقتها بالمجتمع والدولة عبر تاريخ المغرب يستحسن البحث في الكتابات التاريخية التي تناولت هذا الموضوع. وابن خلدون يعتبر من المؤرخين الذين أرخوا لمجتمعنا المغربي في العصر الوسيط وخرجوا بنظريات حوله، وكتب عن التجارة وعلاقتها بالدولة والمجتمع، وهذا هو الاعتبار والدافع الذي دفعني لاختيار موضوع التجارة من خال كتابات ابن خلدون كمساهمة متواضعة في هذه الندوة الهامة.

ملاحظات منهجية :

في البداية، لا بد من بعض الملاحظات المنهجية حول ابن خلدون وكتابات حول التجارة في سياق نظريته العامة:

الملاحظة الأولى : يجب أن تدرس التجارة عند ابن خلدون ضمن سياق مشروعه الكامل، أي ضمن نظريته عن الدولة باعتبارها المحور الأساسي لموضوعه المعالج في المقدمة، وما يرتبط بها من عناصر كطبيعة العمران والعصبية وأنواع المعاشات. وفي نفس الوقت، ينبغي أن ندرس ما ورد في

المقدمة في ربط تام لما ورد في كتاباته التاريخية وخاصة كتابه العبر... لأن المقدمة ليست في نهاية الأمر سوى تنظير للتاريخ كما يقول الأستاذ علي أوامليل (1).

الملاحظة الثانية : ينبغي أن ننتبه أن السلطة والدولة عند صاحب العبر ليست نتيجة سيطرة اقتصادية أو ثروة أو مال وإنما هي نتيجة قوة العصبية والبدادة، وما يرتبط بهما من عوامل كالدين.. فالعامل الاقتصادي ومنه التجارة يرد ضمن تحليلات ابن خلدون ولكنه لا يعطيه الدور البارز في سياق الأحداث التي تنشأ وتتطور عنها الدول.

فالعنصر الاقتصادي خاضع للعنصر السياسي وتابع له وهذا ما عبر عنه ابن خلدون بقوله: «..أن صاحب الجاه مخدوم بالأعمال يتقرب بها إليه في سبيل التزلف والحاجة إلى جاهه فالناس معينون له بأعمالهم في جميع حاجاته من ضروري أو حاجي أو كمالي، فتحصل قيم تلك الأعمال كلها من كسبه وجميع معاشاته». (2)

الملاحظة الثالثة : يلاحظ أن ابن خلدون تحدث في مقدمته عن التجارة في مجالين: المجال الأول أثناء حديثه عن الدولة والعمران والثاني في مجال حديثه عن أوجه المعاش. ففي الموضوع الأول كتب فصلاً بعنوان: «في أن التجارة من السلطان مضره بالرعايا مفسدة في الجباية» (3) وقد أبرز في هذا الفصل علاقة التجارة بالدولة ولكن الحديث هنا عن الدولة يرتبط بهرمها وأسباب ضعفها وانهارها. وفي الموضوع الثاني تحدث عن التجارة كوجه من وجوه المعاش الحضري وفي هذا الإطار خصص عدة فصول للتجارة (4) وفيها يبرز علاقة التجارة بالمجتمع حيث يبرز التجارة كوجه لمعاش فئة

(1) علي أوامليل : الخطاب التاريخي معهد الإنماء العربي بيروت بدون تاريخ ص، 17.

(2) ابن خلدون : المقدمة دار الفكر بيروت 1981 ص، 487.

(3) ابن خلدون : المقدمة ص، 346.

(4) خصص ابن خلدون في هذا الصدد سبعة فصول في الباب الخامس من الكتاب الأول وهي:

— في معنى التجارة ومذاهبها وأصنافها ص، 494.

— في أي أصناف الناس يحترف بالتجارة وأيهم ينبغي له اجتناب صرفها. ص، 495. =

اجتماعية حضرية تتطبع بطبائع خاصة وتتحكمها مجموعة من القوانين المرتبطة بطبيعة العمران، ولكن يجب التنبيه أن ابن خلدون عندما يتحدث عن العمران الحضري وأوجه معاشه فإنه يربطه بنهاية العصبية أو بداية تفسخها.

إن هذه الملاحظات المنهجية من شأنها أن تساعدنا على فهم الإطار العامة للكتابات الخلدونية حول التجارة.

بنية النص الخلدوني :

في الفصول التي خصصها ابن خلدون في مقدمته للتجارة نستنتج مجموعة من المفاهيم والعلاقات والقوانين المرتبطة بهذا الموضوع. فإثناء استعراضه لتدخل الدولة في المجال التجاري الذي تلتجئ إليه عادة في فترة هرمها نظرا للضائقة المالية التي تصيبها نتيجة الترف وكثرة العوائد والنفقات،(5) فتقوم بتوظيف رؤوس أموالها فيما يؤدي إلى اختلال وضعية السوق لسببين:

— سبب اقتصادي يرتبط بوفرة رؤوس أموال الدولة وقوتها وتنافس بذلك الخواص وتقوم باحتكار السوق والتغلب عليه مما ينتج عنه إفلاس بقية التجار «فإن الرعايا متكافئون في اليسار متقاربون ومزاحمة بعضهم بعضا تنتهي إلى غاية موجودهم أو تقرب وإذا رافقهم السلطان في ذلك، وماله أعظم كثيرا منهم فلا يكاد أحد منهم يحصل على غرضه في شيء من حاجاته». (6)

— سبب سياسي يعتمد على قوة الدولة وسلطتها حيث تستطيع فرض الأثمان التي ترتضيها لسلعها فهي تشتري المواد الفلاحية والتجارية

= — في أن خلق التجارة نازلة عن خلق الأشراف والملوك ص، 496.

— في نقل التاجر للسلع. ص، 496.

— في الاحتكار. ص، 497.

— في أن رخص الأسعار مضربا لمحترفين بالرخص. ص، 498.

— في أن خلق التجار نازلة عن خلق الرؤساء وبعبدة عن المروءة ص، 500.

(5) ابن خلدون : المقدمة ص 347.

(6) ابن خلدون : نفس المرجع ص، 347.

بأبخس الأثمان وتبيعها بأغلاها دون مراعاة لوضعية السوق وتوازنه «فلا ينتظر به حوالة الأسواق والإنفاق البياعات لما يدعوهم إليه تكاليف الدولة فيكلفون أهل تلك الأصناف من تاجر أو فلاح بشراء تلك البضائع ولا يرضون في أثمانها إلا القيم وأزيد» (7) والنتيجة الطبيعية لذلك هي اختلال الأسواق، اختلال من جانب رؤوس الأموال المعروضة، واختلال في توازن أسعار المواد أي أن أسعار المواد تصبح بحكم القوة والسلطة غير خاضعة لقانون السوق (قانون العرض والطلب) وهذا يؤدي إلى إتلاف أحوال الرعية بل واختلال الدولة نفسها فقيام السلطان بالتجارة والفلاحة مضرة عاجلة للرعايا وفساد للجباية ونقصا في العمارة. (8)

ينتقد ابن خلدون بهذا تدخل الدولة في المجال التجاري ويبرز المخاطر الناجمة عن مشاركة الدولة في التجارة إما برؤوس أموال مستقلة أو المشاركة باسمهم مع بعض التجار أو احتكار التجارة كلية، ويعتبر ذلك عاملا من عوامل إفساد أحوال الرعية واختلال أوضاعها، وسببا في إفلاس الفلاح والتاجر وتقلص النشاط الفلاحي والتجاري بل عاملا وسببا في انهيار الدولة وانقراضها، وتصحيح الوضعية المالية للدولة لا يرتبط بتدخلها في المجال التجاري والفلاحي وإنما يتم عن طريق العدل في أهل الأهواء لتنمية مداخيلهم وتحصيل الجباية.

من خلال هذا الطرح تتبين لنا وجهة نظر ابن خلدون حول التجارة وتدخل الدولة فيها وتأثير ذلك التدخل على التجارة والدولة معاً، (9) بل وعلى العمران البشري أيضاً. وإذا تتبعنا بقية الفصول التي تناول فيها التجارة كوجه من وجوه المعاش نلاحظ أن حديثه يتركز أساسا على التجارة والقوانين المتحكمة فيها وتأثيرها على طبائع الإنسان، وفي هذه الفصول تتجلى علاقة التجارة بالمجتمع، ففي البداية يعرف التجارة بأشتراء الرخيص وبيع (10) الغالي والفرق بينهما هو الربح ويتم ذلك على أواليات اختزان

(7) ابن خلدون : نفس المرجع ص، 347.

(8) ابن خلدون : نفس المرجع ص، 349.

(9) ابن خلدون : نفس المرجع ص، 348.

(10) ابن خلدون : نفس المرجع ص، 494.

السلع حتى ترتفع أثمانها أو بنقل سلعة من بلد إلى آخر أو بيعها بالغلاء على الآجال، والحركة التجارية ترتبط بالتراكم لأن القليل في الكثير كثير، وترتبط بنوع المعاملة التي يمارسها التجار من الغش والتطفيف المجحف بالبضائع، ومن المماثلة والجحود والإنكار، ومن الطبائع التي يتربى عليها التجار وتحكم الملكات الناشئة عن الأفعال كالمكايسة والمحاكة والتحذلق وممارسة الخصومات والخديعة والفجور في الأثمان الخلابية، وتعاهد الإيمان الكاذبة على الأثمان، فهذه الطبائع والخلل التي يتصف بها أغلب التجار على حسب ابن خلدون(11) تتحدّد الفئة الاجتماعية التي ينتمي إليها هؤلاء والتي يقرها صاحب المقدمة في الطبقة السفلى، ونجد فصلا يعنونه في أن خلق التجار نازلة عن خلق الأشراف والملوك(12) وفصلا آخر يعنونه في أن خلق التجار نازلة عن خلق الرؤساء وبعيدة عن المروءة ويحدّد الصنفان المؤهلان للعمل التجاري: الصنف الأول هو الرجل المقدم ذو جرأة وقدرة على المجادلة واللجاج يستطيع بذلك فرض هيئته عند الباعة وحمل الحكام على إنصافه، والصنف الثاني هو الذي يتمتع بجاه وسلطة يفرض بها حقوقه، أما بقية الأصناف فهي غير مؤهلة في نظره لأن رؤوس أموالهم تذهب في جيوب الباعة الشرهيين. من هذا التحليل نجد تجسيدا للأليات المتحركة في التجارة وطبيعة الفئات الاجتماعية المشتغلة بها وتأثير ذلك على الأخلاق الاجتماعية، وبعد ذلك يتعرض لأهم القوانين المتحركة في النشاط التجاري ويمكن تلخيصها في:

أولا : مراعاة السلع المطلوبة عند جميع فئات المجتمع «فالتاجر البصير بالتجارة لا ينقل إلا السلع التي تعم الحاجة إليها والتي يحتاجها كل من الغني والفقير والسلطان والسوقة، إذ في ذلك نفاق سلعته». (13)

ثانيا : مراعاة السلع المتوسطة الجودة لأن السلع الجيدة غالية الثمن وطالبها قليل فهنا يربط بين الجودة والثمن ويعتمد على قانون القليل في الكثير كثير.

(11) ابن خلدون : نفس المرجع ص، 495 - 496.

(12) ابن خلدون : نفس المرجع ص، 469.

(13) ابن خلدون : نفس المرجع ص، 496.

ثالثا : الاعتماد على التجارة البعيدة المدى لأن نقل السلع من الأماكن البعيدة والخطيرة تؤدي إلى أرباح كثيرة عكس السلع القريبة والمتداولة فأرباحها قليلة «لهذا نجد التجار الذين يولعون بالدخول إلى بلاد السودان أرفه الناس وأكثرهم أموالا». (14)

رابعا : المحافظة على توازن السوق فإن الكساد ورخص السلع يؤدي إلى إفلاس التجار ونفس الشيء بالنسبة لغلاء الأسعار وكثرة الطلب وهذا ما يوضحه ابن خلدون بقوله: «فإذا الرخص المفرط يجحف بمعاش المتحرفين بذلك الصنف الرخيص وكذلك الغلاء المفرط أيضا، وإنما معاش الناس وكسبهم في التوسط من ذلك وسرعة حوالة الأسواق». (15)

خامسا : الابتعاد عن الاحتكار في المجال التجاري وخاصة في المواد الأساسية والضرورية لمعاش الإنسان، لأن الاحتكار نتيجة الإفلاس المحقق.

من كل ما تقدم، تتجلى نظرة ابن خلدون للتجارة ونظريته في إطار الأليات المتحركة فيها وفي علاقتها بالدولة أو علاقة الدولة بها وعلاقة بعض الفئات الاجتماعية بها. ونخلص إلى مجموعة من الخلاصات التي يمكن استخراجها من بنية النص الخلدوني:

(1) إن تدخل الدولة في المجال التجاري يؤثر سلبا على التجارة والعاملين فيها ويضر بالدولة نفسها ويؤدي إلى اختلال العمران.

(2) إن التجارة عنصر من العناصر التي تلتجئ إليها الدولة في مرحلة هرمها لتعالج بواسطتها عجزها المادي ولكن هذا التدخل من العوامل التي تسرع في انهيار الدولة، وهكذا فعلاقة الدولة بالتجارة تأتي في فترة الهرم وتأتي في سياق حديث ابن خلدون عن الإجراءات غير الطبيعية التي تقوم بها الدولة في أواخر أيامها مثل ضرب المكوس ونقص العطاء وانتشار الظلم وتقوية الحجاب والإكثار من الضرائب والمغارم والمصادرات لأصحاب الجاه وموظفي الدولة في التجارة يعتبر عند ابن خلدون نقيصة من هذه النقائص التي تتبع الدولة في هرمها.

(14) ابن خلدون : نفس المرجع ص، 497.

(15) ابن خلدون : نفس المرجع ص، 499.

3) إن التجارة عند ابن خلدون أتمت ضمن المعاش الحضري والمعاش الحضري يرتبط بثنائية ابن خلدون - الحضرة والبدو.

فإذا كان المعاش البدوي يركز على الصيد وتربية المواشي وتربية النحل والزراعة ويهتم بصفة خاصة بتربية الإبل والحرب كسبيل للكسب وكل ذلك يدخل في إطار مجتمع إيجابي منتج مجتمع مؤسس للدولة فإن المعاش الحضري الذي هو منه التجارة مجتمع سلبي عالية على غيره ومقوض للدولة، وهو مرتبط باقتصاد كمال، من هذه الثنائية يمكن أن نفهم موقع التجارة وعلاقتها بالمجتمع في البنية النظرية لابن خلدون، فالحضارة غاية العمران ونهاية عمره وأنها مؤذنة لفساده. (16) هذا من ناحية العلاقة العامة بين التجارة والمجتمع أما من ناحية علاقة التجارة بالمظاهر الاجتماعية فإن ابن خلدون يضع التجارة في مكانة وضيعة نظراً لربطها بطبائع وأخلاق المشتغلين بها، وجعلها من مهام الطبقة السفلى، فهي مهنة نازلة عن الأخلاق الحميدة وبعيدة عن المروءة، رغم كونها تدر أرباحاً وأموالاً طائلة.

4) ترتبط التجارة عند ابن خلدون بمجموعة من القواعد والقوانين التي تتحكم في مسارها ومردوديتها فالسير على نهجها يؤدي إلى الرفه والربح الكثير ومعاكسة ذلك يؤدي إلى الإفلاس واختلال العمران وتتمثل طبيعة هذه الطبائع والقواعد في اتباع نهج الوسط بلا إفراط ولا تفريط.

بين المقدمة وتاريخ العبر

إذا كان ابن خلدون قد اهتم بالتجارة في مقدمته، وخصص لها عدة فصول فإنه لم يظهر نفس هذا الاهتمام خلال كتاباته التاريخية، فإذا تصفحنا ما كتبه عن تاريخ المغرب وتعقبنا الأماكن التي وردت فيه ذكر التجارة والتجار أو ما يرتبط بهما سنجد قلة الأماكن التي تحدث فيها عن هذا الموضوع وضآلة - ما ورد فيها، وهي عبارة عن إشارات لاتعطي للتجارة دورها المطلوب في الحياة الاقتصادية للدول المتحدث عنها وبالتالي تجعل من كتابات ابن خلدون التاريخية غير متميزة عن كتابات ذلك العصر. بل أقل قيمة في هذا الجانب عن ما كتبه الجغرافيون الأوائل أمثال ابن حوقل

16) محمد عابد الجابري : العصبية والدولة دار الثقافة - الدار البيضاء سنة 1971 ص، 355 - 369.

والبكري والإدريسي... فلا نجد في الكتابات الخلدونية ولو كلمة واحدة عن التجارة أثناء حديثه عن دولة بني مدرار والأدارسة والمرابطين وقس على ذلك برغواطة ونكور. وقد وردت كلمة التجارة أثناء حديثه عن مصمودة وجبال درن حيث قال: «...اتخذوا المعامل والحصون، وشيدوا المبانيء والقصور واستغنوا بقطرهم عن سائر أقطار العالم فرحل إليهم التجار من الآفاق واختلفت إليهم أهل النواحي والأمصار».(17)

وإذا رجعنا إلى تصفح الجزء السابع من كتاب العبر... وحاولنا تعقب كلمة التجارة باعتبار أن هذا الكتاب يخصه لعصبة زناتة وهي العصبة التي كانت تحكم في عصره باسم الدولة المرينية، فإننا نجد أن كلمة التجارة وردت في أماكن محدودة جدا وذلك أثناء حديثه عن زيد الخارجي صاحب الحمار، وأثناء حديثه عن فاس في عهد دوناس المغراوي، وأثناء حديثه عن بني أوركلا وحديثه عن مدينة تنمطيت، وعند حديثه عن قبلة سرت وعند حديثه عن حصار يوسف بن يعقوب لتلمسان، وأثناء حديثه عن تاشفين بن حمو من بني عبد الواد وأثناء المعاهدة بين أبي يوسف المريني وشانجه، وأثناء حصار تلمسان من طرف أبي يعقوب المريني... وهكذا، فإن الإشارة إلى موضوع التجارة بقي محدودا ومهمشا وإشارات مقتضبة تغيب دورها في حياة الدول واقتصاديتها ولا تظهر تأثيرها في المجال السياسي وصراع العصبيات.

ابن خلدون وهواجس عصرنا

لقد لاحظ الأستاذ القبلي(18) وقبله إيف لاکوست(19) أن ابن خلدون قد أغفل أحد الثوابت التي أثرت على دول المغرب الوسيط وهي دور التجارة الخارجية في نشوء الدول وارتقائها. «فالدول المغربية شأنها في ذلك شأن دول الزنوج السودانية المعاصرة. قد قامت كلها وتأسست لأسباب من أهمها احتكار التجارة الخارجية بشكل أو بآخر بواسطة التحكم في الطرق

(17) ابن خلدون : كتاب العبر.. دار الفكر بيروت 1981 ج 6 ص،298.

(18) محمد القبلي : مراجعات حول المجتمع والثقافة بالمغرب الوسيط دار توبقال للنشر الدار البيضاء 1987 ص،59.

(19) إيف لاکوست : ابن خلدون ترجمة ميشال سليمان دار ابن خلدون بيروت 1974 ص، 20.

والسر في هذا أن الوضع الجغرافي قد جعل من المغرب الكبير ممرا جنوبيا لامفر منه بالنسبة للمبادلات الدولية طيلة القرون الوسطى الإسلامية... ظاهرة كهذه تعتبر عاملا فعلا في تاريخ الدول الحاكمة بمختلف بلدان المغرب الكبير فهي في بعض النواحي لاتقل أهمية عن ظاهرة العصبية... هذا مجمل قول الأستاذ القبلي،(20) في حين يؤكد إيف لاکوست(21) أن تجارة الذهب تظهر بمثابة خيط موجه حقيقي لتاريخ شمال إفريقيا وبمثابة المحرك لتطور المغرب في العصر الوسيط. وينتقد على ابن خلدون عدم إشارته لدور التجارة الكبرى كعامل من عوامل ازدهار الدول وانهارها. ويعتبرها فجوة غربية رغم علمه بتجارة الذهب، وتعرفه على بعض دول السودان.

بالفعل فإن ابن خلدون كما سبق الذكر أهمل هذا الجانب بل أكثر من هذا همش الجانب التجاري في إطار نظريته للدولة وال عمران البشري وهذا يدفعنا إلى التساؤل عن مكانة التجارة الفعلية في الواقع المجتمعي المعاصر لابن خلدون. فإذا انطلقنا من الدور البارز الذي أسنده كثير من الباحثين المعاصرين للتجارة في إطار نشأة الدولة المغربية وتطورها وانهارها في الفترة الوسيطة فلماذا لم يفرض هذا الواقع المتحدث عنه نفسه بحكم قوة الأشياء على ابن خلدون المتسم بدقة الملاحظة وشمولية النظرة ونباهة الفكر؟ هل يرجع سبب ذلك إلى ما عرفته التجارة من خفوت وتدهور في عصره أي خلال القرن الرابع عشر بتحول الطرق التجارية نحو الشرق ثم بعد ذلك نحو الشواطئ الأطلسية أم يرجع إلى غياب النظرة الاقتصادية الفاعلة في منظومة ابن خلدون والمكانة الوضيعة التي وضع فيها التجارة كظاهرة ترتبط بأواخر أيام الدول وبالمجتمع الطفيلي الذي هو نهاية عمر العصبية الحاكمة، أم أن القضايا السياسية هي التي شغلت فكره وربطته بالدولة والعصبية، وصرفت اهتمامه بالتجارة وعن كل ما هو اقتصادي كعامل حيوي وفعال، أو أن هواجسنا الحاضرة واهتماماتنا المعاصرة قد ضخمت وهولت دور التجارة وأصبحنا

(20) محمد القبلي : نفس المرجع ص، 59 - 60.

(21) إيف لاکوست : نفس المرجع ص، 21.

لانرى الدول في العصر الوسيط إلا من خلالها أو من خلال محاورها. ومدنها كسجل ماسة وتلمسان مثلا؟. لكن من المؤكد أن التجارة إذا لم تستطع فرض حضورها على المؤلف نفسه، ولو بشكل سلبي، في إطار علاقتها بالدولة والمجتمع، ملأت حيزا واسعا في المقدمة من خلال تخصيص ثمانية فصول للحديث عنها.

إن ابن خلدون يذكر السلبيات التي تلحق الاقتصاد والمجتمع من جراء مساهمة الدولة في التجارة بشكل من الأشكال ويعتبر ذلك من نتائج هرم الدولة، وهذه المساهمة تزيد في ضعفها وتعجل بتدهورها، وهذه القاعدة يعطيها صفة العموم دون تمييز بين التجارة الخارجية وبين التجارة القريبة والبعيدة المدى. في حين أن كثيرا من النظريات الاقتصادية الحديثة تؤكد على إيجابية مساهمة الدولة في هذا الجانب وتأميم التجارة جزءا أو كلا. هذا بالإضافة إلى أن الدراسات في العصر الوسيط تبين بوضوح حضور الدولة في العملية التجارية، خاصة كوسيط بين السودان ودول البحر الأبيض المتوسط.. وهكذا لم يكن التجار في هذا العهد، يشكون قوة مستقلة موازية للقوة الحاكمة، بل كانوا في الغالب إما مجرد عملاء للسلطان الذي كان التاجر الأكبر أو شيوخ قبائل متحالفين مع الأسرة الحاكمة ومن ثم فإن عائدات التجارة كانت بشكل أو بآخر جزءا من أموال السلطان»(22).

من هذا الواقع المتحدث عنه، وهو اجس عصرنا، المرتبط بموضوع علاقة الدولة بالجوانب الاقتصادية منها التجارة، وتعارض ذلك مع نظرة ابن خلدون، هل نستنتج أن صاحب المقدمة ونظريته كان إرهابا وبداية لفكر سيطر عليه فيما بعد عند الأوروبيين الفكر الليبرالي! وهنا يجب أن ننبه أننا لاندعي أن ابن خلدون أتى بنظرية خارج حدود مجتمعه وإنما نقصد أن هذا المشكل قد يكون أيضا من الهواجس التي كانت تشغل الفكر المغربي في العصر الوسيط. وفي إطار هذه العلاقة بين التجارة والدولة والتجارة والمجتمع فإن ابن خلدون ينتقد بعض الممارسات التجارية - في إطار تطورها الطبيعي - كالاحتكار واختلال السوق، بكساد السلع وبخس الأثمان، أو بقلّة البضائع وغلاء أسعارها. وهذا الانتقاد يوجهه إلى التجار

(22) محمد عابد الجابري : العصبية والدولة ص، 32.

ولا يطالب الدولة بالتدخل بل أن تدخلها يجعله محدودا ومحصورا في مجال الخصومات التي تقع بين التجار وهكذا يترك الأمور السلبية دون البحث عن مجال حلها ويعتبرها من طبائع العمران بل يلتجئ في بعض الأحيان للجوانب الروحية أو الأخلاقية كما هو عليه الحال في حديثه عن الاحتكار بقوله: «إن الناس لحاجتهم إلى الأقوات مضطرون إلى ما يبذلونه فيها من المال اضطرارا فتبقى النفوس معلقة به... تجتمع القوى النفسية على متابعته (المحتكر) لما يأخذه من أموالهم فيفسد ربحه»(23). هذا المنطق الذي يعالج به ابن خلدون الأمور السلبية يظهر غريبا وخاصة أنه يصدر من عالم يمتاز بالمنطق الواضح ولكن هذا يوضح بشكل جلي نظرة ابن خلدون لعلاقة التجارة بالدولة والمجتمع.

(23) ابن خلدون : المقدمة ص، 498.

التاريخ الاقتصادي : مدارسه ومناهجه

ذ. محمد العيادي

كلية الآداب - الدار البيضاء 1

إن خطاب وصناعة المؤرخ يخضعان لتطور وتبدل مستمرين، شأنهما في ذلك شأن الظاهرة التاريخية ذاتها، فاهتمامات المؤرخين ومواضيع أبحاثهم، ناهيك عن مناهجهم وتقنيات دراساتهم، تتطور وتتجدد باستمرار وبيقاع تزداد سرعته يوماً بعد يوم.

هناك عاملان أساسيان يتدخلان في عمليتي التطور والتجديد اللتين عرفهما ويعرفهما الخطاب التاريخي وصناعة المؤرخ، وهما عاملان قد لا يكونان خاصين بخطاب وصناعة المؤرخ، ولكن تأثيرهما يظهر بوضوح في هذا الميدان.

العامل الأول يتجلى في الارتباط القائم بين الخطاب التاريخي والتاريخ ذاته، أي الارتباط الموجود بين محتوى الخطاب التاريخي والمشاكل والهموم التي تواجه الناس والمفكرين منهم خاصة في كل فترة من فترات التحول التي يعرفها المجتمع الإنساني، وهذا الارتباط هو الذي يحدد ميادين واهتمامات المؤرخين في كل فترة من فترات التطور هاته.

العامل الثاني هو تبادل التأثير فيما بين العلوم، والتداخل الحاصل بين مختلف أصنافها. فكلنا يعلم مدى الإغراء الذي مارسه ولا زالت تمارسه مناهج العلوم الرياضية والفيزيائية على الباحثين في ميادين علوم الإنسان، إلا أن البعض لا يزال يتجاهل التداخل الموجود بين علوم الإنسان بمختلف أنواعها، كما يتجاهل دور هذا التفاعل في تطوير وتجديد صناعة المؤرخ.

ويكفي أن نشير هنا إلى التداخل الموجود اليوم بين ميدان البحث التاريخي وميادين البحث السوسولوجية والأنثروبولوجية والسيكولوجية... الخ وما أدى إليه من تجديد في إشكاليات ومناهج المؤرخين. وهو تجديد شبيهه بالتجديد الذي عرفه التاريخ في النصف الأول من القرن الحالي تحت تأثير الجغرافية البشرية عند فيدال دولابلاش Vidal de la Blache وسوسولوجية دوركهايم Emile Durkheim واقتصاد فرانسوا سيمياند François Simiand. ولا أدل على أهمية التداخل بين صناعة التاريخ وعلوم الإنسان اليوم، من بروز تخصصات تجمع بين التاريخ من جهة وهذا التخصص أو ذاك من علوم الإنسان من جهة أخرى: الديموغرافية التاريخية، الأنثروبولوجية التاريخية، التاريخ الاقتصادي، علم النفس التاريخي... الخ.

إن الجهل بالتداخل الموجود بين إشكاليات الخطاب التاريخي وقضايا الوقت، وعدم الوعي بالتداخل الحاصل بين ميدان التاريخ وميادين العلوم الأخرى، وخاصة منها علوم الإنسان، قد يؤديان بصاحبهما إلى العجز عن استيعاب مستجدات حقل البحث التاريخي وصناعة المؤرخ كما قد يؤديان به إلى توهّم الانتماء إلى حقل لم يعد تكوينه يستجيب لالاهتمامات ولا للمهارات التي أصبح يتطلبها اليوم الانتماء لهذا الحقل: «أخبرني عن التاريخ الذي تكتبه، أخبرك من تكون». (1)

إن الغرض من مداخلتنا هاته ليس هو دراسة الارتباط الوطيد بين الخطاب التاريخي والواقع التاريخي المعاش، ولا هو إبراز التفاعل المتزايد بين علم التاريخ وعلوم الإنسان الأخرى، إن غرضنا محصور في محاولة تقديم نمط من أنماط صناعة التاريخ المعاصر ونعني بذلك التاريخ الاقتصادي، وهو ميدان تاريخي حديث نسبيا يبرز فيه بوضوح أثر تدخل العاملين المشار إليها أعلاه.

(1) "Dis-moi l'histoire que tu écris, je te dirais qui tu es". Pierre Chaunu, histoire quantitative. histoire serielle, ed Armand Colin, 1978; P. 142.

أنماط التاريخ الاقتصادي

نبادر إلى القول بأن التاريخ الاقتصادي ليس نوعاً واحداً بل هو في الواقع اتجاهات تاريخية اقتصادية متعددة يتميز كل منها بطبيعة إشكالياته ونوعية مناهجه وطرقه.

ويمكن حصر اتجاهات التاريخ الاقتصادي هذه في أربع مدارس تاريخية اقتصادية هي:

أ - المدرسة «الكلاسيكية»: وهي أول نمط للتاريخ الاقتصادي ويمكن إرجاع بدايتها إلى سنوات 1930/1929. ومن أعلامها الأساسيين فرانسوا سيميان وإرنست لابروس Ernest Labrousse وفيرنان بروديل (Fernand Braudel).

ب - مدرسة التاريخ الاقتصادي الكمي: وهي اتجاه في التاريخ الاقتصادي نشأ سنة 1950 ويمثله كل من سيمون كوزني (Simon Kuznet) وجان ماركز يفسكي (Jean Marczewski).

ج - مدرسة التاريخ الاقتصادي الجديد: ويقصد بها المدرسة الأمريكية في التاريخ الكمي، وهي مدرسة فرضت سيطرتها ابتداء من سنة 1960، ويمكن اعتبار الباحثين الأمريكيين روبرت فوجل (Robert Fogel) وستانلي إنجرمان (Stanley Engerman) أهم الممثلين لهذا الاتجاه.

د. تاريخ المجموعات الإحصائية المنسجمة والمنتظمة: المقصود بهذا الاتجاه هو التاريخ المسمى باللغة الفرنسية L'histoire serielle. وهو اتجاه يتميز بالاستعمال المكثف لمناهج التكميم الرياضية والإحصائية لدراسة مواضيع غير اقتصادية. وهي مواضيع متعلقة بالحضارة كالعقليات والعواطف، وفي مقدمة أعلام هذا الاتجاه اليوم نجد المؤرخ الفرنسي بيير شوني (Pierre Chaunu).

نعود الآن بالتفصيل إلى كل مدرسة على حدة، حتى نحدد بدقة الملامح والمميزات الأساسية لكل اتجاه من هذه الاتجاهات.

التاريخ الاقتصادي.. الكلاسيكي أو «الكيفي».

نطلق وصف «كلاسيكي» على هذا الاتجاه تمييزاً له عن الاتجاه الأمريكي المسمى بالتاريخ الاقتصادي الجديد (New Economic History)، كما نسميه بالتاريخ الاقتصادي «الكيفي» لأنه لا يستعمل مناهج التكميم إلا في صورتها البسيطة بالمقارنة مع التاريخ الكمي. ويمكن العثور على النواة الأولى للتاريخ الاقتصادي «الكلاسيكي» هذا في نهاية القرن التاسع عشر حيث بدأ الاهتمام بالظاهرة الاقتصادية يظهر في شكل فصول خصصها المؤرخون للجانب الاقتصادي ضمن مؤلفات تاريخ الدول السياسي (2). ويربط مؤرخو الخطاب التاريخي ظهور الاهتمام بالتاريخ الاقتصادي في هذه الفترة بالتحويلات التي عرفتتها المجتمعات الصناعية في المرحلة الموالية لثورة السكك الحديدية. يضاف إلى ذلك أن ظهور التاريخ الاقتصادي كان معاصراً وبالتالي متأثراً بالتطور الذي عرفه الفكر الاقتصادي خاصة مع فيلفريدو باريتو (Vilfredo Pareto) (3) (1848-1923) والهامشيين. كما زامن هذا التطور الوعي بالأهمية الاقتصادية والاجتماعية للأزمة سواء عند منظري

(2) لم يكن الاهتمام الناشئ بالظاهرة الاقتصادية اهتماماً مركزياً بل اهتماماً ضعيفاً يدل عليه الحجم المتواضع المخصص لهذا الباب في كتب التاريخ، إذ لم يكن حجم كل من التاريخ الاقتصادي والاجتماعي زيادة على التاريخ الفني والفكري يأخذ أكثر من خمس حجم المؤلفات التاريخية العامة في نفس الوقت الذي كان فيه التاريخ السياسي الحديث لوحدته بأخذ الأربعة أخماس الباقية. ومن الأمثلة على ذلك المؤلفات التاريخية التي تركها إرنست لافيس (Ernest Lavisse) (1842 - 1922).

(3) عالم اقتصاد وباحث سوسولوجيا إيطالي. بعد أن حصل على الدكتوراه في العلوم التي كان موضوعها هو توازن الأجسام الصلبة، اتجه اهتمامه إلى الاقتصاد السياسي حيث أصبح أستاذاً له في جامعة لوزان التي سيشغل فيها ابتداءً من سنة 1912 كرسي علم الاجتماع. حاول أن يجعل من الاقتصاد علماً موضوعياً فقام بصياغة نظريته المعروفة باسم (L'optimum économique) حيث أكد على النسبية في نظام التبادل الحر. اعتبر (باريتو) الاقتصاد السياسي جزءاً من علم الاجتماع الذي عرفه بأنه الدراسة الموضوعية للأفعال البشرية التي يجب أن تميز في كل سلوك بين الجانب المنطقي "Aspect logique" والجانب اللاعقلاني "Aspect irrationnel" الذي اعتبره أساس الحياة الاجتماعية. قسم (باريتو) في تصوره للمجتمع بين النخبة والشرائع الاجتماعية الأخرى، كما أكد ضرورة حركية النخبة "La circulation des élites" كشرط للتوازن الاجتماعي. أهم مؤلفاته: Cours d'économie politique (1896); Manuel d'économie politique (1906); Traité de sociologie générale (1916).

الاقتصاد السياسي الليبرالي (Clement Juglar) (4) (1819 - 1905) أو عند معارضتهم الماركسيين. ومع أن الوعي بأهمية الظاهرة الاقتصادية قد برز منذ منتصف القرن التاسع عشر إلا أنه ظل وعيا بسيطا ضمنا لم يظهر بشكل واضح إلا مع نهاية القرن التاسع عشر حيث بدأت تتكون استريوغرافية اقتصادية مستقلة. ولقد ساعد على ذلك جملة من الأحداث يمكن إجمالها فيما يلي:

* الأزمة الكبرى لسنوات 1873/1874، 1900/1905 ودورها الهام في بروز الوعي الاقتصادي والاهتمام بالظاهرة الاقتصادية.

* أهمية أزمة أئمة المواد الزراعية وجمود أئمان المنتجات الفلاحية في مجتمعات يلعب فيها القطاع الفلاحي دورا هاما على المستويين الاقتصادي والاجتماعي.

* اعتماد جزء من النخبة المثقفة - إما جزئيا وإما كلياً - على الفلاحة في معاشها (مثال: Vicomte d'Avenel) في وقت عرف فيه الريع العقاري انخفاضاً محسوساً مرتبطاً بالانخفاض الذي عرفته أئمة المواد الزراعية.

* أهمية التوترات التي صاحبت الانتقال من المرحلة الثانية إلى المرحلة الثالثة من مراحل التطور الصناعي.

كل هذه العوامل والظروف ساهمت في بروز الوعي بأهمية الظاهرة الاقتصادية وكان لها بالتالي أثر في ظهور التاريخ الاقتصادي. غير أن التأثير الذي مارسه العوامل المشار إليها أعلاه على الإنتاج الفكري لم يكن تأثيراً مباشراً ولا ميكانيكياً، بل كان تأثيراً بطيئاً وغير مباشر يدل عليه

(4) طبيب واقتصادي فرنسي عرف خاصة بكتابه:

- Des crises commerciales et de leur retour périodique en France, en Angleterre et aux États-Unis (1862).

وفي هذا الكتاب قدم (جوجلار) إحدى التحليلات الدقيقة الأولى للنشاط الاقتصادي حيث أكد بصفة خاصة على الانتظام النسبي لعودة الأزمات الاقتصادية.

البطء الذي ظهر به الاهتمام بالتاريخ الاقتصادي. وهو بطء يمكن تفسيره بالضعف الذي كان يميز وسائل الاتصال والتواصل، هذا الضعف الذي سيزول مع التطور الهائل الذي ستعرفه هذه الوسائل في القرن العشرين.

وسيعرف التاريخ الاقتصادي ثورة حقيقية وعميقة خلال سنوات 1929/1930. وهي كما نعلم سنوات بداية الأزمة الاقتصادية الكبرى في الغرب الرأسمالي. ومن المؤلفات التي تعبر بوضوح عن الارتباط بين أحداث التاريخ المعاش - خاصة الأزمة ومضاعفاتها - وإشكاليات الكتابة التاريخية، كتاب فرانسوا سيميان المنشور سنة 1932 تحت عنوان:

Alcan). Les fluctuations économiques à longues périodes et la crise mondiale (Paris,

وبالإضافة إلى الأزمة الاقتصادية، عرفت هذه الفترة كذلك أزمة ديموغرافية حادة (1930-1939). وقد كانت هذه الأزمة من العمق والاتساع بحيث شملت كل الميادين بما فيها الميدان الديني(5).

كما أن سنوات 1929-1939 سجلت نهاية نمط من النمو (نمو القرن 19) المعتمد على الربط بين المساحة - المجال وعدد السكان، أي بين الجغرافية (المجال) والديموغرافية (السكان) وبداية نمط النمو المعتمد على الربط بين النمو والاختراع.

وبقدر ما تأثر التاريخ الاقتصادي بالأزمة الاقتصادية والآلام التي رافقتها، فقد تأثر كذلك بالتحولات والاكتشافات التي عرفها الميدان الفكري عامة والعلمي بخاصة. ويقارن بيير شوني التحولات الفكرية التي عرفها ميدان التاريخ سنوات 1929/1930 بالتحولات الفكرية التي عرفتها بداية القرن في ميدان الفيزياء مع اكتشاف نظرية النسبية المحدودة ونظرية

(5) تعتبر كتابات K. Barth ابتداء من 1933 أحسن تعبير عن الأزمة الدينية هذه. كما أن هذه الكتابات كانت انطلاقا لما يعرف باللاهوت الجدلي (L.a théologie dialectique) الذي ظهر فيما بعد في الولايات المتحدة الأمريكية على يد تلامذة (K. Barth) من المهاجرين الألمان.

الكوانطا. وأحسن تعبير عن التحولات التي عرفها ميدان الكتابة التاريخية هو ميلاد المدرسة الحديثة في التاريخ، وهي مدرسة تميزت بانفتاحها على علوم الإنسان الأخرى(6). ولقد برز هذا الانفتاح على مستويات ثلاث:

- مستوى المقولات الكبرى المستعارة من السوسيولوجيا والتي فرضت نفسها في ميدان التاريخ (الطبقة، النخبة، الرأسمالية الفيودالية... إلخ).
- مستوى المفاهيم النظرية (مفهوم البنية، مفهوم الظرفية، مفهوم الأزمة... إلخ).

- مستوى المناهج التكميلية الحسابية والإحصائية، والتقنيات السوسيولوجية، كتقنية العينات، وتحليل المضمون، بالإضافة إلى التقنيات الإعلامية واستعمال الحاسوب، وقد نتج عن هذا التقارب المتزايد بين صناعة التاريخ وعلوم الإنسان الأخرى أن راجع المؤرخون، أو على الأصح البعض منهم، مسلماتهم وأعادوا ترتيب أثاث بيتهم، وذلك بإحداث تغييرات متعددة يمكن حصر أهمها فيما يلي:

إحداث تغيير جذري في موضوع التاريخ وذلك بتحويل اهتمام المؤرخ من الخاص إلى العام ومن الحدث إلى البنية ومن الفرد المنعزل إلى الإنسان وسط المجتمع.

"Tout ce qui, était à l'homme, dépend de l'homme, sert à l'homme, exprime l'homme; signifie la présence, l'activité, les gestes et la façon d'être de l'homme."

وهكذا أصبح التاريخ، حسب هذا الاتجاه، علما للإنسان في شموليته وما يميز علم الإنسان هذا عن علوم الإنسان الأخرى، خاصة السوسيولوجيا، حسب هؤلاء المؤرخين، هو:

(6) التجديد الذي عرفه ميدان التاريخ في هذه المرحلة كان عاما، فبالإضافة إلى مدرسة الحوليات في فرنسا، عرفت الكتابة التاريخية في الولايات المتحدة الأمريكية نفس التجديد تحت تأثير باحثين سوسيولوجيين أمثال ميرتون (Merton) وبارسون (Parsons)، ولازار سفيد (Lazarsfeld). وعلماء اقتصاديين مثل سيمون كوزنيه (Simon Kuznets) وباحثين سياسيين مثل لبست (Lipset). وقد نتج عن تأثر التاريخ بالعلوم الاجتماعية هذا ثورة داخلية في ميدان التاريخ يمكن التعرف على بعض ملامحها بالرجوع إلى المراجع التالية.

- Thomas Cochran. The inner Révolution. Essays on the social sciences in history (1964).

- James Malin: On the nature of history: Essays about history and Dissidence (1954).

- William Aydelotte: "Quantification in history" (1966)

* أخذ عامل الزمن بعين الاعتبار، وهذا ما يعبر عنه فردريك مورو (Frederic Mauro) عندما يقول:

"L'histoire est la projection des sciences sociales dans le passé(8).

* توسيع مفهوم الوثيقة وتجديد كيفية استنطاقها(9)
* استعمال مكثف لأغلب التقنيات المستخدمة في ميادين علوم الإنسان بمختلف اتجاهاتها، وإلى هذه المسألة يشير مارك بلوخ عندما يؤكد عدم كفاية التقنيات والعلوم الملقنة في زمانه لطلبة التاريخ في الجامعات الفرنسية.

"Il est bon, à mon sens, il est indispensable que l'historien possède au moins une teinture de toutes les principales techniques de son métier [...] la liste des "disciplines auxiliaires" dont nous proposons l'enseignement à nos débutants est beaucoup trop courte"(10).

فبالإضافة إلى تعلم العلوم المساعدة التقليدية (الابغرافية، الفيلولوجية، الإركيولوجية، الباليوغرافية.. إلخ) يرى بلوخ أنه يجب دراسة العلوم الاجتماعية الأخرى كالجغرافية والاثنوغرافية والديموغرافية والاقتصاد والسيوسولوجية واللسانيات. وفي حالة استحالة تكوين مؤرخ متمكن من كل هذه العلوم لابد من تكوين فرق للبحث متعددة التخصصات:

"Point d'autre remède alors que de substituer à la multiplicité des compétences chez un même homme [l'historien], une alliance des techniques pratiquées par des érudits différents, mais toutes tendues vers l'élucidation d'un thème unique, cette méthode suppose le consentement au travail par équipes"(11).

وإذا ما أردنا اختيار عمل معبر عن التحول الذي عرفه ميدان الكتابة التاريخية، فلن نجد أحسن من مجلة الحوليات الفرنسية، وهي المنبر البارز للمدرسة التاريخية الجديدة. والعنوان الأول الذي أخذته هذه المجلة عند

(7) Marc Bloch, vers une autre histoire, P. 428.

(8) قول ورد عند براكلوج (Geoffrey Barraclough) في كتابه: Tendances actuelles de l'histoire, Paris, Flammarion, 1980, p. 110.

(9) الوثيقة كما يرى (مارك بلوخ) عبارة عن شاهد والشاهد بطبعه نادرا ما يتكلم دون استنطاقه. وعملية الاستنطاق هذه لكي تكون ناجعة، يجب أن تتم حسب استمارة أسئلة (Questionnaire). وهي تقنية مجربة في ميدان السوسولوجية!

(10) Marc Bloch: Apologie pour l'histoire, cd. Armand Colin, 1974 (7e ed.) P. 65

(11) نفس المرجع، ص 66.

صدورها وحده أحسن تعبير عن التحولات التي عرفها ميدان البحث التاريخي في فترة 1930-1929: (12) *Annales d'histoire économique et sociale*. ولقد كان لهذه المجلة تأثير كبير على المؤرخين، خاصة في فترة 1929-1939، ولازال هذا التأثير ساري المفعول إلى اليوم. ولقد كان للثورة التي عرفها ميدان الكتابة التاريخية صدى عميق داخل التاريخ الاقتصادي، إذ شكلت سنوات 1930/1929 سنوات تحول داخل هذا الاختصاص. وهو تحول تجلى بصفة خاصة في أعمال فرانسوا سيمييان (F. Simiand) وإرنست لابروس (E. Labrousse) ثم فيرنان بروديل (F. Braudel)، وهم مؤرخون فرنسيون اشتهر كل واحد منهم باجتهاداته في هذا الميدان.

* فرانسوا سيمييان (13) ونظرية الدورات المنتظمة :

فرانسوا سيمييان عالم سيوسولوجي وباحث اقتصادي كان له دور كبير في تجديد صناعة التاريخ. فهو ينتمي إلى جيل مارك بلوخ ولوسيان

(12) حملت المجلة عند تأسيسها سنة 1929 من طرف مارك بلوخ ولوسيان فيفري في مدينة ستراسبورغ، اسم (*Annales d'histoire économique et sociale*). غير أنها في فترة 1939/1941، ثم بعد ذلك في سنة 1945 حملت اسم (*Annales d'histoire sociale*). أما في فترة 1942/1944 فقد حملت المجلة اسم: *Mélanges d'histoire sociale*. وكان هذا التغيير الأخير نتيجة لقوانين فيشي التي فرضت حذف اسم مارك بلوخ من غلاف المجلة لكونه يهوديا. وقد أراد مارك بلوخ توقيف المجلة، غير أن لوسيان فيفري استمر في إصدارها، كما أن بلوخ استمر في كتاباته في المجلة تحت اسم مارك فوجير (Marc Fogere). وفي سنة 1946 (بعد وفاة مارك بلوخ سنة 1944) أصبحت المجلة تحمل اسم: (*Annales: Economies, sociétés, civilisations*) وبالرجوع إلى العدد الأول من المجلة نلاحظ أن مؤسسي الحوليات عملوا على تكسير عقلية التخصص وتشجيع وحدة العلوم الإنسانية وهو توجه عبرت عنه كذلك تشكيلة لجنة تحرير المجلة عند تأسيسها. فبالإضافة إلى المؤرخين: (H. Hausser, A. Piganiol, G. Espinas, H. Pirenne) : (L. Febvre, M. Bloch) نجد عالم الاجتماع (M. Halbwachs) والسياسي (A. Siegfried) والجغرافي (A. Demangeon)

(13) فرانسوا سيمييان (1873-1935) فيلسوف تخرج من المدرسة العليا للأساتذة حيث تتلمذ على يد كل من ليفي برول (Levy Bruhl) وإميل دوركهايم (Emile Durkheim). اهتم بسوسولوجيا العمل وساهم في عمل مجموعة المثقفين الاشتراكيين، كما شارك في تأسيس مجلة (*L'année sociologique*) سنة 1898 وتقلب في عدة مناصب إدارية، كما شغل عدة وظائف علمية في المدرسة التطبيقية للدراسات العليا وفي معهد فرنسا حيث درس تاريخ الشغل.

فيفر. وقد اعتبرته مجلة الحوليات أحد المرشدين للمدرسة الجديدة في التاريخ. وتجلى تأثير فرانسوا سيميان على مدرسة الحوليات في تنظيره لمكانة التاريخ وسط العلوم الاجتماعية وكذلك في تمكينه المؤرخين من نماذج التحليل التي تدمج بين عمل باحث السوسيولوجيا والاقتصادي والمؤرخ. ويكفي التذكير هنا بالصدي العميق الذي تركته مقالاته المشهورة: *Méthode historique et Science sociale*

وهي مقالة نشرت أول مرة سنة 1903 في مجلة: *Revue de synthèse historique* ثم أعادت مجلة الحوليات نشرها دون أي تغيير سنة 1960. وكانت هذه المقالة ردا قاسيا على شارل سينوبوس (Charles Seignobos) (1854-1942) ونقدا لاذعا للأطروحات الواردة في كتابه:

Les méthodes historiques appliquées aux sciences sociales

وينتقد فرانسوا سيميان في مقالته المذكورة ما أسماه «بأوثان قبيلة المؤرخين» «*Les idoles de la tribu des historiens*»

وهو يقصد بذلك تقديس المؤرخين التقليديين في دراساتهم «الفرد» و«السياسة» و«الكرونولوجيا». فالسياسة شكلت عند المؤرخين منذ القدم الموضوع المتميز والعنصر الأساسي الذي سيطر على ألبابهم فبالغوا في الاهتمام بأحداثها ورجالها ومغامراتهم الدبلوماسية والعسكرية. كما يأخذ فرانسوا سيميان على المؤرخين التقليديين تركيزهم على الفرد وتصوير التاريخ كأنه تاريخ أفراد عوض الاهتمام بالمجتمع وبالفرد داخل هذا المجتمع. وهي عادة جعلت المؤرخين يؤلفون كتاباتهم ويمحورون أعمالهم حول شخص وليس حول مؤسسة اجتماعية أو ظاهرة اجتماعية. ونفس النقد يوجهه سيميان إلى تركيز المؤرخين على «الكرونولوجيا» وهو عيب يجعلهم، حسب سيميان، يضيعون في محاولات عقيمة للبحث عن الأصل مركزين على الأحداث الجزئية والاستثناء عوض البدء بدراسة وفهم الظواهر الاجتماعية والإنسان «العادي» في حياته اليومية.

ولقد عمل سيميان جاهدا على تحويل التاريخ من دراسة للفرد تهتم بالأبطال والعظماء إلى علم وضعي للمجتمع يقوم بدراسة الأحداث المنتظمة عوض التركيز على الوقائع العارضة، وبالتركيز على المجتمع عوض

الاقتصار على الفرد. وعلم المجتمع هذا كما رسم ملامحه سيميان يتجاوز الحدود المعروفة لمبحث التاريخ. إلا أن التاريخ يلعب دوراً أساسياً داخل هذا العلم الذي يسعى إلى توحيد العلوم المهتمة بالمجتمع. ودور التاريخ داخل هذا العلم هو إعطاء العمق الزمني لدراسة المجتمع الإنساني وجعل التاريخ مخبراً لتمحيص الفرضيات من خلال استحضار الماضي. ولقد تلقى المؤرخون التقليديون محاولة (سيميان) لبناء علم اجتماعي واحد، يؤلف بين كل العلوم الاجتماعية، ويقوم بإبراز العلاقات الثابتة (القوانين) في الواقع الاجتماعي محاولاً الجمع بين المقاربة التزامنية (Synchronie) والمقاربة لتعاقبية (Diachronie) لهذا الواقع، ببرودة كبيرة. إلا أن مدرسة الحوليات بعد ثلاثين سنة تقريباً من نشر المقالة، ستجعل من آراء (سيميان) برنامج عمل لمؤرخيها، كما ستصبح مجلة الحوليات منبراً لهذه الآراء. وبذلك سيتم الشروع في محاولة توحيد العلوم الاجتماعية في إطار التاريخ بعد أن عمل سيميان على تحقيق نفس الوحدة في إطار السوسولوجيا. ولقد ركز سيميان أبحاثه السوسولوجية والاقتصادية على مسألة الأجر (Le salaire)، سواء في أطروحته المنجزة سنة 1904 والمنشورة سنة 1907 تحت عنوان:

Le salaire des ouvriers des mines de charbon en France, contribution à l'étude économique du salaire.

أو في كتابه:

Le salaire, l'évolution sociale et la monnaie (1932)

ولم يتوقف (سيميان) في كل أبحاثه (14) عن طرح الإشكاليات المنهجية سواء من خلال استعماله للإحصائيات أو من خلال لجوئه إلى طرق

(14) من جملة مؤلفات فرانسوا سيميان نذكر:

- Statistique et expérience: remarques de Méthode (Paris, Rivière, 1922).

- Cours d'économie politique (1928-1931) (Paris, 1930-1932).

- Le salaire, l'évolution sociale et la monnaie: essais de théorie expérimentale du salaire (Paris, 3 vol. Alcan, 1932).

- Recherches anciennes et nouvelles sur le mouvement général des prix du XVI^e siècle au XIX^e siècle. (Paris, 1933).

- Les Fluctuations économiques à longue période et la crise mondiale (Paris, Alcan, 1932).

التمحيص السوسولوجية أو من خلال إغناء أبحاثه باللجوء إلى السوسولوجية والاقتصاد والتاريخ. وكان هدف سيميان هو بناء نظرية للنشاط الاقتصادي في المجتمعات المعاصرة. وتحت تأثير المدرسة الوضعية، كان سيميان يرى أن سلوك الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين خاضع لقانون، وهو بالتالي قابل للضبط والتحديد.

ومن خلال هذا التوجه وهذه الدراسة بنى سيميان نظريته الشهيرة، في التاريخ الاقتصادي، عن الدورات المنتظمة (Les cycles). وهي نظرية تميز بين دورات التوسع (Cycles d'expansion) (Phases A)، ودورات الأزمات والتراجع (Cycles de recession) (Phases B). وهي دورات منتظمة تتحكم في النمو الاقتصادي وتحدد وتيرة إيقاعه.

كما اهتم سيميان، خاصة في كتاباته الأخيرة بمسألة التقلبات الاقتصادية (Les fluctuations économiques). وقد زامن اهتمام سيميان هذا الأزمة الاقتصادية الكبرى (1929)، وهي أزمة سيطرت على الالباب وأصبحت مركز الاهتمام فتساءل المؤرخون عن طبيعتها وعن إمكانية التنبؤ بالأزمات. فكان هذا الوضع سببا في النجاح الذي صادفته أعمال سيميان الذي حاول دراسة ظاهرة معاصرة اعتمادا على استطلاع تاريخي واسع. فأعطى سيميان بذلك للتاريخ الاقتصادي والاجتماعي الفرنسي طابعه الذي ميزه.

* إرنست لابروس وتاريخ الأثمان :

لقد مارس إرنست لابروس تأثيرا كبيرا على الاستريوغرافية الاقتصادية الفرنسية، فهو الذي حدد توجهاتها وخطط برامج أبحاثها بتوجيهه، كأستاذ للتاريخ الاقتصادي في جامعة السوربون، أعمال جيل كامل من المؤرخين الفرنسيين. كان إرنست لابروس عالما في الاقتصاد السياسي قبل أن يصبح أحد أعلام المدرسة التاريخية الحديثة في فرنسا. تأثر كثيرا بفرانسوا سيميان وآرائه حول المنحى الذي يجب أن تسير على منواله الكتابة التاريخية. اهتم في بداية الثلاثينات بدراسة تاريخ الأثمان، وهو التاريخ

الذي سيحدد أهداف ومناهج التاريخ الاقتصادي. فمن خلال مؤلفات لابروس الأساسية (15) تعرف المؤرخون على المفاهيم المستعارة من الاقتصاد السياسي، كما تعرفوا من خلال أبحاثه على إمكانية تطبيق هذه المفاهيم على مرحلة ما قبل المجتمع الصناعي (حركات الأثمان القصيرة والطويلة المدى، الظرفية، الأسلاك، الأزمات) كما تعرف المؤرخون عن طريقه على التقنيات الإحصائية، وعلى كيفية استعمالها لحساب المعدلات واختبار النتائج.

إن النجاح العلمي لأعمال لابروس، خاصة محاولته إبراز كيفية تحكم تقلبات الأثمان في التاريخ الاقتصادي، قد أعطى لتاريخ الأثمان بعد سنة 1945، الدور القيادي داخل التاريخ الاقتصادي، خاصة بالنسبة لتاريخ النظام القديم في فرنسا، حيث فرض هذا التاريخ مشاكله وتأويلاته وتحقيه على المؤرخين الاقتصاديين.

ولقد اعتمد لابروس لإنجاز عمله على سجلات أثمان الأسواق في عهد النظام القديم (Les mercuriales) كمصدر إحصائي إداري يسمح بإبراز مختلف التقلبات الاقتصادية (الحركات الدورية، الحركات الموسمية، الحركات الطويلة المدى)، وذلك بعد حساب المعدلات ومقارنة تطور أثمان مختلف المنتجات الفلاحية والصناعية ومقارنة مردوديتها بمردودية الأرض والعمل المأجور.

وتاريخ الأثمان هذا عند لابروس مرتبط أشد الارتباط بالتاريخ الاجتماعي. ذلك أنه بعد أن قام بدراسة التقلبات الاقتصادية التي تربط بين الظرفية القصيرة الخاصة بالأزمات، والحركات الطويلة المدى، قام بتخطيط مشروع بحث غايته الأساسية استخراج الدلالة الاجتماعية للظرفيات الاقتصادية بالاعتماد على تحديد المواقع التي تحتلها مختلف الطبقات الاجتماعية في عملية الإنتاج. وهكذا قدم سنة 1955 في مؤتمر عقد في روما

Ernest Labrousse: (15

- Esquisse du mouvement des prix et des revenus en France au XVIIIe siècle. Paris Dalloz. 1933.
- La crise de l'économie Française à la fin de l'Ancien Régime et au début de la Révolution. Paris, P.U.F,1944.

اقتراحا لبرنامج بحث حول الطبقة البورجوازية في الفترة الممتدة بين القرن الثامن عشر والقرن التاسع عشر (1700 - 1850). ويتميز مشروع لابروس عن الطبقة البورجوازية برفض الاعتماد على التعريف القانوني (المراتب) والتعريف الاقتصادي للطبقة (ملكية وسائل الإنتاج، والعقار أوريح المصانع) واقترح الاعتماد على البحث الميداني القائم على إحصاء وتصنيف وترتيب الفئات الاجتماعية. ومما شجع لابروس على اقتراح هذه الدراسة توفر المصادر الخاصة بالنظام القديم من لوائح أعيان الامبراطورية، ولوائح انتخابية ولوائح الضرائب وسجلات العقار وعقود الزواج ووثائق الميراث(16).

يعود الفضل في احتلال التاريخ الاقتصادي صدارة البحث التاريخي في هذه الفترة إلى إرنست لابروس وأعماله المتعلقة بمسألة الأزمة. ولقد أصبحت هذه الأعمال، التي يحتل فيها تاريخ الأثمان المركز المهيمن، نموذجا يحتذى به المؤرخون في ميادين أخرى. وهكذا استعار المؤرخون مناهج هذا التاريخ الإحصائية لإنجاز بحوث في ميادين الديموغرافية والتجارة والإنتاج الفلاحي والصناعي، وكذلك لإنجاز بحوث في ميادين الظواهر الثقافية والذهنية كالموقف من الموت أو ظاهرة الأمية. كما ورث المؤرخون عن إرنست لابروس شغفه بالتاريخ المستعمل للأرقام وللمجموعات الإحصائية ومناهج التكميم بصفة عامة. وإذا أردنا أن نلخص إفادة إرنست لابروس في ميدان التاريخ نقول إنها تتركز في مسألتين أساسيتين، هما الربط بين التاريخ الاقتصادي والاجتماعي من جهة، واستعمال المناهج التكميمية في الميدان التاريخي من جهة أخرى.

* فيرنان بروديل والتاريخ الاقتصادي الجغرافي :

يحتل فيرنان بروديل (1902 - 1985) مكانة مرموقة في ميدان التاريخ عامة وداخل المدرسة التاريخية الحديثة خاصة. شكلت أطروحته عن البحر

(16) لم يتم الإتفاق حول مشروع لابروس، حيث وقع خلاف حول الإطار النظري للتحليل، فبينما تشبث لابروس وتلامذته خاصة فرانسوا فوري (François Furet) بالتصنيف المهني، تشبث المعارضون ومن جملتهم بيير فيلار (Pierre Vilar) بالمفاهيم النظرية المستمدة من النظرية الماركسية.

الأبيض المتوسط والعالم المتوسطي في عهد فيليب الثاني (17) نموذجا لما يجب أن يكون عليه البحث التاريخي ومثالا للأطروحة الجامعية التاريخية، كما فتحت كتاباته المنهجية باب الحوار على مصراعيه مع العلوم الاجتماعية الأخرى، وترجمت أعماله باللموس الكيفية التي يمكن بواسطتها استغلال نتائج هذه العلوم في ميدان البحث التاريخي. ولقد جعل بروديل من مجلة الحوليات ومن الشعبة السادسة داخل المدرسة التطبيقية للدراسات العليا أدوات مؤسسية لنشر أفكار المدرسة التاريخية الحديثة. كما جعل منهما منبرا للتفاعل بين البحث التاريخي والبحث الاجتماعي بمختلف مرافقه (الجغرافية، السوسولوجيا، الانطروبولوجية، اللسانيات، الاقتصاد... إلخ). اشتهر بروديل بدعوته إلى التاريخ الشامل كما عرف بنظريته عن «الحقبة الطويلة» (La longue durée) أو بالأحرى بنظريته عن الحقب القصيرة والمتوسطة والطويلة المتعلقة بالفرد والمجتمع والطبيعة كمستويات مختلفة لتاريخ الإنسان.

أما في ميدان التاريخ الاقتصادي، فيعتبر عمل بروديل مكملا لعمل لابروس بالرغم من اختلاف اتجاههما. إن التاريخ عند بروديل ليس هو التاريخ الاقتصادي والاجتماعي فحسب، بل هو كذلك تاريخ ديموغرافي وثقافي وعسكري وديني... ولقد استطاع بروديل اعتمادا على الجغرافية، أن يقدم تصورا أصيلا لما يمكن أن يكون عليه التاريخ الاقتصادي. فبالرجوع إلى الجغرافية استطاع بروديل توسيع المجال المكاني للبحث التاريخي. إذ عوض الالتزام بالحدود الضيقة للمنطقة والإقليم والدولة أصبح في إمكان المؤرخ دراسة المساحات الاقتصادية الواسعة. ولقد دشن بروديل بكتابه عن البحر المتوسط وعالمه البحث في ميدان التاريخ الاقتصادي الجغرافي معتمدا في ذلك على مصادر رقمية متعلقة بالأنشطة الاقتصادية المختلفة. وهكذا انتقل الاهتمام في التاريخ الاقتصادي من مسألة الأثمان إلى الاهتمام بمسألة المبادلات البحرية، واعتمد المؤرخون في دراستهم هذه على سجلات الموانئ التي كانت تتحكم في التجارة البحرية البعيدة المدى (اشبيلية، لشبونة، ليفون)، ولم تكن هذه الدراسات مقتصرة على البحر الأبيض

La Méditerranée et le monde méditerranéen à l'époque de Philippe II, Paris, A.Colin, 1949. (17

المتوسط (بروديل، رومانو) بل شملت كذلك المحيط الأطلسي الإسباني (بيير شوني)(18) والمحيط الأطلسي البرتغالي (فردريك مورو)(19) والمحيط الهندي والهادي (ماغالهايس غودينو)(20).

ولم تقتصر هذه الدراسات على التأريخ للمبادلات المتعلقة بمواد الترف (الحرير والمعادن الثمينة) بل اهتمت كذلك بالمبادلات المتعلقة بالمواد الضرورية كالحبوب والصوف والملح... إلخ. كما أن هذه الدراسات فتحت الباب للتأريخ لأهم المراكز التجارية العالمية مثل (أنفير وأمستردام والبندقية وجنوا وغيرها). كما مكنت من التأريخ للمبادلات النقدية. وبذلك تم الانتقال من الاهتمام بمسألة الأثمان إلى الاهتمام بالمبادلات. وهذا الاهتمام بمسألة المبادلات. يشكل مرحلة أساسية من مراحل التاريخ الاقتصادي وهي مرحلة بدأت حوالي سنة 1950.

أدى التاريخ الجغرافي عند بروديل إلى تطوير البحث في ميدان التاريخ الاقتصادي، إذ أصبح المؤرخون يعترفون بوجود مناطق اقتصادية مستقلة نسبيا داخل الدولة الواحدة. وهذا ما أثبتته بروديل بالنسبة لفرنسا في القرن التاسع عشر حيث بين أن فرنسا لم تكن موحدة اقتصاديا، وأنها كانت عبارة عن مجموعة من المناطق الاقتصادية المستقلة والمنظمة كما لو كانت دولا لكل واحدة نظامها الاقتصادي الخاص بها. وهذا التوجه في البحث دفع المؤرخين إلى إعادة النظر في دراسة تاريخ الرأسمالية من منظور جغرافي فعوض دراسة المراحل التاريخية للرأسمالية تحول الاهتمام إلى دراسة المراحل التاريخية الجغرافية للرأسمالية، أي دراسة التوسع الجغرافي لهذا النظام من منطقة إلى منطقة.

خلاصة القول إن التاريخ الاقتصادي الكلاسيكي في فرنسا، خاصة بين سنة 1945-1960، قد اعتمد في بناء مقوماته على دمج حصيلة علمين أساسيين هما الاقتصاد كما هو الحال عند لابروس المتأثر بسيمييان

Chaunu (P): Séville et l'Atlantique (1504-1650)- 8 t - 12vol. (18

Mauro (F): Le Portugal et l'Atlantique au XVIIe Siecle(1570-1670)-Etude économique. (19 Paris1960.

Godinho (M): L'économie de l'empire portugais aux XVIe et XVI siècles. (achevé en 1958) (20 Paris, SEVPEM, 1969.

والجغرافية التاريخية كما رأينا عند بروديل. وكان حلم المؤرخين الاقتصاديين في هذه الفترة هو النجاح في الجمع بين دروس سيميان الاقتصادي ودروس الجغرافية الاقتصادية عند بروديل محاولين بذلك الوصول إلى الشمولية الاقتصادية.

ومن نتائج تطور البحث التاريخي تحت تأثير هذه العلوم الاجتماعية بروز مفاهيم جديدة في ميدان الكتابة التاريخية كمفاهيم البنية والظرفية والأزمة والنمو، كما كان من نتائج التطور الذي عرفه التاريخ الاقتصادي أن أصبح يحتل صدارة البحث التاريخي كما أصبح فرعاً مهيمناً في ميدان الكتابة التاريخية، واستمرت هذه الهيمنة إلى حدود سنة 1970.

إلا أن هذا التاريخ الاقتصادي عرف بعض التراجع نتيجة النقد الذي تعرض له من طرف أنصار التاريخ الاقتصادي الكمي *L'histoire quantitative* والتاريخ الاقتصادي الجديد *The new economic history*

* التاريخ الكمي:

يطلق اسم التاريخ الكمي على الدراسات المنجزة في إطار التوجيه الذي حدده كل من سيمون كوزنيت (Simon Kuznets) وجان ماركزيفسكي (jean Marczewski).

وهو اتجاه في التاريخ الاقتصادي نشأ حوالي سنة 1950 في الولايات المتحدة الأمريكية داخل الاقتصاد السياسي قبل أن ينتقل إلى أوروبا الغربية في بداية الستينات. وهذا التاريخ الكمي عمل من إنتاج علماء الاقتصاد الذين عملوا على تطبيق المناهج الإحصائية المتطورة خاصة مناهج المحاسبة الوطنية في دراسة التاريخ الاقتصادي. وهكذا قام سيمون كوزنيت وزملاؤه (سنة 1950) في إطار الجمعية العالمية للبحث في الدخل والثروة.

(International Association for Research in Income and wealth)

بإنجاز استطلاع عالمي كان الهدف منه إنجاز جداول إحصائية عن الدخل. وكان الهدف من هذه الجداول التي تغطي فترات لا تقل عن نصف قرن، إعطاء إحصائيات عن مكونات وتطور الدخل القومي. ولقد دفع نجاح

الاستطلاعات الأولى الخاصة بمرحلة 1870-1950 إلى محاولة توسيع الاستطلاع ليغطي القرنين الثامن عشر والتاسع عشر بكاملهما. وفي هذا الإطار تدخل الدراسات التي قام بها دين (P. Dean) وكول (W.A. Cole) (21) بالنسبة للمملكة المتحدة، وأعمال مجموعة البحث التي أشرف عليها جان ماركز فسكي في فرنسا (22) وكذلك أعمال نورت (D. North) في الولايات المتحدة وهوفمان (W.G. Hoffman) في ألمانيا وجير شينكرون (A. Gerschenkron) في الاتحاد السوفياتي. وبيكرنا هذا العمل الجماعي حول الدخل بالعمل الجماعي المنجز سنة 1930 حول الأثمان. ويمكن اعتبار هذا الاستطلاع حول الدخل انطلاقا للتاريخ الكمي وإيدانا بميلاده الرسمي ابتداء من سنة 1960.

برر أصحاب التاريخ الكمي، خاصة كوزنيت وماركز يفسكي، مشروعية تاريخهم الاقتصادي هذا بكونه تجاوزا للنقص الحاصل في ميدان التاريخ الاقتصادي الكلاسيكي. وهو نقص يتجلى حسب ماركز يفسكي في الاستعمال الناقص والخطيء للمناهج الإحصائية، ويرى ماركز يفسكي أن استعمال الإحصائيات من طرف التاريخ الاقتصادي الكلاسيكي لا يكفي لاعتبار هذا التاريخ تاريخا كميًا مادام أصحابه لا يشتغلون بواسطة المناهج التكميلية ومادامت نتائجه غير قابلة للصياغة التكميلية:

"Une histoire économique qui utilise les statistiques n'est pas "quantitative" tant que sa démarche de base, c'est-à-dire le choix des faits à retenir ne se fait pas par des méthodes quantitatives, tant que les conclusions auxquelles elle conduit ne se prêtent pas à une expression quantitative intégrale"(23).

إذا كان استعمال المؤرخين الاقتصاديين للنظرية الاقتصادية يمكنهم من إدراك العلاقات الموجودة بين الوقائع، وإذا كان الاستعمال المتزايد للإحصائيات من طرف هؤلاء المؤرخين يعطي لتحليلاتهم صبغة كمية، فإن

Dean (P) et Cole (W..A.): British Economic Growth (1688-1959). Cambridge, 1964. (21

Marczewski (J): (Sous la direction) avec la collaboration de J.M. Gormezano, T. Markovitch. (22 et l.

J.C. Toutain: Histoire quantitative de l'économie française, cahiers de I.I.S.E.A. 1961-1969.

Marczewski (Jean): Introduction à l'histoire quantitative, Geneve, Droz, 1965, P.12. (23

هذا الاستعمال حسب ماركز يفسكي استعمال جزئي وخجول لا يحدث تغييرا أساسيا في مناهج المؤرخين الاقتصاديين. ذلك لأن استعمال الإحصائيات بالصورة التي يستعملها بها مؤرخو الاقتصاد غير قادر على سد الثغرات وتعويض النقص في المعطيات الإحصائية التي يعاني منها المؤرخون بالرغم من كونها تزيد من قدرتهم التحليلية للتاريخ الاقتصادي.

ويعرف (ماركز يفسكي) التاريخ الكمي بأنه منهج للتاريخ الاقتصادي يدمج جميع الوقائع المدروسة في نظام الحسابات المترابطة فيما بينها مستخرجا منها نتائج في شكل مجموعات كمية محددة تحديدا كاملا بواسطة معطيات هذا النظام وحده:

"L'histoire quantitative peut donc être définie comme une méthode d'histoire économique qui intègre tous les faits étudiés dans un système de comptes interdépendants et qui en tire des conclusions sous forme d'agrégats quantitatifs déterminés, entièrement et uniquement, par des données du système"(24).

واعتمادا على منهج التاريخ الكمي كما رأينا تحديده عند ماركز يفسكي، فإن اللغة المستعملة في هذا الإطار هي لغة خاصة، يشترط فيها أن تكون لغة شاملة (Exhaustive) ومنسجمة (Coherente) ووظيفية (Fonctionnelle) وقابلة للاختزال (Reductible)، تمكن من تعويض التعريفات المتعددة بتعريف واحد يعبر عنها جميعا. إنها لغة الرياضيات والإحصاء. واستعمال هذا المنهج واللجوء إلى هذه اللغة يسمح حسب أصحاب التاريخ الكمي بإنتاج تاريخ اقتصادي موضوعي، كما يسمح بدراسة الأحداث العادية والابتعاد عن الأحداث المشهدية (Spectaculaire). والقيام بالتاريخ الاقتصادي حسب مواصفات أصحاب التاريخ الكمي يتطلب التوفر على معطيات حسابية تغطي مجموع المجال الاقتصادي المدروس(25). وهو بهذا يتطلب نمونجا يقوم بدور النظام المرجعي الذي يستجيب لكل الشروط التي يتطلبها التاريخ الكمي. والنموذج المناسب هنا هو نظام المحاسبة

Ibid. P.15. (24

(25) انظر تفاصيل هذه المعطيات في كتاب ماركز يفسكي المذكور سابقا.

الوطنية(26). وهذا النظام هو وحده القادر على توفير المعطيات التي تسمح بوصف الوقائع الاقتصادية في إطار الدولة – الوطن. وفي حالة توفر نظام المحاسبة الوطنية هذا يلجأ أصحاب التاريخ الكمي إلى إضافة أعمدة رقمية من أجل بناء ما سماه بيير فيلار (Pierre Vilar) بالاقتصاد الحسابي الارتدادي (Une économétrie retrospective) و بالاقتصاد الحسابي التراجعي (Une économétrie régressive) حسب تعبير بيير شوني (Pierre Chaunu). وهذه تسميات تنم عن رفض المؤرخين اعتبار التاريخ الكمي تاريخا اقتصاديا.

إن التاريخ الكمي الذي حاولنا تحديد ملامحه الأساسية في السطور السابقة مرتبط، على المستوى التقني، بتوفر نظام المحاسبة الوطنية، وهو نظام لا يتوفر إلا بالنسبة لبعض البلدان المصنعة وبالنسبة لبعض المراحل التاريخية القريبة. وهذا يقلص من إمكانيات تطبيق مناهج التاريخ الكمي في كثير من الدول وبالنسبة لكثير من الحقب التي يعمل أصحاب التاريخ الاقتصادي «الكيفي» على دراستها اعتمادا على الطرق التكميمية البسيطة. وبالرغم من نقد ماركزيفسكي لهذا التاريخ الاقتصادي الأخير، فإنه لا ينفي دوره لأن التاريخ الاقتصادي «الكيفي» حسب ماركزيفسكي يقدم خدمات لا غنى عنها للتاريخ الكمي. وفي هذا الإطار فهو ينظر إلى التاريخ

26) نظام المحاسبة الوطنية (La comptabilité nationale). أسلوب حسابي يمكن من إعطاء صورة رقمية مبسطة للاقتصاد الوطني.

توجد حاليا عدة أنواع من المحاسبة الوطنية، أهمها النظام السوفياتي ومشتقاته في الدول الاشتراكية، ونظام الأمم المتحدة المسمى بـ S.N.C. (Système Normalisé de comptabilité) والنظام الفرنسي، ونظام المجموعة الأوربية المعتمد على النظام الفرنسي، ونظام الأمم المتحدة. ونظام المحاسبة الوطنية نظام لا يسجل النشاط الاقتصادي الماضي فحسب، بل يقدم كذلك التوقعات المستقبلية. وبذلك فهو أداة فعالة تساعد الحكومات على تخطيط السياسة الاقتصادية لبلدانها كما أن نظام المحاسبة الوطنية لا يسجل الوضع الاقتصادي في فترة محدودة كما هو الحال في نظام الموازنة، بل يسجل مختلف التطورات التي طرأت على الوضع الاقتصادي أثناء مدة تنفيذ المخطط أو بالنسبة للسنة المالية. فهو يسجل حركة المد والجزر التي يتعرض لها النظام الاقتصادي. ويضم نظام المحاسبة الوطنية الابواب التالية: الانتاج القومي، مجمل الانتاج القومي حسب أسعار السوق، صافي الناتج القومي حسب أسعار السوق، صافي الناتج القومي حسب كلفة العوامل، الدخل القومي، صافي الدخل القومي بعد صرف الضرائب المباشرة، مجمل المصرف القومي، صافي المصرف القومي.

الاقتصادي عند بيير شوني أي تاريخ المجموعات المنسجمة والمنتظمة (L'histoire serielle) على أنه المرحلة الأولى التي يبدأ بها التاريخ الكمي:

"L'histoire serielle dont parle M. Chaunu constitue en vérité la première étape de l'histoire quantitative. Celle-ci se sert à la fois de séries chronologiques verticales qui représentent l'évolution d'une même catégorie de phénomène dans le temps, et de comptes horizontaux qui analysent les structures formées par les phénomènes appartenant à une même période. L'histoire quantitative peut donc être comparée à une grille à trois dimensions dont l'histoire sérielle construit les colonnes et dont la comptabilité nationale aménage les étagères. L'histoire sérielle est la condition préalable et indispensable de l'histoire quantitative. Mais l'histoire sérielle, sans la synthèse horizontale fournie par l'histoire quantitative n'est qu'un gros oeuvre inachevé"(27).

لقد استطاع الفريق الذي يشرف عليه ما ركز يفسكي أن يجمع وينظم الأدوات الضرورية لكتابة تاريخ كمي للاقتصاد الفرنسي من سنة 1700 إلى سنة 1958. وكان غرضه من جمع هذه المعطيات هو كتابة تاريخ مقارن لظاهرة الإقلاع الاقتصادي (Take off) في أوروبا خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر. إلا أن رد فعل المؤرخين إزاء عمل ماركزيفسكي وزملائه اتسم بالبرودة، كما أن بعض المؤرخين انتقدوا المنهج المستعمل من طرف أصحاب التاريخ الكمي المعتمد على نظام المحاسبة الوطنية بحجة أن هذا النظام لا يتوفر إلا في بعض الدول الصناعية، وحتى في حالة توفره في هذه الدول فإن إمكانات استعماله لا تتعدى القرن التاسع عشر الذي عرف قيام الدولة - الوطن كما نعرفها اليوم. ونتيجة لذلك فهم يرون أن تطبيق نظام المحاسبة الوطنية على ما قبل القرن الثامن عشر عمل غير مشروع باعتبار أن الحدود السياسية آنذاك لم تكن تطابق الحدود الاقتصادية بالإضافة إلى كون الحدود السياسية كانت تتغير باستمرار كما هو الحال بالنسبة لإيطاليا وفرنسا.

هذه الثغرات في منهج أصحاب التاريخ الكمي هي التي دفعت بيير شوني إلى اقتراح مفهوم المحاسبة المجالية (La comptabilité spacielle) عوض مفهوم المحاسبة الوطنية لدراسة اقتصاد المحيط الأطلسي في الفترة ما بين القرن السادس عشر والقرن التاسع عشر. ومن جملة الانتقادات التي يوجهها بيير شوني إلى الاقتصاديين المشتغلين بالتاريخ الاقتصادي

(27) ماركزيفسكي: نفس المرجع ص. 48

اعتمادهم على التقدير (évaluation) لسد الفراغ الموجود في بعض خانات جدول المحاسبة الوطنية عوض الاعتماد على معطيات أكيدة تتطلب الصبر والأناة لجمعها.

وهذا الخلاف بين المؤرخين المهتمين بالتاريخ الاقتصادي والاقتصاديين المشتغلين بنفس التاريخ هو اختلاف في التكوين وفي العقليات. فبينما لا يثق المؤرخون المحترفون إلا بمناهج التوثيق الموروثة عن مناهج الصناعة التاريخية كما حددتها المدرسة الوضعية، يلجأ الاقتصاديون المهتمون بالتاريخ الاقتصادي إلى مناهج العلوم الرياضية والإحصائية المعتمدة على تقنيات العينة والمناهج الافتراضية الاستنباطية التي تغني عن المسح الشامل والتي تقبل بوجود هامش للخطأ يمكن ضبطه بدقة. وهذا ما لا يقبله المؤرخون الذين يفضلون التحري الدقيق والمتأنى وإن كان يتطلب وقتاً طويلاً وجهداً كبيراً غايتهم في ذلك الوصول إلى دقة أكبر وإن كانت قد لا تغير من نتائج البحث في شيء.

هذا وإن كان المؤرخون يعترفون بصلاحيّة مناهج التاريخ الكمي لدراسة القرن التاسع عشر، فإنهم ينفون إمكانية صلاحيتها لدراسة فترات سابقة للقرن التاسع عشر ويستشهدون على ذلك بكون سيمون كوزنييه، وهو الأب الروحي للتاريخ الكمي، لم يعد قط إلى ما قبل سنة 1869 في دراسته لتاريخ الولايات المتحدة الاقتصادي، وهي منطقة محظوظة من حيث توفرها على المصادر الكمية.

* التاريخ الاقتصادي الجديد :

يمثل اتجاه التاريخ الاقتصادي الجديد (The New Economic History) المدرسة الأمريكية في ميدان التاريخ الاقتصادي. وهو اتجاه بدأ في التبلور ابتداء من سنة 1950 ثم أصبح يسيطر على البحث في ميدان التاريخ الاقتصادي في الولايات المتحدة الأمريكية ابتداء من سنة 1960. ففي هذه المرحلة بدأ يشتغل بالتاريخ الاقتصادي طلبة تكونوا أصلاً في علم الاقتصاد، وأراد هؤلاء القادمون الجدد البحث في التاريخ الاقتصادي عن قوانين مماثلة للقوانين الطبيعية، فبدأوا في إعادة كتابة التاريخ الاقتصادي متخلين عن

تأويلات المؤرخين السابقة وعن الأطر والمناهج الكلاسيكية معتمدين على المعطيات الجديدة التي توصلوا إليها بواسطة استعمال المناهج والتقنيات الإحصائية الحديثة بالإضافة إلى الأنظمة الرياضية المعقدة والإعلاميات. وبالطبع لم يفهم المؤرخون الاقتصاديون الكلاسيكيون الأمريكيون لا أهمية هذا العمل ولا نجاعته، فوقع الصراع بين الاتجاهين، وهو صراع حول احتلال مراكز القوة داخل الجامعات والمراكز العلمية انتهى بانتصار أصحاب التاريخ الاقتصادي الجديد، وبتحول ميزان القوى داخل المهنة لصالحهم. ولتوضيح تغير ميزان القوى بين الجانبين داخل المؤسسة العلمية الأمريكية، نسوق هنا حدثا بالرغم من بساطته فهو ذو دلالة كبرى بالنسبة للتاريخ الاقتصادي الجديد وصراعه ضد التاريخ الاقتصادي الكلاسيكي في الولايات المتحدة الأمريكية. في سنة 1950 امتنعت مجلة الاقتصاد التاريخي (The journal of Economic History)، وهي أهم مجلة أمريكية متخصصة في التاريخ الاقتصادي، عن نشر مقال للانس دافيس (Lance Davis) بحجة أنه مقال مبالغ في استعمال مناهج الاقتصاد والرياضيات. ولقد جعل أصحاب التاريخ الاقتصادي الجديد من هذه القضية محور صراعهم ضد إدارة المجلة، وبالتالي ضد اتجاه المؤرخين الاقتصاديين الكلاسيكيين. ولقد انتهى الصراع بين الطرفين بفوز أنصار التاريخ الاقتصادي الجديد، وتجل ذلك في تنحية إدارة المجلة وتعويضها بإدارة جديدة سنة 1960. وابتداء من هذا التاريخ استطاعت هذه المدرسة أن تنتشر بسرعة في أغلب المراكز العلمية والجامعات الأمريكية. إلا أن هذا النجاح بقي محصورا في جامعات الولايات المتحدة الأمريكية ولم يصل صداه إلا بشكل باهت وفي فترة متأخرة إلى دول أوروبا (28).

إن هذا التاريخ الاقتصادي الجديد هو أساسا تاريخ للنمو (Histoire de la croissance) وأهم مسألة اهتم بها أصحاب هذا الاتجاه هي مسألة الإقلاع الاقتصادي (The take off). واهتمام أصحاب التاريخ الاقتصادي الجديد بمسألة النمو مرتبط بأشد الارتباط

(28) انظر: Heffer (Jean) et Andreano (Ralph): La nouvelle histoire économique, Paris, ed Gallimard, 1977.

بإشكاليات فترة الستينات، كما أنه زامن اكتشاف ظاهرة العالم الثالث وما رافقها من نقاش حول قضية التخلف وشروط الخروج منه. وفي هذا الإطار يأتي تأثر أعمال منطري التاريخ الاقتصادي الجديد بنظريات رستو (W.W.Rostow) وخاصة بنظريته في مراحل النمو الاقتصادي (29) وهي نظرية عرفت نجاحا كبيرا في فترة الستينات قبل أن يظهر زيف أطروحاتها فيما بعد على يد أصحاب نظرية التبعية.

هذا فيما يخص الموضوع المسيطر في أبحاث مدرسة التاريخ الاقتصادي الجديد، أما فيما يتعلق بالمناهج المستعملة من طرفهم فأقل ما يقال عنها هو أنها مناهج مخالفة كل الاختلاف للمناهج التي اعتاد عليها المؤرخون. ذلك أن منطري التاريخ الاقتصادي الجديد، تحت تأثير النظرية الاقتصادية والمناهج السوسولوجية والأنظمة الرياضية والإعلامية، قاموا بالتبني المطلق لأدوات العلوم الرياضية والمناهج الإحصائية الافتراضية الاستنباطية (Les méthodes hypothético-déductives) بالإضافة إلى استعمال اللغة والصياغة الرياضيتين (30) كما قاموا بتطبيق بعض المفاهيم المستعارة من ميدان العلوم الحقة على التاريخ الاقتصادي (صياغة الفرضيات، اختبار الفرضيات، قياس الاحتمالات، قياس العلاقات المتبادلة، قياس التبعية، قياس السببية). والطريقة التي يتبعها مؤرخوا الاقتصاد الجدد تقوم على الصياغة الرياضية لفرضيات حول التاريخ الاقتصادي ثم العودة إلى الماضي للتأكد من صحة هذه الفرضيات دون اللجوء إلى المصادر التاريخية الكلاسيكية. وأحسن مثال على هذا الاتجاه وعلى استعمال الطريقة الافتراضية الاستنباطية في دراسة تاريخ أمريكا الاقتصادي هو دراسة كل من روبرت فوجل (Robert W. Fogel) وسطاني إنجرمان (Stanley Engerman) حول

(29) انظر: Rostow (w.w): Les étapes de la croissance économique, Paris, Seuil, 1963, (1960) Traduit de l'américain par M.J du Rouret.

(30) يقول: J.R.T. Hughes في هذا الصدد:

"Les nouveaux historiens économiques parlent le langage, non plus de leurs aînés, mais de la "nouvelle" ou la "neo-ancienne" économie politique. Leur idéal de l'histoire économique est un croisement de Koopmans et de Kuznets", in la nouvelle histoire économique, P 157.

مردودية العمل العبودي في الولايات المتحدة الأمريكية (31)، وهو عمل تعرض للنقد اللاذع من طرف المؤرخين.

وهكذا قام مؤرخو التاريخ الاقتصادي الجديد بإعادة النظر في النظريات السائدة حول طبيعة النمو في الولايات المتحدة الأمريكية معتمدين في ذلك على المناهج الإحصائية المعقدة وعلى أنظمة الافتراض الصورية، فتساءلوا عن دور نظام الرق ودور السكك الحديدية والاستثمار والشغل في تاريخ النمو هذا.

من الخطأ الاعتقاد أن استعمال مناهج التكميم هو الذي يميز مدرسة التاريخ الاقتصادي الجديد عن غيرها من مدارس التاريخ الاقتصادي، ذلك لأن استعمال التكميم أصبح متداولاً ومقبولاً اليوم من طرف جميع المؤرخين. كما أن التاريخ الاقتصادي في مجمله لا يمكنه أن يستغني عن التحليل الإحصائي. إن جودة التاريخ الاقتصادي الجديد لا تكمن كذلك في المواضيع التي يدرسها وهي غالباً نفس المواضيع التي يهتم بدراستها أصحاب التاريخ الاقتصادي الكلاسيكي. إن أصالة مدرسة التاريخ الاقتصادي الجديد تكمن في المناهج التي يستعملها وخاصة في لجوئه إلى استعمال الأنظمة والنماذج الرياضية:

"La nouvelle histoire économique est la science qui s'assigne pour tâche l'étude des faits économiques passés, à la lumière de modèles explicites testés selon les critères rigoureux de l'économétrie. Sa nouveauté réside non dans les sujets qu'elle aborde, qui sont souvent les mêmes que ceux de la "vieille" histoire économique traditionnelle, mais dans les méthodes qu'elle utilise"(32).

وتحتل قضية استعمال النظريات مركزاً أساسياً في منهج مؤرخي التاريخ الاقتصادي الجديد، كما أنها مسألة اشتد فيها الخلاف داخل التاريخ الاقتصادي بين المؤرخين ذوي التكوين التاريخي الكلاسيكي

(31) Fogel (R.W) et Engerman (S.L). Time on the Cross (2 vol) Boston, 1 974

من أعلام هذا الاتجاه كذلك في الولايات المتحدة الأمريكية نجد Jeffrey G. Williamson و Douglass C. North. وفي خارج الولايات المتحدة فإننا نجد كلا من G.R.Hawke و G.N. Von Tunzelman من زلندا الجديدة. أما في أوروبا الغربية وخاصة في فرنسا فلا نجد ممثلين مشهورين لهذا الاتجاه لأن التكوين العلمي للمؤرخين الفرنسيين لم يكن يسمح لهم باستخدام هذه النظرية ولا حتى بفهمها.

(32) Jean.Heffer المرجع المذكور، ص 9.

والمؤرخين المكونين أصلا في إطار الاقتصاد السياسي كما هو الحال بالنسبة لمؤسسي التاريخ الاقتصادي الجديد. فبينما يعترض الأولون على استعمال النظرية في التاريخ الاقتصادي يقول الآخرون بضرورتها. والمقصود بالنظرية هنا مجموع الفرضيات والقوانين التي تقوم عليها نظرية اقتصادية كالنظرية الاقتصادية الكلاسيكية مثلا. فالمؤرخون الكلاسيكيون يشككون في نجاعة النظريات ويفضلون الرجوع إلى الوقائع مباشرة. بينما يعترض المؤرخون الاقتصاديون الجدد على هذا الموقف محتجين بأن المؤرخين الكلاسيكيين أنفسهم، ولو عن غير وعي، يستعملون النظريات في كل أبحاثهم عندما يلجأون إلى استخدام بعض المفاهيم الغامضة والعامية. ويظهر هنا مدى تأثير منظري التاريخ الاقتصادي الجديد بعالم الاجتماع والاقتصاد الألماني ويرنر سومبار (Werner Sombart) (1863-1941) الذي يشترط وجود التاريخ بوجود النظرية:

"Pas de théorie, pas d'histoire! la théorie est la condition préalable de toute histoire scientifique"(33).

وتجب الإشارة هنا إلى أن النظرية الاقتصادية السائدة عند مؤرخي الاقتصاد الجديد هي النظرية الاقتصادية الليبرالية. وترجع سيطرة هذه النظرية إلى تحفظ المؤرخين الماركسيين من التاريخ الاقتصادي الجديد، بل هناك من المؤرخين الماركسيين من يرفض حتى إعطاء صفة تاريخ لهذا الاتجاه:

"J'ai dit à l'occasion et je maintiens fermement que les soi-disant "histoires quantitatives" ne sont que des économétries rétrospectives, et que je refuse à la "New economic history" le nom de cliométrie"(34).

ومن مميزات التاريخ الاقتصادي الجديد الأخرى، استعمال النماذج أو الأنظمة الرياضية سواء في شكلها الأكثر تعقيدا أو في صورتها البسيطة

33 نص ورد عند (Jean.Heffner) في نفس المرجع، ص 12.

34 بيير فيلار

- Pierre Vilar; "Histoire marxiste, histoire en construction" in faire de l'histoire; (t1). Paris. Gallimard, 1974. P. 181.

كالمعادلات التي تربط بين متغير تابع ومتغيرات مستقلة:

"L'emploi des modèles est la marque originale de la nouvelle histoire économique. Par modèle, j'entends un ensemble de relations logiques formalisées explicites entre des variables. Le modèle le plus simple se traduit par une équation unique qui explique une variable endogène... par plusieurs variables exogènes"(35).

وإذا أردنا أن نلخص ما يميز التاريخ الاقتصادي الجديد فيمكن أن نجمل ذلك في خمسة عناصر أساسية هي:

أ - إعطاء مكانة مركزية للنظرية الاقتصادية في التاريخ الاقتصادي.

ب - الاستعمال الدقيق والصريح للنماذج أو الأنظمة الرياضية.

ج - استعمال جميع تقنيات الاقتصاد الحسابي الرياضي.

د - الخضوع الصارم لقواعد المنهجية العلمية (المقصود منهجية العلوم الحقة).

هـ - اللجوء أحيانا إلى الشرط الوهمي (Le conditionnel irréel)(36). واستعمال هذا المبدأ من طرف كل من فوجل وإنجرمان أثار زوبعة من الانتقادات وسط المؤرخين خاصة الفرنسيين منهم. وبالرغم من تأكيد نظري التاريخ الاقتصادي الجديد أمثال (R. T. Hughes)(37) و(R. Fogel)(38)

(35) Jean Heffer، المرجع المذكور، ص، 36.

(36) المصطلح المستعمل في اللغة الانجليزية هو مصطلح Conterfactual أو Contrary to fact condition- والمقصود بهذا المبدأ هو إعادة كتابة التاريخ مع افتراض عدم وقوع احدث وقعت فعلا، أي إعادة كتابة التاريخ بصيغة لو لم يقع كذا (...) وهي صيغة استعملها مؤرخوا الاقتصاد الجديد في أمريكا لتفسير دورا لسكك الحديدية ونظام الرق في تطور الولايات المتحدة الامريكية وذلك بافتراض عدم وجود نظام الرق والسكك الحديدية لمعرفة ما إذا كانت الولايات المتحدة الامريكية ستعرف نفس التطور أم لا.

(37) "Rien dans la nouvelle histoire économique n'est sur le plan méthodologique un substitut à la maîtrise des techniques traditionnelles" in Jean Heffer et al.P.11.

(38) "Les cliométriciens idéaux sont des historiens traditionnels qui se distinguent des autres non parce qu'ils ont abandonné les anciennes Techniques, mais parce qu'ils y ont apporté des ad-jonctions".

نفس المرجع، ص 11.

و(J. Heffer) (39) على ضرورة إتقان مؤرخي التاريخ الاقتصادي الجديد للمناهج التاريخية الكلاسيكية إضافة إلى المناهج الحديثة، فإن المؤرخين الاقتصاديين الكلاسيكيين يرفضون اعتبار التاريخ الاقتصادي الجديد تاريخاً. فهذا بيير شوني: (Pierre Chaunu) يتساءل عن مشروعية اعتبار التاريخ الاقتصادي الجديد تاريخاً:

"Comment ne pas voir combien cette prétendu histoire est à peine de l'histoire?" (40).

فالتاريخ الاقتصادي الجديد ليس حسب بيير شوني سوى الفرع الأمريكي للتاريخ الاقتصادي الكمي، وأن سيمون كوزنيت هو الأب الروحي والنموذج عند مؤرخي التاريخ الاقتصادي الجديد، وعمل هؤلاء لا يتعدى إطار تاريخ الماضي الأمريكي القريب، وهو تاريخ محظوظ لأنه يتوفر على المصادر الإحصائية الضرورية وهي في غالبيتها إحصائيات جاهزة لا يقوم مؤرخو التاريخ الاقتصادي الجديد سوى بتطبيق المناهج الإحصائية والرياضية الأكثر تعقيداً عليها. وهذه المناهج بدورها مناهج جاهزة لا يقوم مؤرخو التاريخ الاقتصادي الجديد، سوى باستعارتها من ميدان الاقتصاد الحسابي (L'économétrie). بالإضافة إلى هذه الانتقادات فإن بيير شوني يأخذ على اتجاه التاريخ الاقتصادي الجديد خلفياته الفلسفية. فهذه المدرسة في نظره تعامل الإنسان على أنه كائن اقتصادي (Homo oeconomicus) يمكن التنبؤ بسلوكه، دون تردد، كسلوك يسعى دائماً إلى الربح، أي النظر إلى الإنسان ككائن دون جسد ولا جنس ولا عاطفة ولا روح،

"Il existe beaucoup de mauvais travaux historiques de nouvelle histoire économique, parce que (39) leurs auteurs ne se sont pas donné la peine d'étudier la pratique du métier d'historien et ont oublié que la racine des problèmes de la connaissance historique se place au niveau des documents de la critique et de l'érudition... Mais ce n'est pas parce que le nouvel historien doit être versé dans la critique externe et interne du document qu'on peut en conclure que les nouvelles techniques consolident les anciennes et ne constituent pas une menace pour elle ou, qu'on peut saluer les historiens traditionnels comme des pionniers de la science ultime, car l'histoire économique le montre, nombre de techniques, au cours du temps, sont frappées d'obsolescence et doivent céder la place à d'autres qui représentent un progrès, la nouvelle histoire économique est un progrès par rapport à l'histoire économique traditionnelle".

نفس المرجع: ص 12-13.

Pierre Chaunu: Histoire quantitative, histoire serielle. Cahiers des annales. Paris, ed Armand Colin, 1978. P. 147.

إنسان متيقظ باستمرار وعلى علم بكل ما يجري حوله؛ إنسان آلي باختصار:

"Le dernier point me paraît être celui de l'énormité des présupposées philosophiques implicites. L'homo oeconomicus de la New Economic History me paraît, à de rares exceptions près, peut-être, parfaitement rodé. Non seulement sa réaction au seul profit est parfaite, immédiate, sans hésitations, sans conflit, sans latence, un homme robot, tel qu'on en rêvait dans les cours d'économie politique à l'époque de Jean Baptiste Say, sans corps, sans sexe, sans affectivité, sans racine, sans esprit, sans âme. Toujours conscient, bien informé, prêt à réagir au seul profit comme une mécanique vaucanson"(41).

هذا وإن كان بيير شوني يرفض التاريخ الاقتصادي الجديد ويدافع عن التاريخ الاقتصادي الكلاسيكي، فإنه يرى كذلك أن هذا الأخير يجب أن يتطور وأن يتلاءم مع إشكاليات وطرق البحث المعاصرة. وهذا ما يسعى إليه تاريخ المجموعات المنسجمة والمنتظمة الذي يقترحه والذي يطلق عليه اسم L'histoire serielle.

* تاريخ المجموعات المنسجمة والمنتظمة :

إن الاتجاه التاريخي المعروف اليوم بـ: (L'histoire serielle) والذي نطلق عليه هنا اسم تاريخ المجموعات الإحصائية المنسجمة والمنتظمة، امتداد للتاريخ الاقتصادي الكلاسيكي. فهو عبارة عن مقارنة تاريخية تقوم ببناء المجموعات الإحصائية المنسجمة التي تتكرر في فترات منتظمة على امتداد فترة زمنية طويلة (42). وأول ميدان طبقت فيه هذه المقاربة هو ميدان التاريخ الاقتصادي الكلاسيكي. لذا فإن رواده الأولين هم فرانسوا سيميان وإرنست لابروس اللذين اهتما بتفسير الأزمة الظرفية القصيرة المدة وربطها بالحركات الطويلة المدة من خلال دراسة مشكلة الأثمان. ولقد شكلت لوائح أسعار الأسواق الرسمية المصدر الأساسي لإنجاز هذه الدراسة بالنسبة لنظام فرنسا القديم. واعتمادا على تتبع حركة الأسعار هذه، خلال الأسبوع والشهر والسنة، تمكن المؤرخون من رسم منحني حركة انخفاض

(41) بيير شوني: نفس المرجع، ص 148.

(42) انظر روجي شارتبي:

- "L'histoire serielle" in Jacques Le Goff, Roger chartier et Jacques Revel (sous la direction). La nouvelle histoire (les encyclopédies du savoir modernes) C. E. P. L. 1978. P. 508.

بيير شوني، المرجع السابق.

وارتفاع الأثمان سواء بالنسبة للحقبة القصيرة أو الطويلة. وبعد الأثمان اهتم مؤرخو المجموعات المنسجمة بالمبادلات والإنتاج الفلاحي مستعملين نفس المنهج القاضي بتحويل المعطيات إلى مجموعات منسجمة ومنتظمة (Les series) تتخذ شكل بيانات متشابهة ومتكررة بانتظام. بعد هذه البداية لتاريخ المجموعات الإحصائية المنسجمة في الميدان الاقتصادي انتقل الاهتمام إلى ميدان التاريخ الديموغرافي والاجتماعي ابتداء من سنة 1950 في دراسات اعتمدت على وثائق الكنائس المتعلقة بالتعميد والزواج والحد حيث تم بناء المنحنيات التي تغطي مدة طويلة كمؤشر على التطور الديموغرافي. كما أن الرجوع إلى الوثائق القضائية المشتملة على معلومات سهلة التنظيم في مجموعات منسجمة مثل ثروات الأشخاص عند الوفاة، مكن مؤرخي المجموعات الإحصائية المنسجمة من تتبع تطور المجتمع وضبط نوعية المستفيدين أو الخاسرين في المسلسل الاقتصادي.

إن هذين الاتجاهين، أي التاريخ الديموغرافي، مع موفري (J. Meuvret) وهنري (L. Henry) وجوبيرت (P. Goubert) والتاريخ الاجتماعي مع لابروس والمؤرخين المتأثرين به، هما اللذان سيطرا على الاستغرافية الفرنسية خلال العشرين سنة التي تلت الحرب العالمية الثانية. وابتداء من سنة 1960 بدأ مؤرخو المجموعات الإحصائية المنسجمة والمنتظمة يهتمون بميادين لم يهتم بها المؤرخون في السابق كالميدانين الثقافي والذهني اللذين أخضعا لنفس المناهج التي طبقت في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي والديموغرافي. وفي هذه الميادين الجديدة كذلك قام المؤرخون بالبحث عن المصادر ذات التمثيلية الاجتماعية من جهة، والتي تغطي مرحلة طويلة من جهة أخرى، كما قاموا بجمع المعطيات القابلة للانتظام في مجموعات منسجمة. إن تاريخ المجموعات المنسجمة والمنتظمة لا يهتم بالحدث المنفرد ولا بالظاهرة الوحيدة المنعزلة ولا بالحدث الفريد سواء تعلق الأمر بشخص أو بحدث سياسي أو اقتصادي أو ثقافي. إنه يهتم بالعنصر المتكرر المندمج في مجموعة منسجمة قابلة للدراسة الرياضية الخاصة بالمجموعات والتي يمكن ربطها بالمجموعات المنسجمة المتداولة في ميدان العلوم الاجتماعية:

"Une histoire qui s'intéresse moins au fait individuel (fait politique, bien sur, mais tout aussi bien culturel ou économique) qu'à l'élément répété partout intégrable dans une série

homogène susceptible de porter ensuite les procédés mathématiques classiques d'analyse des séries, susceptible, surtout d'être raccordée aux séries, qu'utilisent couramment les autres sciences de l'homme. C'est là vraisemblablement, que gît la caractéristique essentielle de cette histoire serielle"(43).

ومنذ سنة 1960 إلى اليوم، لم يتوقف تاريخ المجموعات الإحصائية المنسجمة عن اقتحام الميادين الجديدة، إلى حد أنه لم يبق معه ميدان ما خارج هذا التاريخ. فقد أصبح هذا التاريخ شاملا يضم كل الميادين التاريخية المستعملة لطرق التكميم والإحصاء:

"L'histoire serielle englobe toutes les histoires quantitatives, mais elle les dépasse, elle est, presque par définition, l'histoire de demain, partie à la conquête du troisième niveau. Tâtonant aux limites des systèmes de civilisations"(44).

والمقصود بالمستوى الثالث، في نص بيير شوني أعلاه، ميدان الثقافة والذهنيات والعواطف والسيكولوجية الجماعية. وباختصار يمكن القول بأن موضوع تاريخ المجموعات الإحصائية المنسجمة اليوم هو الحضارة بكل مكوناتها. وما يجمع هذا التاريخ بالتاريخ الاقتصادي الكلاسيكي هو اللجوء إلى نفس المناهج التكميمية والإحصائية. فهما موحدان في المنهج، ولكنهما يختلفان في الموضوع. فبينما يقتصر التاريخ الاقتصادي على دراسة الظاهرة الاقتصادية يقوم مؤرخو المجموعات الإحصائية المنسجمة بدراسة جميع الظواهر مستعملين نفس مناهج التاريخ الاقتصادي. وكما أن لكل نمط من أنماط الكتابة التاريخية أب رוחي فإن بيير شوني يجعل من ألفونس دييون (Alphonse Dupront). الأب الروحي لتاريخ المستوى الثالث :

"Alphonse Dupront est un peu le Kuznets de l'histoire quantitative au troisième niveau"(45).

هذا وإن كان ميدان الذهنيات والعواطف ميدانا قد سبق المؤرخون القدماء إلى دراسته، فإن هذا الميدان عرف في السنوات الأخيرة تحولا جذريا. ويتجلى هذا التحول في توسيع ميدان الدراسة، وفي إخضاع هذه الميادين إلى المناهج التكميمية لدراسة المجموعات المنسجمة المستقاة من حقل التاريخ الكمي، وهي مناهج التحليل الرياضي للمجموعات. وهكذا أنجزت أبحاث

43) بيير شوني، المرجع السابق، ص 11.

44) بيير شوني، نفس المرجع ص 148.

45) نفس المرجع، ص 149.

عديدة قامت بتطبيق مناهج التكميم في دراسة مضمون الحضارة. ومن الأمثلة البارزة على نجاح هذه المحاولة نذكر الأبحاث الأصيلية التي أنجزها كل من فرانسوا فوري (François Furet) (46) وهنري مارتان (Henri Martin) (47) وروبرت إستفال (Robert Estival) (48). وهي أبحاث انصبت على دراسة مضمون الحضارة الكتابية من خلال التركيز على حجم الكتب المطبوعة. ولقد فتحت هذه الأبحاث المجال أمام الدراسات التكميمية لبنية الحضارة ومضمون الذهنيات. ومن الدراسات الرائدة في هذا الميدان دراسة فرانسوا لوبرن (François Lebrun) (49) ودراسة ميشيل فوفل (Michel Vovelle) (50) حول موقف الإنسان من الموت، وهي دراسة تناولت بالتحليل الكمي خمسة آلاف وصية من أصل خمسين ألف وصية جمعها الباحث. وهذه الدراسات جميعها تذهب بعيدا في استعمال مناهج التكميم واستغلال إمكانات الحاسوب في دراسة مواضيعها المتعددة (الموت، الحياة الجنسية، القراءة.... إلخ). وهذه المواضيع كما نرى هي مواضيع غير اقتصادية، إلا أن دراستها تتم بواسطة مناهج التاريخ الاقتصادي. فالتاريخ الاقتصادي كما يقول بيير شوني ليس موضوعا بعينه بل موقفا فكريا:

"L'histoire économique aujourd'hui moins qu'un objet est d'abord un état d'esprit, un ensemble de méthodes, une approche"(51).

وهكذا فالتاريخ الكمي اليوم، وهو تاريخ المجموعات الإحصائية المنسجمة، تاريخ موضوعه الحضارة بكل مكوناتها ومناهجه هي مناهج

- Livre et société dans la France du XVIIIe siècle, Paris, la hay, Mouton (2 t) 1968 (T I), 1970 (46 (T,II).

- Livre, pouvoir et société à Paris aux XVIIe siècle. (1598-1701) Genève, Droz, 1969. (47

- Le dépôt légal sous l'ancien régime de 1537 à 1791, Paris, Marcel Riviere, 1961. (48

- La statistique bibliographique de la France sous la monarchie aux XVIIIe siècle, Paris - La Hay, Mouton, 1965.

- Les hommes et la mort en Angou aux XVII et XVIIIe siècle. Essais de démographie et de (49 psychologie historique, Paris La Hay, Mouton, 1971.

Pitié baroque et dechristianisation - Attitudes provençales devant la mort au siècle des lumieres, (50 Paris Plon, 1972.

(51) المرجع السابق، ص 148.

التكميم الرياضي الإحصائي. ويستند مؤرخو التاريخ الكمي هذا على علوم لم تستفد في الماضي من المناهج التكميمية، كالانطربولوجية الثقافية والاثنولوجية والسيكولوجية الاجتماعية، بالإضافة إلى العلوم الاجتماعية الأخرى خاصة السوسولوجية والديموغرافية. ويوظف المؤرخ هذه العلوم جميعها لفهم مشاكل العصر الحاضر، وهي مشاكل حضارية في الأساس حسب رأي بيير شوني. فإذا كانت كل أنواع التاريخ الكمي التي استعرضناها سابقا استجابات لمشاكل عصرها، فإن تاريخ المجموعات الإحصائية المنسجمة هو كذلك حسب رأي شوني استجابة - وإن كانت متأخرة - للمشاكل التي تطرحها الحضارة اليوم:

"L'histoire serielle au troisième degré répond, avec un inévitable retard, aux angoisses d'une crise d'une mutation, qui n'affecte pas seulement les rapports des secteurs géographiques moteurs du développement avec le tiers monde, comme il y a quinze ans, mais les équilibres même de civilisation des secteurs mutants. L'inévitable décalage chronologique explique les latences, le temps qu'il faut pour que la perception confuse d'un malaise aboutisse à cette volonté pratique de compréhension, par la longue durée que nécessitent, en histoire sérielle la constitution et le traitement mathématique des sciences"(52).

إن استعراضنا لمدارس التاريخ الاقتصادي وتعرفنا على أهم أعلامه يوضح أن النفوذ داخل هذا التخصص يتقاسمه اتجاهان أساسيان يتمايزان بالمناهج المستعملة من طرف كل واحد منهما أكثر مما يتمايزان بالموضوعات التي يدرسانها، وهذان الاتجاهان هما:

أولاً: اتجاه التاريخ الاقتصادي المنتج من طرف المؤرخين: وهو اتجاه يمثله كل من التاريخ الاقتصادي «الكلاسيكي»، و«تاريخ المجموعات الإحصائية المنسجمة والمنتظمة» (L'histoire sérielle).

وهما اتجاهان ينتميان إلى المدرسة التاريخية الحديثة في فرنسا. ويمكن اعتبار الثاني منهما استمراراً للاتجاه الأول، وتطويراً له. واتجاه المؤرخين هذا في التاريخ الاقتصادي يمتاز بالحرص على اتباع قواعد المنهج التاريخي مع الاستعانة بالتقنيات والمناهج الإحصائية دون اللجوء إلى الأنظمة الرياضية المعقدة. ويمكن اعتبار سنة 1930/1929 سنة الميلاد الرسمي لهذا النوع من التاريخ الاقتصادي، وهو ميلاد تزامن مع الأزمة الاقتصادية

(52) بيير شوني، المرجع السابق، ص 119-120.

الكبرى. وقد شكل موضوع الأثمان الموضوع الأساسي في هذا التاريخ الاقتصادي ابتداء من سنة 1930 إلى حدود سنة 1950 حيث سيجتهد اهتمام المؤرخين الاقتصاديين إلى موضوع المبادلات. ومع اشتغال المؤرخين الاقتصاديين بمسألة الأثمان وقع التحول الأساسي الذي عرفه التاريخ الاقتصادي والذي تجلّى في تطبيق المفاهيم والمناهج المستعارة من ميدان الاقتصاد السياسي على دراسة الماضي، وكذلك في تبني واستعمال تقنيات الإحصاء الدقيقة والتي مكنت مع بساطتها من قياس التقلبات القصيرة والطويلة المدة قياساً رياضياً كما مكنت من تمثيل هذه التقلبات تمثيلاً بيانياً. واشتغال المؤرخين الاقتصاديين بمسألة الأثمان في هذه الفترة هو في الواقع استمرار للدراسات التي عرفتتها نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين في نفس الموضوع وفي بلدان أوربية عدة (53) حيث احتلت مسألة الأثمان مكاناً متميزاً داخل الوثائق التي نشرت في نهاية القرن التاسع عشر. أما في سنة 1929 فقد قامت اللجنة الدولية للاستطلاع حول تاريخ الأثمان التي تأسست بمبادرة من اللورد بيفريدج (Lord Beveridge) بتحديد الأهداف والأسس العلمية للقيام باستطلاع منظم دام عشرين سنة، ومكن من توفير معطيات منسجمة حول الأثمان تغطي فترات طويلة وتشمل مجموع أوروبا. وهو عمل شامل وشاق قام بإنجازه (Lord Beveridge) في إنجلترا (54) و (E. J. Hamilton) في إسبانيا (55) و (H. Hauser) (56)

(53) في إنجلترا:

- Thorold (Rogers). A history of agriculture and prices in England from the year after the oxford. Parliament to the commencement of the continental war. (1793), oxford, 1866-1902. 7 vol.

* في ألمانيا:

- Wiebe (G): Zur Geschichte der Preisrevolution des XVI und XVII Jahr Hunderts, Leipzig, 1895.

* في فرنسا:

- Vicomte (d'Avenel): Histoire économique de la propriété des salaires, des denrées et de tous les prix en général depuis 1200 jusmu'à l'an 1800, Paris, 1894-1926 7 vol.

- Zolla (D): "Les variations du revenu et du prix des terres en France aux XVII et XVIIIe siècles". Annales de l'école libre des sciences politiques, Paris, 1893-1894.

- Prices and wages in England from the Twelfth to the Nineteenth Century (Londres, 1939). (54)

American Treasure and the price revolution in Spain (1507-1650) (Cambridge, Mass, 1934). (55)

Recherches et documents sur l'histoire des prix en France, 1500-1800. (Paris, Picard, 1936). (56)

و (E. Labrousse) (57) في فرنسا و (G. Parenti) (58) في إيطاليا و (N. W. Posthu- mu) (59) في هولندا، و (M. Elsas) (60) في ألمانيا و (A. G. Mankov) (61) في روسيا.... إلخ.

وفي نفس الفترة قام الاقتصاديون، تحت تأثير الأزمة، ببناء نظريات لتفسير التقلبات الاقتصادية. وقد لعب فوانسوا سيمان كما رأينا دورا مهما في هذا الميدان. كما كان للنجاح الذي صادفته أعمال إرنست لابروس الذي قام بنشر أفكار ونظريات سيميان وسط المؤرخين، الدور الأساسي في جعل التاريخ الاقتصادي وخاصة منه تاريخ الأثمان، يلعب دورا طلائعيا في الاستريوغرافية الاقتصادية، خاصة الفرنسية منها، إلى حدود سنة 1950 حيث بدأ الميل إلى دراسة موضوع المبادلات.

ولقد تحول اهتمام مؤرخي الاقتصاد من موضوع الأثمان إلى موضوع المبادلات بعد توفر مصادر جديدة تحتوي على معطيات حسابية تتعلق بميادين التجارة والمواد المتبادلة بين البلدان. وهكذا بدأ المؤرخون في دراسة موضوع المبادلات البحرية الطويلة المسافة بفضل سجلات موانئ المدن التي كانت تتحكم في التجارة البحرية، كما توجه اهتمام المؤرخين إلى المواد المتاجر فيها خاصة، الصوف والحبوب، بالإضافة إلى دراسة المجال الذي تمت فيه هذه التجارة وهو المجال البحري. وفي هذا الإطار اندرجت أعمال فيرنان بروديل عن البحر الأبيض المتوسط وعالمه، وأعمال بيير شوني عن المحيط الأطلسي الخاضع لنفوذ إسبانيا، وأعمال فردريك مورو عن المحيط الأطلسي الخاضع للنفوذ البرتغالي، وأعمال ماغالايس غودينو عن المحيط الهادي والهندي.

ثانيا: اتجاه التاريخ الاقتصادي المكتوب من طرف علماء الاقتصاد الملتحقين بميدان التاريخ، ويمثله «التاريخ الكمي» و«التاريخ الاقتصادي

Esquisse du mouvement des prix et des revenus en France au XVIIIe siècle. (Paris, Dalloz, (57 1933).

Perzzi et Mercato del gramo a sienna (1546-1765) (Florence, 1942). (58

Inquiry into the history of Prices in Holland (Ledge 1945-1965). (59

"Price Data from Munich 1500-1700" (Economic Journal, supplément, III, 1934-1937). (60

Lc mouvement des prix dans l'Etat russe du XVIe siècle (Paris, S.E.P.E.N., 1957). (61

الجديد»، وهو اتجاه تاريخي حديث تحمل مشغله المدرسة الأمريكية، ويتميز مؤرخو هذا الاتجاه بعقلية مخالفة لعقلية المؤرخين «الكلاسيكيين» إذ يتقون ثقة عمياء في المناهج الإحصائية والرياضية وقدرتها على سد الفراغ الذي لا تستطيع الوثائق التاريخية ملاءه وذلك باعتماد المناهج الافتراضية الاستنباطية وتقنيات العينة. إلا أن الإعجاب المبالغ فيه بهذه النظريات أدى إلى انتشار الدراسات الموهلة في الصورية التي أساءت إلى هذا الاتجاه أكثر مما خدمته.

وفي الوقت الذي سيطر فيه موضوع الأثمان والمبادلات على اهتمام مؤرخي الاتجاه الأول، نجد مؤرخي الاتجاه الثاني يهتمون بصفة خاصة بمسألة النمو (La croissance) والتنمية (Le développement) وهذان الموضوعان كما نعلم، موضوعان اقتصاديان استعملا لتفسير التفاوت في النمو بين البلدان والمجتمعات والأقاليم. ولقد عمل المؤرخون المهتمون بهذا الموضوع على معرفة أسباب هذا التفاوت وجذوره التاريخية بغية الوصول إلى نظريات واستراتيجيات تمكن البلدان المتخلفة والجهات المتأخرة من اللحاق بالبلدان النامية والمناطق المتقدمة. وتأثرت محاولات مؤرخي الاقتصاد هذه بنظرية روستو (Rostow) الخطية لمراحل النمو (62) وهي نظرية لقيت نجاحا كبيرا كما كان لها صدى عميق لا في أوساط الباحثين فقط بل حتى بالنسبة للحكومات والمنظمات المهتمة بموضوع التخلف والتنمية في فترة الستينيات. إلا أن أعمال جوندرفرانك (André Gunder Frank) (63) ومجموعة الأبحاث حول أمريكا اللاتينية (C. E. P. A. L) وجهت انتقادات لاذعة وصارمة لنظرية روستو هذه موضحة هشاشة هذا التفسير ومناقضته للحقائق التاريخية لا فيما يتعلق بأسباب التخلف التاريخية وجذور النظام الاقتصادي الرأسمالي ولا فيما يتعلق بالنمو، وذلك من خلال الدراسة المعمقة لبعض النماذج العالمية خاصة في أمريكا اللاتينية.

(62) انظر روستو المرجع المذكور سابقا.

(63) انظر بصفة خاصة: Capitalisme est sous développement en Amérique latine, Paris F.Maspero, 1968.

الجلسة الثانية (*)

برئاسة الأستاذ أحمد التوفيق
كلية الآداب - الرباط

الأدب الديني والتجارة

- ذ. محمد فتحة : «ذكر قضية المهاجرين المسمون اليوم بالبلديين» : تقديم ودراسة.
- ذ. أحمد بوشرب : محاضر محاكم التفتيش الدينية مصدر من مصادر التجارة البرتغالية بالمغرب خلال القرن السادس عشر.
- ذ. لطفي بوشنتوف : تجارة المحظور في النصف الثاني من القرن 19 م (سلعنا الدخان والخمر مثالا).
- ذ. أحمد مكاوي : مسألة التجارة في خطاب مؤرخين مغربيين الناصري والسليمانى.
- ذ. محمد بنعبدالجليل : التجارة والسيكورطة وفتاوى العلماء.

(*) جرت الجلسة بعد زوال 21 / 2 / 1989 بمدرج رقم 3

« ذكر قضية المهاجرين المسمون اليوم بالبلديين » : تقديم ودراسة

ذ. محمد فتحة

كلية الآداب - الدار البيضاء 1

تجدد الإشارة في البداية إلى أن هذا المخطوط يوجد في ثلاث نسخ خطية توجد منها اثنتان بالخزانة العامة، وقد اعتمدت بالدرجة الأولى على النسخة رقم د 1115 وهي من اثني عشر صفحة مكتوبة بخط مقروء. وأعدت قراءتها على ضوء النسخة ك. 270 والمخطوط غير مجهول لدى الباحثين فقد أشار إليه منذ العشرينات L. Massignon في بحثه:

_ Enquête sur les corporations d'artisans et de commerçants du Maroc. R.M.M. 1924.

وقام بترجمة فقرات منه في نفس العدد من المجلة.

كما قام الأستاذ محمد مزين باستغلال معلومات منه حينما تطرق إلى موضوع التجار في أطروحته عن فاس وباديتها.

ورغم تداول المخطوط من طرف العديد من الباحثين فيظهر أنه ليس هناك إجماع حول نسبه لمؤلف معين. فماسينيون اعتبره مخطوط مزائيدات، وأشار إلى أنه لا يعرف تاريخ كتابته، وسكوته عن ذكر مؤلف المخطوط يترجم جهله به.

أما الأستاذ مزيد فقد أكد في أطروحته(1) بأن صاحب المخطوط هو أبو القاسم الزياني، وهو ما ينفيه الأستاذ محمد المنوني بقوله: «قصة المهاجرين بفاس وتاريخهم» مؤلفها غير مذكور، وينسبها البعض غلطا لأبي القاسم الزياني، وهي تتناول معظلة طبقية انتهى عصرها(2).

(1) محمد مزين : فاس وباديتها (2) - الرباط 1986، ص 557.

(2) محمد المنوني : المصادر التاريخية المدونة في العصر العلوي III، مجلة كلية الآداب، الرباط. العدد

12 - 1986. ص 170.

وفي نفس الإطار يمكن الاستشهاد بعبد السلام بن سوادة⁽³⁾، ففي سياق حديثه عن تأليف لأبي عبد الله محمد بن الشيخ عبد القادر الفاسي رد فيه على الشيخ محمد بن أحمد ميارة المتوفى (1072 / 1658) في تأليفه نصيحة المغترين قال: «قال صاحب قصة المهاجرين ما لفظه: ولما وقف على الكتاب الذي ألفه سيدي محمد ميارة، محمد بن شيخ الشيوخ سيدي عبد القادر الفاسي... مما يعني أن ابن سوادة بدوره يجهل من يكون صاحب هذا التقييد.

الشيء المؤكد هو أن المخطوط قد كتب بعد فترة الاضطرابات التي تلت موت السلطان مولاي إسماعيل، وهي الفترة التي شهدت الاستقرار النهائي للمهاجرين بمختلف أسواق فاس كما يذكره المخطوط. ولعله من المفيد أن أشير إلى هامشين وجدتهما بهذه النسخة أولهما يؤكد بأن مؤلفه ليس أبا القاسم الزياني، وثانيهما يذكر أن المخطوط كان يتضمن في السابق اسم مؤلفه وهو عبد الرحمان بن عبد القادر الفاسي وأن مكان هذه الكتابة قد تعرض للطمس وهو ما يتأكد فعلا في النسخة المعتمد عليها. وإذا كان بالإمكان مجازاة صاحب الهامشين في مسألة خطأ نسبة المخطوط لأبي القاسم الزياني اعتمادا على ما سبق ذكره، فإنه يستحيل بتاتا الاتفاق عن كون عبد الرحمان بن عبد القادر الفاسي هو مؤلف التقييد لأنه توفي سنة 1096 / 1685⁽⁴⁾.

يبدو إذن انطلاقا مما ذكر أنه تصعب نسبة هذا المخطوط لأحد، كما يصعب أيضا الوقوف على تاريخ محتمل لكتابته، على الأقل في الوقت الراهن. إن تقديم ودراسة هذا التقييد يتفق والمحاورة التي اقترحتها الندوة للدراسة، لهذا فسوف أركز الحديث الآن على محتوى المخطوط، قبل أن أتعرض في مستوى أخير لمناقشة بعض القضايا التي يثيرها. ينطلق التقييد من عهد المولى إدريس II. فبعد بنائه لمدينة فاس قصدها خلق كثير من اليهود ممن رغب في العافية، وبنوا الديار والحوانيت والرباع، فرتبهم أحسن ترتيب في الاسكان والأسواق والاحتراف بالحرف ثم رتب

(3) عبد السلام بن سوادة : دليل مؤرخ المغرب، البيضاء 1965. ج 1. ص 80.

(4) محمد بن الطيب القادري : التقاط الدرر (2) تحقيق هاشم العلوي 1983 ص 230.

الأسواق أحسن ترتيب بأن جعل كل سوق خاصا بنوع لا يباع فيه غيره. ثم جعل على كل حرفة أمينا. بحيث إذا ظهر على أحد غش أو خديعة وجعل في حانوته نوعا ثانيا مع النوع الخاص به أخرجه من السوق لأن ذلك يؤدي إلى الغش والخديعة...

ثم يقوم صاحب المخطوط بذكر أسواق فاس انطلاقا من هذا العهد وبلغ عددها ثلاثة وثلاثون سوقا.

وقد استمر العمل على ذلك بدون غش أو تجاوز إلى غاية عهد يعقوب بن عبد الحق المريني حينما وقع المسلمون باليهود الواقعة المعلومة العظمى سنة 674 بسبب أمور أدت إلى استباحة دمائهم وأموالهم، فأسلم في تلك الواقعة من أسلم منهم خوفا من السيف، ثم كف أبو يوسف العوام عن قتلهم وعن أموالهم وأمر من نجا منهم بسكنى فاس الجديد. وسمي من أسلم منهم بالمهاجرين، واحترف بحرف المسلمين وبحرف غيرهم وبعضهم عمر في الأسواق بالقيسارية فظهر منهم الغش والخديعة والمكر ومعاملات الربى. وقد صارت بذلك تحدث منهم نوازل لا يوجد لها في الشرع نص وكثرت من ذلك الأسئلة والأجوبة عند العلماء، وكثرت عليهم الدعاوي من أهل الحواضر والبوادي. وقد تكررت الخصومات لدى قضاة الوقت وأتعبتهم نظرا لأنها شملت كل هؤلاء المهاجرين، فطلب قاضي فاس من السلطان أن يقيه من القضاء، لأنه ليس في تجارهم من يؤمن مكره، وأمناء الأسواق قد أعياهم القضاء بينهم وبين الناس.

بعد استشارة السلطان للعلماء، افتى هؤلاء بطردهم من تلك الحرف ومن التجارة بالقيسارية والأسواق وخصهم بحرف لا يزكى صاحبها، ذكرها المؤلف ويبلغ عددها ستة عشر حرفة، مع متابعة المحتسب لهم بالوزن والكيل والاختبار مع التهديد بعقوبة التطويق في الأسواق فهدأت الأحوال فترة طويلة إلى عهد عبد الحق آخر سلاطين المرينيين الذي ولى جماعة من اليهود في مواضع المسؤولية بفاس، فأساءوا السيرة وغرموا العلماء والشرفاء. كما أن المهاجرين جمعوا هدية قدموها للسلطان برسم الرجوع إلى القيسارية، ووعدوا بأدائها سنويا، فرجعوا ولكنهم في السنة الموالية جعلوها تهم الجميع، مستعملين نفوذ يهود السلطان كما أنهم

أجبروا وبنفس الوسائل، ناظر الأحياس بالمدينة أن يبيع لهم جلسة بعض حوانيت القيسارية، وقد حصل ذلك بموافقة السلطان الذي كان محتاجا إلى الأموال بشكل كبير، ولم يمض وقت كبير حتى كانت جل حوانيت القيسارية تحت رحمتهم. واستمرت عمارة المهاجرين في الأسواق يحكمون كيف شاؤوا، ويغشون كيف أرادوا إلى أن أوقع المسلمون بعبد الحق المريني...

ينتقل المخطوط بعد ذلك إلى عهد السلطان أبي العباس أحمد الوطاسي الذي استعمل على أمكاس المغرب رجلا يقال له المنجور الإسلامي وكان يدفع في مكس مدينة فاس ألف دينار سنويا، فباع لهم السوق من جديد بعد أن استشار السلطان، وبعدهما تمكنوا بدأوا يضايقون التجار المسلمين ويطردونهم بمساعدة المنجور الإسلامي المذكور، ويعوضونهم بمهاجرين أمثالهم، وقدموا هدية للسلطان سمح على إثرها بأن يعمرها في جميع الأسواق، فكثرت إذايتهم للناس، ولم يتوقف ذلك إلا بعد تنحية نصيرهم المنجور الإسلامي أيام احتدام الصراع بين الوطاسيين والسعديين.

كما أن تعميرهم لأسواق فاس روجع مرة أخرى بمناسبة استيلاء محمد الشيخ على فاس وشكوى أهله مما ينالهم من المهاجرين في سائر الأسواق والحرف، فراجع الفتاوي التي صدرت في حقهم وأمر بدوره بطردهم من الأسواق ومكثوا على ذلك إلى أن ولي أحمد المنصور الذهبي واستخلف على فاس ولده محمد المدعو بابا الشيخ المامون، وكان معه الفقيه العلامة أبو العباس المنجور فأباح لهم قعود الأسواق بقرار من المامون سنة 971هـ.

بعد ذلك بست سنوات تولى القصار الفتوى والأمامة بالقرويين، وقام الناس على المهاجرين حين ظهر منهم شيء من الغش على عاداتهم، فأفتى القصار لمن هو مؤتمن أن يعمر ومن ظهر عليه شيء هو الذي يمنع وحده، وهم وغيرهم في ذلك سواء.

وبقي الأمر على هذه الحال إلى أن ولي ولده مولاي عبد الله، فكثرت دعاويهم وفجورهم لديه وكان عارفا بالحديث والتفسير والفقه وفروعه وأصوله فلما تأمل من أمرهم رأى أن الصواب هو منعهم سدا للذريعة

وأمر بإخراجهم من الأسواق والحرف فمكثوا ممنوعين مدة خلافته إلى أن توفي سنة 1033، ومدة خلافة أخيه مولاي عبد الملك، إلى أن ساءت الأحوال بفاس وأعمالها، واستولى الفقيه الرئيس أبو عبد الله محمد ابن أبي بكر الدلائي على فاس، فولى القضاء بها الفقيه أبا عبد الله المري التلمساني، فجاءه المهاجرون يطالبونه بإباحة عمارة أسواق فاس والرجوع إلى الحرف الرفيعة به. ووعدوا بهدية مماثلة للقاضي ولمحمد الحاج على رأس كل سنة، ولما وصل أمر البث في مسألتهم إلى محمد الحاج اطلع على الفتاوي السابقة في الموضوع ورأى المنع بدوره.

فلجأ المهاجرون إلى الفقيه سيدي محمد بن أحمد ميارة، وشكوا له أمرهم، فانتصر لذلك وألف فيه تأليفا من نحو أربعة كراريس سماه: «نصيحة المغترين وكفاية المضطربين فيمن زعم التفرقة بين المسلمين بما لم ينزله رب العالمين ولا أخبر به الصادق الأمين، ولا ثبت عن الخلفاء المهتدين» جمع فيه فتاوي من قال بالإباحة وأسقط فتاوي من قال بالمنع وهم الأكثر عددا واتبع تلك الأجوبة بما ظهر له بحسب رأيه من الأخذ والقياس.

وبقي الأمر على ما كان عليه من المنع إلى عهد مولاي رشيد، فشكى إليه المهاجرون ووسطوا لديه قائده على فاس وهو من المهاجرين، فأذن لهم بالتعمير من جديد ولم يغير رأيه إلا قليلا حسبما يذكره التقييد، وذلك بسبب قضية وديعة طارئة جعلت أحد التجار المهاجرين ينكر قبضه لمقدار من المال سيثبت عليه بعد تدخل السلطان بنفسه، وكان ذلك سببا في معاقبة الجاني بتطويفه في السوق، وبوضع علامة على أبواب حوانيت تجار المهاجرين تنبه الناس إلى أنهم سوف يتعاملون مع مهاجر.

هكذا يستمر المخطوط إذن في تعداد مواقف الحكام المختلفين لفاس بين مانع ومبيح إلى غاية عهد الاضطراب الذي تلا وفاة مولاي إسماعيل فاستغلها المهاجرون فرصة لإزالة العلامة المميزة لهم من أبوابهم، وتمثل هذه الفترة على ما يظهر آخر عهد المضايقات التي استهدفت المهاجرين وينتهي بذكر بعض الحكايات التي تهم بعض المهاجرين، ولعل العبرة من الالاح عليها هو التأكيد على عدم صدق هؤلاء المهاجرين في إسلامهم وحقدهم الدفين على الديانة الإسلامية.

يظهر لمتتبع المخطوط أن هناك بالفعل مستويات إخبارية متعددة فيه تؤكدتها بشكل أو بآخر مصادر ودراسات مست الموضوع في إطاره العام أو في بعض خصوصياته، سأكتفي بالإشارة إليها باقتضاب شديد.

- هناك مسألة الفتنة التي تسببت في مقتل عدد من اليهود بفاس سنة 674(5).
- تسلط اليهود في عهد عبد الحق المريني مما تسبب في هلاكه سنة 869 وليس 808 كما يرد في التقييد(6).

- قصة التاجر الإسلامي عبد الرحمن المنجور ومقتله على يد السلطان أبي العباس أحمد الوطاسي 932 - 956(7).

- تصدي الفقيه محمد ميارة للدفاع عن المهاجرين ممنوعين من دخول الأسواق(8).

- تعرض الفقيه محمد بن عبد القادر الفاسي لتأليف «نصيحة المغترين» باعتباره ركز على القائلين بالإباحة فقط. فأدرج القائلين بالمنع أيضا رغم أنه ختم بالتأكيد على أنهم لا يمنعون وهم كغيرهم من المسلمين(9).
لكن بالرغم من ذلك فإن هذا التقييد يمثل إضافة مجسدة إلى هذا الجو المشحون بالكراهية والمنافسة، بل يمكن اعتباره مرافعة صريحة ضد المهاجرين فما عدا الأمور العامة المتعلقة بتسلط اليهود خلال بعض فترات حكم المرينيين، وردود ميارة على ما ينسب للمهاجرين من غش وخديعة، فإننا لا نتوفر على أي دليل إضافي يؤكد ما ذهب إليه صاحب التقييد، بل هناك تحامل واضح. وحتى مراحل الإباحة بالإقامة في الأسواق لا تأتي عند المؤلف نتيجة تطبيق أحكام الفقهاء القائلة بالإباحة وإنما ترتبط لديه بفترات تسلط اليهود أو المهاجرين على حكام المغرب، أو مقابل هدايا - رشاوي يتوسط هؤلاء المهاجرون في إيصالها إلى المعنيين بالأمر أو إلى أصحاب النفوذ عليهم.

(5) الذخيرة السنوية.

(6) أحمد الناصري : الاستقصا ج 4- 1955 ص 99.

(7) أحمد الناصري : نفسه ص 158.

(8) محمد بن الطيب القادري : نشر المثاني (1) تحقيق محمد حجي، أحمد التوفيق 1982 ص 120.

ابن سودة، سبق ذكره ص 111.

(9) محمد بن الطيب القادري : نشر المثاني (3) ص 151، ابن سودة، نفسه ص 80.

لقد اتبع صاحب التقييد منطقا تاريخيا سجاليا، فالرجوع بالأمور إلى القديم الموغل في القدم يكسب الأشياء بعض المشروعية، ولكن هذا التعامل مع التاريخ هو تعامل خاص بحيث أن الحوادث العامة تصبح إطارا تاريخيا يستوعب القضايا الجزئية للتقييد.

كما أن موقف المنع يجد تبريره في تكرار سلوك ينافي المبادئ التي حث عليها الشارع (غش، خديعة، ربا، عدم ائتمان على وديعة، تعمد الأضرار بالمسلمين في ذواتهم، وعن طريق احتقار معتقداتهم) إن تكرار هذه الأمور في التقييد، وتغييب الرأي الآخر الذي يدعو إلى الإباحة ويحث على التسامح، ليس من شأنه أن يقوي الداعين إلى المنع في مواقفهم فقط وإنما من شأنه أن يعيد الناس إلى عصور جهاد الكفار.

من الافادات العامة التي تهم الحياة الاقتصادية بصفة عامة. والنشاط التجاري بشكل خاص ما أشار إليه المخطوط في شأن تنظيم النشاط الحرفي بفاس، أولى الحواضر الإسلامية بالمغرب، من أن المولى إدريس II قد نظم الأسواق وعين على رأس كل سوق أو حرفة أمينا يراقب الصنعة ويعاقب بالطرده من السوق من ثبت في حقه غش أو خديعة. ويمكننا أن نلاحظ من خلال ما هو معروف عن تنظيم الحنطات بالمغرب أن أمين الحرفة أو السوق هنا يقوم عمليا بوظيفة المحتسب. والرجوع إلى الماوردي في هذا الصدد يعكس تشابها في الاختصاصات المشار إليها في المخطوط. فقد أشار في أحكام الحسبة(10) إلى أن «المحتسب يبحث عن المنكرات ليصل إلى إنكارها، ويفحص عما ترك من المعروف الظاهر ليأمر بإقامته، كما أن له أن يجتهد فيما تعلق بالعرف دون الشرع كالمقاعد في الأسواق، وإخراج الأجنحة فيه فيقرر وينكر ما شاء». أما الحديث عن المحتسب في المخطوط فيرد متأخرا - بحيث أنه يواكب عهد السلطان المريني أبي يوسف يعقوب 658 - لكن هذا لا يعني أن وظيفة المحتسب متأخرة في تاريخ المغرب إلى هذا العهد، فقد أشار ابن خلدون في المقدمة إلى أن الحسبة وجدت بالمغرب منذ العهد الفاطمي(11) معنى هذا أن هذا المخطوط يمثل

(10) الماوردي : الأحكام السلطانية بيروت 1978 ص 240 - 241.

(11) ابن خلدون : المقدمة، بيروت. ص 170.

محطة ضرورية بالنسبة للمهتم بالتاريخ الحضري وبالتنظيمات الاقتصادية بالمدن المغربية، ويناقض ما ذهب إليه Louis Massignon من أن تنظيم الحرف بالمغرب حصل بعد وصول دعاية وتنظيمات القرامطة الذين ثاروا جنوب شبه الجزيرة العربية ما بين ق IX وXIIم(12).

إن هذه التنظيمات تمثل على ما يبدو تجربة أصيلة بالمغرب اتضحت ملامحها منذ بناء مدينة فاس، بالإجراءات التي اتخذها المولى إدريس II، واكتسبت فيما بعد هويتها الإسلامية بعد أن استقل المغرب عن دار الخلافة بالشرق وفي هذا المستوى فقط يمكنها أن توافق ما أشار إليه ابن خلدون وماسينيون.

يعكس المخطوط أيضا موقفا واضحا من التجار المهاجرين، وهو موقف اتسم بالكثير من الكراهية رغم أن الأمر يتعلق بمسلمين نبه بعضهم في مجال العلوم الإسلامية.

وفي هذا الصدد اعتقد أنه يجب التمييز ما بين مستويين.
(+) مستوى أول يهتم معاملة الذميين من اليهود وهو الذي أشار إليه صاحب التقييد حينما تحدث عن الفتنة التي حصلت في عهد السلطان المريني أبي يوسف، والتي ذهب ضحيتها عدد من اليهود.
وهذا المناخ العام المتميز بغياب التسامح لا تؤكد الاسطريوغرافيا التقليدية فحسب وإنما نجد صداه في فتاوي هذه الفترة في مسائل تهم المعاملات وأنواع المبادلات المختلفة(13) حيث نطالع مثل هذه الاجابات.
«واليهود لعنهم الله بمكرهم وخبثهم ينكرون القبض».

«من عادة اليهود لعنهم الله استحلال أموال المسلمين وذلك عادة فيهم».
إن انتشار هذه الأفكار وصدورها عن سلطة العلم، لا يدع مجالاً للشك في أن العلاقات بين الطائفتين قد تميزت بالحدة والحذر. ونعتقد أن هذا

(12) Louis Massignon : Enquête sur les corporations d'artisans et de commerçants du Maroc. Revue du Monde Musulman. 1924 P: 99.

_ Fatha Mohammed, Contribution à l'histoire de la ville Marocaine des Mérinides aux Wattassides.

Thèse dactylographiée, Bordeaux - 1982 - P. 181.

(13) الونشريسي : كتاب المعيار المغرب.. محمد حجي وآخرون ج 2 ص 234 - 248 - 250 - 259 ج 5 ص 244 - 245 - 246 ج 6 ص 221 - 227.

المناخ يجد ما يبرره، في التهديدات المستمرة للمسلمين في مناطق غرب المتوسط التي كانت تزيد من عدوانية هؤلاء تجاه الكفار بدون تمييز.

(+) ثم هناك مستوى ثاني ويهم المهاجرين وهو الذي ركز عليه التقييد ويمثل المرحلة الممتدة من نهاية الوطاسيين إلى غاية الاضطرابات التي تلت وفاة السلطان مولاي إسماعيل. إن الموقف من هؤلاء المهاجرين مزدوج، فهو يفيد بالتشكك في عدالتهم وفي صدق نواياهم، ومن ثم رفض توفّرهم على صلاحية تعمير الأسواق.

هذا الموضوع معروف نسبيا بالنسبة للفترة الحديثة فقد ألف فيه الفقيه ميارة تصنيفه «نصيحة المغترين» ركز فيه على عدم شرعية التمييز بين المسلمين وأجابه أبو عبد الله محمد بن الشيخ عبد القادر الفاسي، بأن أدرج آراء القائلين بالمنع، وهو من شأنه أن يعيد هذا النقاش إلى نقطة البداية. كما تعرض الأستاذ محمد حجي إلى هذا الموضوع في أطروحته عن الحركة الفكرية بالمغرب في عهد السعديين، حيث وضع المشكل في إطاره الصحيح فقد أكد على شعور أرسقراطية فاس ذات الأصل الأندلسي بتمييز نسبتها وسمو مولدها(14) وإذا علمنا بأن جل المنتمين إليها يشتغلون بالعلم أو بالتجارة لفهمنا أن المسألة هي مسألة منافسة في موارد العيش وليست مبدئية كما قد يتبادر إلى الذهن.

لقد عدد التقييد مناسبات المشاحنة بين تجار القيسارية، وهي تكررت في كل مرة تتغير فيها السلطة السياسية بفاس، لكن بالرغم من ذلك فإن التفاصيل المفيدة لعمل المؤرخ توجد بمخطوط نصيحة المغترين للفقيه ميارة. - فقد أشار إلى الخلاف الحاد الذي ثار في وسط تجار البز بفاس سنة 934 / 1528 في عهد السلطان أبي العباس أحمد الوطاسي، حينما اعترض التجار رجلا ليس من العرب ومنعوه من الطلوع إلى حانوت بالقيسارية بفاس لكونه من المهاجرين الذين أسلموا قريبا، معتمدين في اعتراضهم ذلك على تواتر منع المهاجرين من اعتمار قبة قيسارية فاس(15).

(14) محمد حجي : الحركة الفكرية بالمغرب في عهد السعديين، 1978 ص 273.

(15) عبد السلام بن سودة : نفسه، ص 111 - 112.

- كما أشار صاحب التقييد أيضا إلى التأثير الذي لعبه الفقيه العلامة الإسلامية أبو العباس المنجور على الشيخ المامون حينما أثرت مسألة السماح للمهاجرين بدخول الأسواق. هنا أيضا نستفيد من «نصيحة المغترين» الذي يورد نص الظهير الصادر عن الشيخ المامون 1010 / 1601م «كتابنا الكريم هذا... نعهد به لكافة التجار أهل حضرتنا فاس يحرسها الله - معتمري القبة الكبرى من قيسارياتها والقبة الصغرى، والسماط وما فيها من الروائع والجهات والمتسببين في أصناف السلع وأنواع التجارات، أن تكون فعالهم على مناهج الشريعة، ويتركوا التقاخر بالأنساب ونبز من قرب دخوله أو بعد في دين الملك الوهاب... فأسواق المسلمين شيء واحد لا يختص ببعضها واحد دون أحد...»(16).

لقد احتدمت المنافسة بين تجار قيسارية فاس خلال المرحلة الممتدة ما بين نهاية حكم بني مرين وأواسط القرن XIIIم، وإذا كنا قد وجدنا طيلة هذا التقييد أن هناك مبررا واحدا يتكرر وهو عدم الاقتناع بصدق طوية المهاجرين فإنه يجب ألا نغفل من حسابنا عامل المنافسة، فالفترة التي أشرنا إليها شهدت تمكن المسيحيين من استرداد الأندلس وإرغام المسلمين واليهود على الهجرة، ومن جراء ذلك فقد استقر كثير من اليهود ببلاد المتوسط وفلا ندرا، مكونين شبكات تواصل عالمية بين التجار اليهود، مست التجارة المغربية بدورها، واستفاد منها بالمغرب التجار اليهود بالمقام الأول وبدرجة أقل فئة المهاجرين الذين لا نشك أنهم رغم إسلامهم، قد حافظوا على اللغة وعلى العادات المرتبطة بحياة العزلة في الملاح (بمفهوم الغيتو) وبالتالي فإن شعور التجار على هذا المستوى له ما يبرره.

أختم في النهاية بالإشارة إلى أن هذا التقييد غني ومفيد في أكثر من مستوى فمرافعته الصريحة ومغالطاته التاريخية يشكلان وثيقة مهمة لدارس العقلية، كما أن المهتم بقضايا التاريخ الحضري يجد فيه إفادات ذات قيمة تفيد بتوفر حس حضري لدى أهل فاس قد يفسر التوترات التي عرفت المدينة خلال الحقبة الحديثة.

(16) محمد حجي نفسه، ص 278 - 279.

محاضر محاكم التفتيش الدينية : مصدر من مصادر التجارة البرتغالية بالمغرب خلال القرن السادس عشر

ذ. أحمد بو شرب
كلية الآداب - فاس

عُثرت بالأرشيف البرتغالي بلشبونة على هذه الوثائق النفيسة التي لم تنشر بعد، ولم تعتمد في أية دراسة. وهي مرتبة ضمن الأربعين ألف محضر التي خلفتها محاكم التفتيش البرتغالية الثلاث خلال عمرها الطويل (1536 - 1821).

والمحاضر التي اعتمدها، والتي يبلغ عددها اثنين وعشرين محضراً(1)، تغطي مراحل محاكمات دارت بلشبونة، التي كانت محكمتها تحتكر قمع

(1) Inquisição de Lisboa, processo n°6438, Pedro Martins (1551)

- 7568, Francisco Salvado (1551)
- 7567, Francisco Vaz (1552)
- 8487, Gil Vaz (1552)
- 13255, João de Campos (1552)
- 5455, João Salvado (1552)
- 5316, Miguel Diaz (1552)
- 4191, Miguel de Paiva e Gil de Paiva (1552)
- 8722, Pedro Pardo (1552)
- 3855, Rui Lourenço (1552)
- 1278, Cristovão Pais (1552)
- 12562, Vicente Lourenço (1552)
- 8944, Francisco Nunes (1552)
- 5235, Bento Rodrigues (1553)
- 13221, João Inglês (1553)
- 14229, Lucas Giraldo (1553)
- 3486, Pedro Cardoso (1553) =

النشاط الذي يهمننا، بين 1551 و1554. وقد اعتقل أصحابها بتهمة الاتجار مع المغاربة ونقل سلع إليهم، كالأسلحة والذخيرة والتوابل والأثواب وغيرها، رغم تحريم الملك البرتغالي لذلك النشاط.

لكن، ما هي علاقة هذه المؤسسة التي أفرزها المجتمع البرتغالي المتعصب⁽²⁾ والخائف على عقيدته من «التلوث الإيديولوجي»⁽³⁾ بسبب تنصر اليهود والمسلمين غير الصادق، وبسبب زحف الإصلاح الديني وتراجع الشعور الديني لدى الكاثوليك، ما العلاقة إذن بين هذه المحاكم الدينية والتجارة بالمغرب؟

للإجابة على هذا السؤال، لابد من التذكير بموقف الكنيسة والدولة البرتغالية من الاتجار مع المسلمين عموماً، والمغاربة أعداء البرتغال على الخصوص.

لقد حرمت البابوية، كما هو معروف، الاتجار مع المسلمين، وتزويدهم بكل ما يمكن أن يساهم في تسليحهم أو في إغنائهم. والحت الكنيسة أكثر على منع نقل الأسلحة والعتاد والأخشاب والحبال... الخ إلى المسلمين. غير أن هذا التحريم بقي حبراً على ورق خلال القرون الوسطى، وبقيت المدن الإيطالية أكثر المناطق المسيحية إقبالا على الموانئ العربية. إلا أن البرتغالي، الذي برر غزوه للمغرب بتبرير صليبي، وتوصل لذلك من البابوية بمساعدات مالية هامة⁽⁴⁾ وجد نفسه في حرج كبير أمام التحريم البابوي، إذ

=14543, Diego Rodriguez (1554)

7558, Francisco Gonçalves (1554)

6078, Lourenço Rodrigues (1554)

167, Francisco Bayão O Gago (1555)

12043, Bastião Vaz (1553)

(2) عن هذا الموضوع، راجع دراستنا :

Ahmed BOUCHARB, *Les crypto-musulmans d'origine marocaine et la société portugaise au XVI^e siècle*. Thèse inédite, Université Paul Valéry, Montpellier, biblioth. Fac. Lettres, Fès. pp. 181-183, 250 et sq.

(3) العبارة للمؤرخ.

J. Le Golf : "Les marginaux dans l'Occident médiéval", in *Les marginaux et les exclus dans l'Histoire*, Paris, Cahiers Jussieu, n° 5, Université de Paris VII; 1972, p. 26.

C.M. Witte, "Les bulles pontificales et l'expansion portugaise au XV^e siècle." In: *Revue (4 d'Histoire ecclésiastique*. Louvain, n° XLVIII (1953), XLIX (1954) LI (1956), LIII 51958).

أصبحت الدولة البرتغالية المتحالفة منذ ثورة 1383 (5) مع الطبقات الوسطى، ذات اهتمامات تجارية، وأصبحت الأسواق المغربية تستأثر باهتمامها. لذا اضطرت إلى تبرير إرسال السلع والتجار إلى المغرب برغبتها في التعرف على أوضاعه ونقط ضعفه من جهة، وللحصول على الوسائل المالية اللازمة لغزوه من جهة ثانية (6). وكان الحرج نفسه سبب التبرير التبشيري الصليبي الذي أعطي للكشوف الجغرافية (7) وبداية الاتجار بغرب إفريقيا أولاً، ثم بالهند ثانياً (8). غير أن عامل الزمن جعل البابوية أمام الأمر الواقع، ولم يعد حكام لشبونة ملزمين بالحصول على إذن خاص للاتجار ببلاد الإسلام. وللاستفادة أكثر من تجارته بالمغرب، احتكر العرش البرتغالي لنفسه، بواسطة مؤسسات تجارية مخصصة كدار لامينا (Casa da Mina) ودار الهند (Casa da India) (9) بيع السلع التي كان إقبال المغاربة عليها كبيراً، والتي كانت تضمن أكبر الأرباح (10)، وترك للتجار العاملين لحسابهم الخاص، من برتغاليين وأجانب، حق الإقبال على الثغور المحتلة، شريطة أداء الضرائب الجمركية (11). إلا أن هؤلاء التجار، الذين ضايقهم الاحتكار الملكي، فضلوا الإقبال على الموانئ المغربية غير المحتلة كسلا (12) وتركوكو (20 كلم شمال أكدير) وتافطنا (13) (الشاظمة)، حيث كان بإمكانهم عرض كل السلع من جهة، وكانوا معفون من الضرائب. وسرعان ما عرف الميناءان

V.M. Godinho, "Les finances publiques et la structure de l'Etat portugais au XVI^e (5) siècle. *Revue, Economia XIV*, juin, 1962, p. 165 et s.s.

C. Witte, *Les bulles...* art. cit. 1953, p. 692. (6)

E. de Zurara : *Crónica de Guiné*. édit. José de Bragança, Lisboa, Livraria Civilização, (7 Nova edição (1973), pp. 43-47.

As Gavetas da Torre de Tombo. Publication du : Centro de Estudios Historicos Ultra- (8 marinos. Vol. XII, pp. 237-242.

Diccionário de História de Portugal, direction J. Serrão, Porto : Livraria Figueirinhas, (9 vol. III, pp. 280-289, vol. IV, pp. 300-302.

10 أحمد بوشرب : دكالة والاستعمار البرتغالي إلى سنة إخلاء أسفي وأزمور..

البيضاء، دار الثقافة، 1984، ص. 307 وما بعدها.

Sources inédites de l'histoire du Maroc, 1ère série, Portugal, Paris, P. Geuthner, 1934, (11 vol. I, pp. 500, n° 1, vol. II, p. 308.

Source Inédites, op. cit. II p. 476. (12

Idem, I, pp. 563-568. (13

الأخيران راجا كبيرا مع بداية أمر الشرفاء السعديين، الذين كانوا في أمس الحاجة للأسلحة النارية والذخيرة، والذين أصبحوا يتوفرون بشكل مبكر على السلع التي يقبل عليها التجار الأجانب، كذهب السودان ونحاس السوس والشمع والجلود والعسل والنيلة، وأخيرا على السكر الذي عرف، برعاية من محمد الشيخ، ازدهارا مبكرا.

ونظرا لخطورة هذا النشاط على مصالح البرتغال التجارية والعسكرية، اعتبره المسؤولون تهريبا، وحاولوا القضاء عليه بعمليات تأديبية كلفت حامية أكدير بتنظيمها. وهكذا تعرض الميناءان لغارات كانت الغاية من ورائها إغلاقهما ومعاقبة التجار المسيحيين المترددين عليهما(14). غير أن هذه العمليات المؤقتة لم تعط ما كان ينتظر منها، إذ رغم تهديد الملك البرتغالي لرعاياه بأشد العقاب(15)، ورغم مصادرة السفن والسلع وأسر التجار المفاجئين بتركوكو وتافطنة(16)، استمر نشاط «التهريب» بالمناءين. وبعد أحكام أحمد الأعرج ومحمد الشيخ الحصار على المدن التجارية الواقعة جنوب أم الربيع بعد 1520(17)، هذه المدن التي بينا في محل آخر مدى استفادة التاج البرتغالي مما كانت تعرفه من رواج(18)، نقل التجار الذين كانوا يقبلون عليها عملياتهم إلى الداخل، إلى تارودانت ومراكش على وجه الخصوص. فحسب تقرير بعثه إلى (يوحنا الثالث) أحد سكان آسفي البرتغاليين، عاد من مهمة بمراكش 3 شتنبر 1539، كان عدد التجار البرتغاليين والفرنسيين والأسبان بتلك المدينة كبيرا رغم أن الضرائب بها لا تقل عن 30٪ بينما لم تكن تتجاوز 5٪ في الثغور المحتلة. وذكر التقرير أن مداخيل أحمد الأعرج من هذه الضرائب أضحت تسمح له بتجهيز وتجنيد 500 فارس، وأن الرواج الذي أصبحت تعرفه مراكش أدى إلى ارتفاع أثمان

Idem, loc. cit. P. de Cénival, *Chronique anonyme de Santa Cruz du Cap de Gué* (14 Agadir) Paris, P. Geuthner, 1934, pp. 35-39 ;

R. Ricard, *Les Portugais au Maroc*. Trad. de la "Crónica ... de D. de Góis, Rabat, 1937, pp. 215-216...

Sources Inédites ... op. cit. II pp. 54-56. (15

Idem, I, pp. 563-568; p. de Cénival, Chronique ... op. cit. p. 37. (16

(17) أحمد بوشرب، دكالة، م. س. ص. ص 410 وما بعدها.

(18) نفسه، 113 - 115، 281 وما بعدها.

السلع المغربية بالثلث أو النصف، وإلى انخفاض كبير في أثمان السلع المستوردة. فقد كان ثمن الأثواب بهذه المدينة لا يمثل إلا ثلث ثمنها في لشبونة! ونبه صاحب التقرير إلى خطورة النزيف الذي يحدثه جلب العملة الفضية البرتغالية إلى المغرب، وإلى عدد الوافدين الكبير على مراكش من الخبراء في صنع الأسلحة والبارود(19).

ومعلوم أن هذا النشاط التجاري المحذور من لدن السلطات البرتغالية، والذي شارك فيه برتغاليون كثيرون(20)، أسهم إسهاماً كبيراً في تسليح الشرفاء السعوديين، وفي انتصارهم الساحق على البرتغاليين بأكدير ربيع 1541. وقد برر الملك البرتغالي نفسه هذه الهزيمة بالدور الخطير الذي لعبه المهربون في تزويد أعدائه بالأسلحة، وفي مساعدته على صناعة البارود(21).

وبالطبع، أعطى انسحاب البرتغاليين عن موانئ أكدير وأسفي وأزمور نفساً جديداً لتجارة «التهريب» جنوب أم الربيع، لأن ذلك الانسحاب فتح في وجه التجار موانئ كبرى، ولأنه زامن كذلك ازدهار فلاحية قصب السكر وإحياء تجارة القوافل واستقرار الأوضاع بعد تحكم السعوديين في «مملكة مراكش»، وإشرافهم على إعادة توحيد المغرب.

ووعياً من المسؤولين البرتغاليين بالدور الذي يلعبه المهربون في تسليح أعدائهم، منعوا، من جديد، على رعاياهم الاتجار بالمغرب. ومعلوم أن الملك البرتغالي برر انسحاب جيوشه من المدن الثلاث المذكورة برغبته في تحضير هجمة شاملة على المغرب(22)، وأنه لم يكن ينظر باطمئنان إلى اكتساح السعوديين لأراضي الوطاسيين، وإلى إشرافهم على إعادة توحيد المغرب، خصوصاً وأنه كان يرى في دخول محمد الشيخ إلى فاس بداية المصاعب بالنسبة للثغور الشمالية المحتلة، وفي تحرير هذه الأخيرة إتاحة الفرصة

Sources Inédites ... op. cit. III; pp. 220-223. (19)

Idem loc, cit Inquisição de Lisboa, processo n° 12562, folio 21 v° (20)

Source Inédites, ... op. cit. III, pp. 357-362. (21)

R. Ricard, *Les Portugais et l'Afrique du Nord*, extrait des "Annales de Jean III ..." (22) Paris. 1940, pp. 157-158.

لهم - وكذا للأتراك الذين كان يتوقع تحالفهم معهم - للهجوم على البرتغال(23).

ونظرا لعدم اكثرت التجار بالمنع السابق، فقد قرر الملك يوحنا الثالث (1521 - 1557) جعل معاقبة المخالفين لأوامره من اختصاصات محكمة التفتيش الدينية رغم أن القانون المؤسس لها لا يذكر هذه «الخطيئة من بين اختصاصاتها(24)». ويبدو أن إثبات تلك المؤسسة، التي تطال سلطتها الجميع، لفعالية وكثافة شبكة جواسيسها وعيونها من جهة، وأن وسائل الإكراه التي تعتمد عليها لابتزاز الاعترافات والتبليغات خلال الاعتقال والمحاكمة من جهة ثانية، كانت وراء تفضيل الملك هذه المحاكم على المحاكم المدنية التي كانت حقوق الدفاع بها أوسع.

وهكذا اعتقلت أول مجموعة من «المهربين» في نونبر 1551، غير أن أغلب المحاكمات تمت بين 1552 - 1555. ويحق لنا على ضوء هذه التواريخ أن نتساءل عن الدوافع التي جعلت يوحنا الثالث يقرر، ابتداء من سنة 1551، محاكمة «المهربين» من لدن محكمة التفتيش، أي بعد 15 سنة من إنشائها. للإجابة على هذا السؤال المهم تجب العودة إلى الظروف التي أنشأت فيها هذه المحاكم، وإلى المسار الذي عرفه نشاطها خلال العقود الأولى من حياتها. وبما أن المجال لا يسمح بالقيام بهذا العمل، فأننا سنكتفي هنا بالإشارة إلى ملاحظتين مهمتين:

1) فمن المعلوم أن البابا لم يوافق إلا مكرها على إنشاء محاكم تفتيش تكون تحت إشراف الملك البرتغالي وحده نظرا للصورة البشعة التي خلفتها وحشية وقساوة المحققين الاسبان(25) وهكذا، وحتى بعد إنشاء المحاكم بالبرتغال سنة 1536، استمر أكثر المتضررين من نشاطها، أي اليهود المنتصرون، في إرسال التقارير المنددة بتجاوزات المحققين، هذه التجاوزات التي عاينها ووقف عليها ممثل البابوية بالبرتغال، الأمر الذي سمح لهذا

(23) *Sources Inédites ... op. cit.*, III, pp. 344-347, 356-362.

(24) «Monitório do Inquisidor Geral, Evora, 18 novembro 1536» *In Collectório de diversas (24 letras apostólicas, etc.*, Lisboa, 1596 fol. 4 rº.

(25) B. Bennassar, *L'Inquisition espagnole, XVe XVIe siècles*, Paris : Hachette, 1979, pp 17 -40.

الأخير بالتدخل في سير المحاكمات ونقضها. واصطدم الجانبان عدة مرات، وأغرقا الفاتكان برسائل الاحتجاج والتشكي(26). ومعنى هذا أنه لم يكن بإمكان الملك في هذه الظروف إلا أن يحترم النصوص المحددة لاختصاصات المحققين، ولمسطرة عملهم. ولم ينته الخلاف إلا سنة 1548، بإعلان الملك، تحت ضغط من البابوية، عن عفو عام أطلق إثره سراح المعتقلين، وتوقف العمل بدواوين التحقيق لسنة. وبذلك يمكن اعتبار سنة 1550 سنة الانطلاقة الجديدة لهذه المؤسسة التي اعترفت البابوية باستقلالها التام(27)، والتي أصبحت لها منذ 1552 قانون أساسي جديد(28) وسنرى بعد قليل أن الرسالة الملكية التي كانت بمثابة قانون (Alvara)، والتي وجهت للمحققين، حررت في فبراير 1552.

(2) ومن جهة ثانية، يسعف تتبع تطور القمع الممارس على مختلف الديانات الأصلية للمتهمين (مسيحيون أقحاح، يهود ومسلمون متنصرون) بالوقوف على جواب مقنع على سؤالنا السابق. فمحكمة التفتيش كانت تكرر خلال مراحل معينة نشاطها لقمع ومطاردة المنحدرين من إحدى الديانات المذكورة. لذا نقف بكل سهولة على مراحل قمع وأخرى تغافل خلالها المحققون خطايا الأقلية المضطهدة، ليكرسوا جهدهم لقمع خطايا أقلية أخرى. وقد وقفنا، من خلال تتبع مراحل القمع الممارس على أفراد الجالية المورسكية المقيمة بالبرتغال، والتي كانت مكونة أساسا من مغاربة، على بداية مرحلة قمع عنيف منذ سنة 1551 بكل من محكمة لشبونة ويابرة، بلغت أوجها خلال الخمس سنوات: 1556 - 1560(29) ومعنى هذا أن قمع «التهريب» يدخل ضمن قمع الإسلام ومعاقبة المرتبطين به، أو المتواطئين معه.

(26) عن ظروف إنشاء هذه المحاكم والمشاكل التي واجهتها في البداية، راجع :

Les crypto - musulmans... op. cit. chap. I, 3^o partie; F. de Almeida, *História da Igreja em Portugal*. Barcelos : 1968, pp 367 et ss.; I.S. Révah : "Les Marranes portugais et l'Inquisition au XVI^e siècle" In : *Etudes portugaises*, Paris : Publ. F. Calouste Gulbenkian, 1975, pp 185-228.

I.S. Révah : *Les Marranes...* op. cit. p 213 (27)

Arquivo Histórico Português, vol. V pp 272-306. (28)

A. Boucharb, *Les crypto - musulmans...* op. cit. pp 493-505. (29)

وحتى بعد اتخاذ يوحنا الثالث، بصفته المشرف على محاكم التفتيش ببلاده، قرار توسيع سلطتها لتشمل النشاط الذي يهمننا، فإن الإجراءات التي حدها، جاءت على مراحل، الأمر الذي يؤكد عدم توفره آنذاك على رؤية شمولية لكل جوانب الموضوع. فبعد توصله برسالة من المحققين تخبره باعتقال التاجر (بيدرو مارتينش Pedro Martins) والبحار (جواو سالفادو João Salgado)، الساكنين بلشبونة، والملاح (فرانسيسكو فاش Francisco Vaz)، القاطن بمدينة (Portinão) لإرسال الأول 3400 ربح إلى المغرب في مركب قاده الشخصان الاخران، أجابهم في فاتح فبراير 1552 أنه «اعتبارا لما في منع ومعاقبة مثل هذه الأفعال من خدمة لديننا ودفاع عن مصالحنا، يسرني أن تحققوا في أمرهم، وأن تتصرفوا وتقررنا بشأنهم طبقا للقوانين المعمول بها...» وأكد الملك على ضرورة التنفيذ الفوري للأحكام التي لا تقبل الاستئناف. وأطلق يد المحققين على كل من يعتقل مستقبلا بنفس التهمة.

وفي 2 يناير 1553 الحق الملك يوحنا الثالث بتلك الرسالة - القانون كتابا آخر فرضته على ما يبدو معطيات جديدة. فقد ذكر بقراره السابق بشأن اعتقال ومحاكمة «الذين يذهبون إلى بلاد المسلمين بإفريقيا بدون ترخيص». ويفهم من هذا التوضيح أن المنع لم يكن عاما، بل كان يستثنى منه الذين يحصلون على ترخيص ملكي. وقد مدتنا المحاضر بسببين كانا يبرران الحصول على ذلك: الرغبة في تحرير قريب يعيش في الأسر بالمغرب(30)، واقتناء سلع من المصالح التجارية الملكية كدار الهند(31).

وفي 4 أبريل 1553، أضاف الملك في ملحق ثان توضيحات جديدة. فقد أمر بمتابعة المحاكمات الموقوفة، واعتقال ومحاكمة كل من يبلغ به بشأن التعامل التجاري مع المسلمين. غير أن الجديد يخص السلع المحرم بيعها، إذ لم يعد المنع يقتصر على الأسلحة والذخيرة، بل شمل كل السلع كيفما كان نوعها. كما جعل الملك سلطة المحققين تشمل كل الأفراد، مهما كانت وضعيتهم الاجتماعية، وامتيازاتهم والقوانين التي تحميهم. وفي نهاية الملحق

Inquisição de Lisboa, processo nº 12562, fol. 22 Vº (30

Inq. Lix. proc. nº 1278, fol 8 rº; 7568, fol. IL rº (31

تعرض إلى مسألة مصادرة أملاك المعتقلين التي تعود إليه قانونيا، والتي ترك للمحققين سلطة تقديرية بشأنها «حسب الأشخاص وخطاياهم». إلا أنه حرم «الذين تاجروا أو يتاجرون في الأسلحة والحديد وباقي المعادن والآلات الحربية، وكل ما من شأنه أن يعين المسلمين ضد المسيحيين» من أي عنصر تخفيف(32).

وبذلك أصبح كل تعامل تجاري مع المغاربة يعتبر جريمة يعاقب عليها، وأصبح المحققون بعد 1553 يسألون عما إذا كانوا «يعرفون أشخاص أجانب مقيمين بهذه المملكة، أو برتغاليين، ينقلون أو يبعثون لبلاد المسلمين قصد بيعها أسلحة وبارودا ومراكب وحديدا ورؤوس حراب وغيرها من السلع التي يمكنها أن تقوي عسكريا المسلمين، أو غيرها من السلع كيفما كان نوعها...»(33).

ومن سوء الحظ، لم نقف بالأرشفيف البرتغالي، وعن طريق الصدفة فقط، إلا على العدد السابق الذكر من محاضر محاكمة التجار والبحارة المتعاملين مع الموانئ المغربية. وتكمن صعوبة اكتشاف تلك المحاضر في كثرة ما وصلنا من هذه الوثائق من جهة (17977 بالنسبة للشبونة وحدها) ولانعدام فهرس مرتب حسب الخطايا المنسوبة للمتهمين من جهة أخرى(34).

ولم تكن المحكمة تسارع إلى اعتقال المتهم فور توصلها بالتبليغين اللذين ينص عليهما القانون، بل كانت تنتظر أحيانا مدة طويلة لكي تتأكد لديها التهم وتضبط كل الشركاء، وتتمكن من إلقاء القبض عليهم في حالة تلبس. فبالنسبة للبحار فرانسيسكو بايا والملقب بالالكن، توصلت المحكمة بتبليغات خلال 22 جلسة كانت أولها في 9 يوليوز 1552، وآخرها في 24 أكتوبر 1554. وقد استدعت لهذه الغاية كل الأشخاص الذين علمت أن لديهم ما يضيفونه إلى الملف لمعاينتهم أو لسماعهم بقيام المبلغ به بما

Inq. Lix. proc. 12562, fol 27-28. β2

Inq. Lix. proc. 13221, fol 6 V°. β3

Charles Amiel : *Les archives de L'Inquisition portugaise, regards et reflexions*. Paris : (34) F.C. Gulbenkian, 1979.

ينسب إليه. ولن يعتقل ألالكن في حالة تلبس إلا يوم 26 أبريل 1554، وأدخل سجن محكمة التفتيش بعد يومين(35). ووصلتنا أربعة محاضر(36) تتضمن التبليغات بأشخاص لم تستطع المحكمة إلقاء القبض عليهم، ربما لبقائهم بالمغرب.

فمن هم أولئك التجار الذين تحدثنا المحاضر عن أنشطتهم بالمغرب؟ يمكن التمييز بينهم أولا اعتمادا على دينهم الأصلي، إذ كان منهم المسيحي المحدث(37) والمسيحي القح(38). ويبدو من خلال ما بأيدينا من محاضر، أن عدد الفئة الأولى كان أكبر لغناها وتراكم التجارب التجارية لديها(39) ولاستفادتها من وجود مجموعات يهودية بالمناطق التي يتعاملون بها. وكان هؤلاء يفضلون أن يكون شركاؤهم ووكلاؤهم من أقاربهم، أو على الأقل من نفس العنصر الذي ينتمون إليه، وذلك حفاظا على سرية أعمالهم وتنقلاتهم. فقد بلغ بأحدهم بالذهاب عدة مرات إلى المغرب «مصحوبا بسلعه، وقد شاهده (المبلغ) منذ سنتين بأكدير ومعه سلع كالأثواب الملونة والفضة المسكوكة من قطع الريال الواحد... وكان شريكه آنذاك هو (بورجش T. Borges) المسيحي المحدث من مدينة (Guarda) الذي يتاجر ببلاد المسلمين منذ أكثر من عشر سنوات»(40).

كما كان من هؤلاء التجار الغني جدا الذي يستثمر مبالغ مهمة(41) سنعود إلى الحديث عنها، وآخرون كانت عملياتهم متواضعة(42). وكان منهم من يغطي النقص في رأس ماله بإنشاء شركات جمعت أحيانا المسيحي

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 44. (35)

Ind. Lix. proc. n° 3855. 5316. 8722, 8944. (36)

Inq. Lix. proc. 6458, 12562, fol. 20-24. 47. (37)

Inq. LiX. proc 12562. (38)

A. Boucharb, *Les crypto-musulmans...* op. cit. pp. 413-417; Lúcio de Azevedo, *História* 89 *dos Cristãos Novos portugueses*, Lisboa, Livraria Clássica, 2^oédit. p 460.

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol 2 l r°. (40)

Inq. Lix. proc. n° 1278, fol. 7. (41)

Inq. Lix. proc. n° 8944, fol. 2; 167, fol. 6 r°, 16 v°. (42)

المحدث والأصيل(43)، والبرتغالي والاسباني(44). ومن أولئك التجار من تعامل بالمغرب مدة خمس عشرة سنة(45).

وكان لجل التجار وكلاء بأنشط الموانئ المغربية وبأسفي(46) وأكدير(47) على وجه الخصوص. كما استقر الوكلاء بأهم المدن الداخلية كفاس(48) ومراكش(49) وتارودان(50) فلقد كان للمسيحي المحدث (مارتينش Martins) وكيل تجاري بتارودانت وآخر بأكدير(51). بينما كان يمثل تاجرا برتغاليا بمدينة فاس وكيلان تجاريان(52). وطبعا كانت مهمة هؤلاء الوكلاء تنحصر في ترويج ما تحمله لهم السفن من سلع وفي جمع السلع المغربية.

وفضلا عن البرتغاليين، تقاطر التجار الفرنسيون والاسبان والجنويون والانجليز على ميناءي أسفي وأكدير. فقد شاهد برتغالي بالميناء الأخير 11 مركبا من مراكبهم(53) غير أن بعض هؤلاء كانوا يقصدون الساحل المغربي لاحتراف القرصنة على حساب البرتغاليين(54).

وطبعا، كان التجار عرضة للاعتقال في حالة التبليغ بهم. فما هي الاحتياطات التي كانوا يتخذونها تفاديا لذلك؟

لقد كانوا يعملون على تفادي كتابة عقود البيع وكراء المراكب(55) وكلما اضطروا إلى مكاتبة وكلائهم بالمغرب، اعتمدوا شفرة معينة وكانوا لا يوقعون هذه الرسائل(56). واعتاد التجار تغيير أسمائهم كلما وصلوا إلى

Inq. Lix. proc. N°1278, fol. 8 r°. (43

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 22. (44

Ibid, fol. 24 V°. (45

Inq. Lix. proc. n°167, fol. 49 r°. (46

Inq. Lix. proc. n°12562, fol. 48, ibid, fol. 50. (47

Inq. Lix. proc. n°12562, fol. 25. (48

Ibid, fol. 47 V°. (49

Ibid, fol. 24. (50

Ibid, fol. 47. (51

Ibid, fol. 25. (52

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 13 v°. (53

Inq. Lix. proc. n° 5455, fol. 5; 12562, fol. 8 r°. (54

Inq. Lix. proc. N° 13221, fol. 8 r°. (55

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 25 r°. (56

الموانئ المغربية وإعطاء أنفسهم أسماء أخرى(57) وكانوا يشحنون سلعهم ويفرغون مراكبهم بعيدا عن عيون السلطة وجواسيس محكمة التفتيش، بأحد الموانئ الصغرى القريبة من العاصمة، وكانوا يقومون بذلك ليلا وتحت حراسة أشخاص مسلحين(58) ولتضليل السلطات، كانوا يدعون توجيه سلعهم نحو قانس أو اشبيلية(59). وتماديا في الحيلة، كان بعضهم يفضل شحن مراكبه بإسبانيا أو فلندرا وإرسالها من هناك إلى المغرب(60). ووصلتنا إشارات عن شحن المراكب بسبته ومازيغن(61) (الجديدة) المحتلتين. واستغل تجار آخرون إرسال القوات إلى الثغر الأخير في مجموعة من المراكب لمصاحبتها تفاديا لإثارة الانتباه، حتى إذا ما وصلت مراكبهم السواحل المغربية، غادرت الأسطول وحولت اتجاهها نحو آسفي أو أكدير(62) وحفاظا على سرية عملياتهم، اشترى بعضهم مراكب وأشركوا ملاحين في استغلالها، أو تعاقدوا مع بحارة أجانب، اسبان وفرنسيين، لم تكن المراقبة على سفنهم صارمة(63).

إلا أنه ورغم كل هذه الاحتياطات، سقط جل أولئك التجار في فخاخ محكمة التفتيش. والجدير بالملاحظة أن التبليغات الرئيسية تمت على يد برتغاليين عاينوا نشاط «التهريب» بالمغرب، خلال أسرهم به. فلما مثل (غاشبار غونسلفيس Gaspar Gonçalves) أمام المحققين، ذكر أنه «لما كان جنديا بمازيغن منذ ما يقرب من سنتين، أسره المسلمون وحملوه إلى آسفي التي بقي بها زهاء السنتين. ورأى آنذاك المسيحيين ينقلون إلى هناك أسلحة كثيرة وسلعا محرمة، وكان أكثرهم من الانجليز الذين شاهد لهم هناك ثلاث سفن، وشاهد كرفيلا برتغالية. وكان بعض تلك السفن يحمل 8000 من عصي الرماح، ومنها ما كان يحمل رؤوس الرماح والدروع التي تمت

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 46 V°; 12562, fol. 22. (57)

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 14 V°; 15 r°. (58)

Ibid, fol. 50 r°. (59)

Ibid, fol. 3 r°. (60)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 25; 167, fol. 4 V°, 5 r°, 2 lr°. (61)

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 55 r°. (62)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 47 V°; 8944, fol. 2. (63)

مقايضتها بالسكر... وذكر أن تاجرا برتغاليا متزوجا يسمى (غاشبار لويش Gaspar Luis)، الساكن بين ساقية الملك وساقية الخيول، ذهب مرتين من هنا إلى آسفي في كرفيلا يقال إنها لقبطان مازيغن، نقل فيها أثوابا وصمغا...» كما بلغ نفس الشخص بالملاح الذي كان يحمل تلك السلع في مركبه(64).

ويلزم القانون المحققين بالتعرف خلال أول جلسة على هوية المتهم وعمره ومقر سكناه، وعمّا إذا كان ينحدر من مسيحيين محدثين أو مورسكيين، وعن مدى معرفته للصلوات والعقيدة الكاثوليكية. وكان المحقق ينتقل بعد ذلك إلى الأسئلة الخاصة بالتهمة أو التهم المنسوبة إلى المعتقل. «وفور ذلك طلب منه السيد المحقق قول الحق واعتبار بعده لحد الساعة عن خدمة الإله، وتركه الأعمال التي يقوم بها النصارى الحقيقيون. وذكره بأن خلاصه يقتضي الاعتراف بخطاياها، وطلب منه تحديد المدة التي قضاه في الاتجار المحرم مع مسلمي إفريقيا، وفي نقله السلاح وغيره من المعادن والذخيرة والآلات الحرب والصلح، وكذا الوقت الذي قضاه في نقل المورسكيين من هذه المدينة والمملكة إلى آسفي أو إلى أي مكان آخر من بلاد البربر، وكم كان يتقاضى عن كل شخص ينقله إلى تلك المناطق من بلاد المسلمين، ومن كان يرافقه ويساعده في قيادة الكرفيلا...»(65).

وقبل التعرض إلى الاشارات الواردة عن التجارة بهذه المحاضر نبدي أولا الملاحظتين التاليتين:

تتعلق الأولى بمبادرة المحاكمين، منذ الجلسة الأولى: بالاعتراف بالخطايا المنسوبة إليهم. لذا لم تدم المحاكمات مدة طويلة، بخلاف محاكمات المسيحيين المحدثين.

أما الملاحظة الثانية، فتخص السلع التي كانت تروج بالمغرب، إذ يقف المضطلع على المحاضر بسرعة على خلاف كبير بين أقوال المبلغين التي تؤكد على بيع الأسلحة والعتاد، واعترافات التجار التي تقر بالاتجار وتنفي بيع الأسلحة عملا منها على الاستفادة من الظروف المخففة التي أشارت إليها

Inq. Lix. proc. n° 167 fol. 20-21. (64)

Inq. Lix proc. n°167, fol. 45 V° - 46 r°. (65)

الرسالة الملكية السابقة الذكر. إلا أننا وقفنا على بعض الحالات التي اضطرت أصحابها، أمام الحجج المتوفرة لدى المحكمة، وتفاديا لعقاب صارم بسبب أصرارهم على نفي التهمة أو تأخرهم في الاعتراف، إلى الإقرار بنقلهم أسلحة إلى المغرب. فقد بلغ بالتاجر (فيسان لورنسو) «لنقله رؤوس رماح كثيرة شاهده [المبلغ] يبيعهها للمسلمين» بتارودانت. وقد اضطرت المتهم إلى الاعتراف بشرائه بشمال اسبانيا لـ 600 راس رمح و30 أو 40 سيفاً باشبيلية، وأنه باع الكل بتارودانت خلال يومين(66). واعترف آخر بجلب أكثر من 3000 عصا رمح من شمال اسبانيا(67) غير أن المحاضر تؤكد أن الانجليز والفرنسيين، الذين لم يكونوا مقيدين بمنع ملكي أو بوجود محاكم تفتيش، كانوا أكثر جراءة في عرض الأسلحة النارية والمعادن والذخيرة فقد كان تاجر فرنسي يعرض بأكدير منذ أكثر من سبع سنوات القصدير والفولاذ والسكاكين بمختلف أنواعها(68) وبذلك تضيف هذه المحاضر حقائق جديدة لما ورد في وثائق أخرى(69) عن دور تجار شمال غرب أوروبا في تسليح السعوديين. ويبرر محضر عرض الفرنسيين للسلع المحرمة بعدم وجود الصمغ والأثواب الهندية ببلادهم(70).

واعترف التجار بإرسال سلع أخرى إلى المغرب كان الصمغ الهندي المستعمل في الصباغة أكثرها ذكراً. وتكرر ذكر إرسال الأثواب الأوروبية والهندية والقبعات. كما كانت السفن تحمل إلى موانئ المغرب أكياساً من التوابل. فخلال رحلة إلى أكدير نقل البجارة الملقب بالالكن حوالي عشرين كيساً من الصمغ وعشرة أو اثني عشر كيساً من القرنفل والبهار. وفي رحلة أخرى نقل حوالي ستين كيساً من الصمغ يتراوح وزنها بين القنطار والقنطارين، وست رزم من أثواب الهند. «...وفي منتصف أكتوبر الماضي [1553] نقل من «المنظر الجميل» خمسة براميل من الصمغ سلمها له (دوارت الفاريش) المذكور الذي أخرج هذه السلعة من بيته وأرسلها إلى

Inq. Lix proc. n°12562, fol. 4 v°. (66

Inq. Lix proc. n°3420, fol. 3 r°. (67

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 18 r°. (68

Sources Inédites... 1 ère série Angleterre. (69

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 14 v°. (70

سفينة المصرح في مركب صغير، كما سلمه أربعة أكياس من البهار قد وزن كل واحد منها قنطارا ونصف، وسلمه كذلك ستة عشر ثوبا ملونا بالأحمر وأمره بنقل كل هذه الأشياء إلى أسفي وتسليمها إلى (لوبو منديش) المذكور، وأمره في حالة ما إذا أمكنه الوصول إلى أكدير، بتسليمها إلى وكيله هناك...»(71).

وكانت الفضة على شكل قطع نقدية أو سبائك من أهم ما يقبل عليه المغاربة بأكدير وتارودانت. وقد كانت عمليات الصرف ومقايضة الفضة بالذهب بالمدينة الأولى، تسمح سنة 1512 لوكلاء الملك البرتغالي بربح لا يقل عن 14٪ من قيمة شراء الفضة بلشبونة(72). وتخيرنا المحاضر أن هذه الفائدة أصبحت سنة 1552 تتراوح بين 18 و20٪(73). لذا اعتاد التجار إرسال مبالغ مالية مهمة من لشبونة أو قادس على شكل قطع نقدية من فئة الريال الواحد. فقد صاحب الملاح الالكن تاجر حمل معه 40000 ريال، وأرسل معه آخر إلى ابنه مبلغا يتراوح بين 50000 و70000 ريال. وفي رحلة أخرى طلب تاجر من لشبونة من الالكن أن يسلم ابنه المقيم بأكدير 100000 ريال(74). وتوصل (لورنصو) السابق الذكر من شريكه المقيم بلشبونة بـ3000 أو 4000 (كروزادو) أي 120000 أو 160000 ريال. وبرر هذا الشريك أمام القضاة إرسال هذه المبالغ المالية المهمة بقول شريكه.. «أن تلك القطع تضمن هناك (تارودانت) ربحا يتراوح بين 18 و20٪»(75) وأضاف أنه أرسل تلك القطع النقدية كسلعة لا كعملة، لعلمه أن من يعرض الفضة يحصل على الذهب، وذلك لأن اليهود لا يقبلون غيرها(76) وتؤكد المحاضر أن الفضة كانت بأكدير السلعة التي يكثر عليها الطلب، وتعرف أكبر رواج(77).

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 50 r°. (71)

Sources Inédites... Portugal, il, pp 470-471. (72)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 2 v°. (73)

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 65 r°. (74)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 2 v°. (75)

Ibid, fol. 13 r°. (76)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 13 r°. (77)

واعتماد البرتغاليون عرض كميات هامة من الخشب كانوا يفتنونها بشمال اسبانيا(78) وكانت هذه المادة تستعمل في صنع البراميل(79) وصناديق تعليب السكر(80) وفي محاور آلات عصر السكر وعجلات العربات(81).

وكان البرتغاليون يعرضون كذلك، وإن في كميات قليلة، حجر الشب(83) والمرجان واللؤلؤ والعقيق(84).

وأصبح السكر على رأس السلع التي أضحى الأجانب يقبلون عليها وكان يشحن إلى البرتغال(85) واسبانيا(86) وفلاندر(87). ولعل في إقبال البرتغاليين، الذين كان إنتاج بلادهم من السكر مهما، على سكر المغرب ما يدل على انخفاض ثمنه. فقد قايض تاجر برتغالي مرة حمولة سفينته بالسكر المغربي(88).

واقتنى التجار كذلك كميات مهمة من الجلود والصوف والنيطة واللوز والتمر.. والشمع والذهب(89)، وحتى المواشي التي كانت تحمل إلى جزيرة ماديرا(90). وكانت هذه السلع المغربية توجه إلى البرتغال(91) وإلى جنوب إسبانيا(92)، وكذا إلى (انفرس) بفلندرا(93).

Inq. Lix. proc. n° 8944, fol. 2 r°. (78)

Inq. Lix. proc. n° 7568, fol. 7 r°. (79)

Inq. Lix. proc. n° 14543, fol. 4 v°. (80)

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. ; 12562, fol. 22 r°. (81)

Inq. Lix. proc. n° 5455 fol. 5 r°. (82)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 25 r°. (83)

Ibid, 12562, fol. 12 r°. (84)

Ibid, fol. 22 r°. (85)

Ibid, fol. 48 r°. (86)

V.M. Codinho, *os De scobrimentos e a economia mundial.* (87)

Lisboa, Arcádia, 1965, vol. II, pp 419 et ss.

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 12 r°. (88)

Inq. Lix. proc. n° 167, 12562 etc. (89)

Inq. Lix. proc. n° 5455 fol. 4 r°. (90)

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 46 et ss. (91)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 12. (92)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 48 r°. (93)

وكانت قيمة ما يرسل إلى المغرب من سلع أو يجلب منه مهمة. فقد صرح (بايش C. Paes) أنه أرسل مرة إلى أكدير سلعا تفوق قيمتها 15000 (كروزادو)، أي ما يفوق 6000000 ريال برتغالي، كانت موزعة كالتالي: الصمغ الهندي 5200 كروزادو، والقطع النقدية الفضية 4000 كروزادو، والأثواب 6000 كروزادو⁽⁹⁴⁾ وعن قيمة ما كان يجلب من المغرب صرح (لورانسو)، السابق الذكر، أنه أرسل مرة إلى شريكه بلشبونة: 4000 صندوق من السكر و200 برميل من العسل، و1000 قنطار من السكر غير المقولب. وبلغت القيمة الإجمالية لهذه السلع 22000 أو 23000 كروزادو، أي أكثر من تسعة ملايين ريال⁽⁹⁵⁾ ولعل في عودة السفن من المغرب محملة عن آخرها بالسلع، وفي ما كان يؤدي عنها أحيانا بجمارك لشبونة، ما يؤكد أهمية الصفقات التي كان التجار أو وكلاؤهم يعقدونها بالمغرب.⁽⁹⁶⁾

وتشير المحاضر إلى ما يفيد الأرباح الطائلة التي كان التجار يجنونها من تعاملهم مع المغاربة، خصوصا إذا كانت السلع المعروضة محرمة. فقد اشترى (لورنسو) سيوفا باشبيلية بثلاثين أو أربعين كروزادو، وباعها بتارودانت بخمسمائة مثقال، أي بما يفوق عشر مرات ثمن شرائها⁽⁹⁷⁾.

ووقفنا على إشارة أخرى تؤكد أن بيع الخشب كان بدوره يضمن نفس الأرباح. فقد باع برتغالي بالمغرب نصيبه من الخشب الذي كلفه بشمال اسبانيا 70 كروزادو بـ750 كروزادو بتارودانت⁽⁹⁸⁾! ولعل في مغامرة التجار والبحارة بحريتهم وأموالهم ما يدل على الاستفادة الكبرى التي كانوا يجنونها من إقبالهم على أسواق المغرب. فقد تورط القصر والنبلاء في تجارة المغرب. فالإشارات إلى إرسال الملكة⁽⁹⁹⁾ وقبطان مازيغن⁽¹⁰⁰⁾ واحد نبلاء

Inq. Lix. proc. n° 1278, fol. 8 r°. (94)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 12 v°. (95)

Inq. Lix. proc. n° 1278, fol. 8 v°, 14543, 4 r°, etc. (96)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 38 r°. (97)

Inq. Lix. proc. n° 8944, fol. 2 r°. (98)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 25 r°. (99)

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 55 r°. (100)

البرتغال الكبار(101) الصمغ إلى المغرب وشراء السكر به، كثيرة بالمحاضر. وقد تتجلى استفادة التجار من المغرب في ما كانوا يدفعونه لوكلاء الملك بدار الهند المختصة في بيع مواد الشرق الأقصى قصد الحصول على ترخيص ملكي للذهاب إلى آسفي أو أكدير. فقد ذكر (بايش) أنه أدى 2000 كروزادو (800,000 ريال) فوق ثمن الشراء للحصول على الإذن المذكور(102). ورغم ضربات القراصنة الاسبان والفرنسيين المتكررة(103) ومصادرة الجمارك لسلع ومراكب التجار(104)، لم يتوقفوا عن نشاطهم بالمغرب. ووصلتنا إشارة، لاندري مدى صحتها، حول إرسال تاجر سلعا إلى المغرب فور إطلاق سراحه من لدن محكمة التفتيش(105).

ولم تكن استفادة البحارة الذين ينقلون تلك السلع أقل، إذ سرعان ما مكنتهم رحلات معدودة من شراء مراكب تتراوح أثمانها بين 75000 و90000 ريال(106). وكانت رحلة واحدة بين قادس وأكدير نهابا وإيابا تضمن للملاح العامل بتلك السفن 8000 ريال(107).

غير أن نشاط التجار والبحارة البرتغاليين توقف بعد سنوات قليلة من بداية مطاردة محاكم التفتيش لهم. فقد كانت آخر محاكمة سنة 1559. ولم يجرؤ أحد على الاستمرار في نشاطه بعد إطلاق سراحه لكون ذلك كان يؤدي، حسبما تنص عليه قوانين المحكمة، إلى إحراق المتهم لاعتبارها لاعترافاته وتكفيره عن خطاياها كذبا وتضليلا للمحققين. وبذلك أكره التجار البرتغاليون على التخلي عن أسواق المغرب، التي كانت خلال العقود الأولى من القرن السادس عشر، تعج بهم.

ورغم خطورة التهمة المنسوبة للتجار والبحارة، وخصوصا بالنسبة للمحاكمين لبيعهم أو نقلهم أسلحة إلى المغرب، لم يحرق أي واحد منهم،

Inq. Lix. proc. n° 5455, fol. 5 r°. (101)

Inq. Lix. proc. n° 1278, fol 8. (102)

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 8 r°; 12562, fol 8 r° 44 r°. (103)

Inq. Lix. proc. n° 167, fol 49; 7568, fol. 6 v°... (104)

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 47. (105)

Ibid, fol. 45-47 r°. (106)

Inq. Lix. proc. n° 5455, fol. 10; n° 167, fol. 66 r°. (107)

ويعود هذا النوع من «التسامح» إلى طبيعة محاكم التفتيش بالبرتغال، التي كانت قليلة النطق بهذا الحكم القاسي من جهة، وإلى مسارعة المتهمين إلى الاعتراف كما سبق أن أشرنا إلى ذلك. ومن جهة أخرى لم، تقرر المحكمة مصادرة أملاك المحاكمين. فقد اكتفت بفرض غرامات على الأغنياء منهم ومطالبة البحارة بالعمل لسنوات معينة بأساطيل البرتغال (108). وهكذا أدى (بايش) 400000 ريال (109) بينما دفع لورانسو نصف هذا المبلغ (110). وأعفي هؤلاء التجار الأغنياء من الحبس.

وهكذا تسهم هذه المحاضر إسهاما رئيسيا في دراسة التجارة البرتغالية بالمغرب في بداية النصف الثاني من القرن السادس عشر، أي في الوقت الذي اختفت فيه الوثائق الرسمية لإخلاء الموانئ المغربية بجنوب أم الربيع كما يتمثل إسهامها الرئيسي في كونها تسمح بالقيام بدراسة مقارنة للتجارة البرتغالية بالمغرب خلال وبعد الغزو، وبالتعرف على ما كان يعرضه الأوروبيون بالسوق المغربية، وما كانوا يفتنونه منها بعد سنة 1541. غير أن ما يأسف له المؤرخ، هو عدم تزامن هذه المحاضر والوثائق الرسمية، لأن ذلك لو تم فعلا، لسمح برؤية شمولية للتجارة البرتغالية بالمغرب، تهم في نفس الوقت النشاط الملكي ونشاط التجار العاملين لحسابهم الخاص. حقيقة أن القيمة المصدرية للمحاضر لا تضاهي قيمة الوثائق ذات الطابع التجاري المحض كالإيصالات (111) وسجلات الجمارك (112) وتقارير الوكلاء (113) والقباطنة (114)... غير أن اعتماد هذه الوثائق الصادرة عن محكمة ذات طابع ديني لا يخلو من فائدة، بل على العكس من ذلك، تغطي على بعض هذه المحاضر المعلومات ذات الطابع التجاري. فمن خلالها نتبين

(108) Inq. Lix. proc. n° 6078, fol 7.

(109) Inq. Lix. proc. n° 7568; 7567; 167, etc.

(110) Inq. Lix. proc. n° 1278.

(111) Inq. Lix. proc. n° 12562.

(112) راجع ماذكرناه بشأنها : دكالة، م.س. ص.ص 24 - 26 وملاحظة الدراسة.

(113) Arquivo Nacional da Torre do Tombo, Núcleo Antigo, Livro da dízima das mercadorias que entraram na cidade de Arzila no anno 1511, 18 folios. etc.

(114) Sources Inédites... op. cit. Portugal, I, pp 300-303, 311-315, 331, etc.

السلع التي كان البرتغاليون والتجار المسيحيون الآخرون يعرضونها بالمغرب، والتي كانوا يقبلون عليها به.

وهكذا يتبين لنا استمرار عرض البرتغاليين لنفس السلع التي كانت تعرض بالمغرب قبل 1541، كالصمغ والأثواب والتوابل... وإن كان ذلك في كميات أقل مما كان عليه العرض خلال فترة الاحتلال(115).

وكانوا، كالسابق، يقبلون على المواد الخام المغربية من شمع وعسل وصوف ونيلة... غير أن المحاضر تظهر بعض المستجدات في هذا الباب. فقد برز السكر المغربي، الذي ازدهر برعاية محمد الشيخ في السوس، كسلعة رئيسية ضمن صادرات المغرب. وأعطى هذا الأمير كذلك نفسا كبيرا لتجارة الأسلحة، وإن كانت المحاضر لا تشفي الغليل بشأن تجارتها بالمغرب. كما أقبل السعديون على شراء الخشب بشكل مكثف لشدة حاجة صناعة السكر له. وبفضل هذه الإشارة، نفهم الصعوبات التي عاكست السعديين في محاولاتهم إحياء الأسطول المغربي(116).

ومن جهة أخرى، لا يشير التجار خلال اعترافاتهم إلى شراء ثلاث سلع كان الإقبال عليها كبيرا خلال فترة الاحتلال، وخصوصا خلال العقود الأولى من القرن السادس عشر: القمح والعبيد والأثواب الصوفية.

ويعود توقف تصدير المادة الأولى على ما يبدو، إلى تراجع الطاقة الإنتاجية المغربية بسبب مخلفات الغزو الخطيرة على السهول الأطلننتيكية المغربية(117) وربما لمنع الشرفاء، الذين أصبحوا يتحكمون في الموانئ، بيع هذه السلعة الأساسية للمسيحيين. ولا تشير المحاضر إلى شراء العبيد بالمغرب. ومعلوم أن البرتغاليين كانوا يتهافتون على الإنسان المغربي، وكانوا يستعملون كل الوسائل للحصول عليه من اختطاف وأسر وشراء خلال المجاعات(118) ومما لاشك فيه أن استقرار الأوضاع الأمنية والاقتصادية،

idem, pp 297-299, etc. (115)

(116) أحمد بوشرب، دكالة... م. س. ص. 322.

A. Dzinbinski, "L'armée et la flotte de guerre marocaines" In : *Hespéris-Tamuda*, (117 vol. XII, 1972, pp 61-94.

(118) أحمد بوشرب، دكالة، ص. ص 447-451.

وطرد الغزاة جعلاً حداً لذلك النشاط الذي استنزف أعداداً هائلة من شباب المغرب.

ولم يرد أي ذكر بالمحاضر لشراء الأنسجة الصوفية المغربية التي أصبح إقبال وكلاء الملك بأسفي عليها كبيراً منذ بداية تنظيم التجارة البرتغالية بغرب إفريقيا بعد 1450 حيث كانت الحنابل المغربية أهم سلعة تعرض قصد الحصول على الذهب والعبيد⁽¹¹⁹⁾ ولعل احتكار الملك البرتغالي للنشاط التجاري بتلك المنطقة من جهة، والركود الذي أصبحت عليه تجارة أركين ولامينا بعد 1520⁽¹²⁰⁾ من جهة ثانية، كانا وراء أحجام التجار عن شراء السلعة المذكورة.

وبما أننا بصدد تجارة غرب إفريقيا، نشير إلى أن تاجراً نسب خلال محاكمته تراجع الاستفادة البرتغالية من المركزين المذكورين إلى نشاط التهريب بالمغرب. فقد صرح أن المغاربة أضحوا ينقلون ما يعرضه «المهربون» من سلع ... في قوافل إلى مدينة تسمى «Curmucutuz (?)» وكذا إلى ساحل لامينا، حيث يتعاملون مع السود، ملحقين بذلك ضرراً كبيراً بتجارة لامينا». وأكد أنه «ما يزال بالإمكان تدارك الأمر بتدخل مولانا الملك، وبالضرب بقساوة على أيدي التجار، ومنع نقل تلك السلع إلى بلاد المسلمين...»⁽¹²¹⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن الملك البرتغالي لم يكن سنة 1552 في حاجة إلى هذا التنبيه. فقد لمس بنفسه منذ 1541⁽¹²²⁾ انعكاس الانتعاش الذي عرفته

(119) نفسه، ص. ص. 317-319.

(120) نفسه، 307-309، وكذا :

R. Ricard : "Le commerce de Berbérie et l'organisation économique de l'empire portugais aux XV^e et XVI^e siècles." In. *Etudes sur Les Portugais au Maroc*. Coimbra, 1955, pp 81-107; Duarte Pacheco Pereira: *Esmeraldo de Situ Orbis*, Lisboa, Sociedade de Geografia, 1975, p 114...

V.M. Godinho : *L'économie de l'empire portugais aux XV^e et XVI^e siècles*. Paris : (121) S.E.V.P.E.N. 1969, pp 87-88, 219.

Inq. Lix. proc. n° 12562 fol 47. (122)

تجارة القوافل برعاية السعديين، ورواج تجارتهم مع الأوروبيين، أي ما عبر عنه المؤرخ Godinho «بانتقام الجمل من الكرفيلا»⁽¹²³⁾، على تغير ميزان القوة بالمغرب لصالح السعديين. والتصريح، رغم الغموض الذي يكتنفه بالنسبة لجغرافية السودان والمراكز التي يصلها التجار المغاربة، يربط ربطا جدليا بين انتعاش تجارة القوافل وركود تجارة البرتغال بغرب إفريقيا، مضيفا بذلك حقائق هامة عن هذه القضية التي لم يولها المؤرخون بعد الأهمية التي تستحقها.

وفضلا عن الاسهامات ذات الطابع التجاري المحض، تفيد هذه المحاضر كذلك في دراسة جوانب مهمة من التاريخ المغربي خلال القرن السادس عشر، خصوصا في جوانب لا تسعف مصادرنا في دراستها دراسة شاملة، كمخلفات الغزو البرتغالي وردود الفعل التي سببها... ويمكن حصر إسهامات محاضر محاكمة التجار فيما يلي:

(1) تنفرد هذه المحاضر بتسليط الأضواء على علاقة المغاربة بالبحر ومدى قدرتهم على استغلاله وركوبه بعد تحرير أسفي وأكدير. وتفيدنا محاكمة البحار الاكبر السابق الذكر إفادات قيمة. فقد أصبحت المراكب ووسائل الملاحة من أشرعة وبوصلات وصواري وخرائط منعومة بأسفي. وقل - إن لم نقل انعدم - القادرون بالمدينة المذكورة على صنعها واستعمالها. فقد كان قائد أسفي يغري الملاح المذكور أحيانا، ويضغط عليه أحيانا أخرى ليعلم بعض رجاله كيفية استعمال الخرائط البحرية واستغلال الرياح وتزويده ببعض الآلات. وكان يستشير في طريقة تسليح المراكب، وحتى في اختيار الأخشاب الصالحة لصنع الصواري. وطلب نفس القائد من الاكبر الاستقرار بأسفي واحتراف القرصنة بها تحت إشرافه⁽¹²⁴⁾. وبذلك نقف على نتيجة من أخطر نتائج الغزو البرتغالي الذي أبعث المغاربة لمدة طويلة عن البحر، وحال دون استمرارهم في نشاطهم البحري السابق، ودون مساهمتهم للمستجدات في ذلك الميدان الحيوي. وإذا أضفنا إلى هذا العامل تبعية المغرب في ميدان الأخشاب للخارج، فهنا بكل سهولة أسباب

Sources Inédites... Portugal. III p 357. (123)

V.M. Godinho, *Os Descobrimentos...*, I, pp 198-200. (124)

فشل السعديين في إحياء الأسطول المغربي، وكثرة الأجناب(125) بالمراكب الجهادية بكل من سلا والعرائش خلال القرن 16م.

(2) وبما أننا بصدد الحديث عن الملاحه نشير إلى أننا وقفنا على إشارات تؤكد وصول المراكب إلى تارودانت لشحن السكر(126). وتؤكد وثائق أخرى(127) هذه الحقيقة التي تلمس من خلالها التغير الخطير الذي طرا على وجه المغرب الطبيعي منذ القرن 16.

(3) ومدتنا المحاضر المذكورة، وكذا محاضر محاكمة العلوج الذين عادوا من المغرب إلى البرتغال لسبب أو آخر، وحوكموا بتهمة الردة واعتناق الإسلام، مدتنا بما يفيد تبوء العلوج والأترك أعلى المراتب الإدارية والعسكرية في الدولة السعدية. فقد كان قائد أسفي بعد 1550 علجا(128) وكان قائد العلوج بفاس برتغاليا(129)، وكان برتغالي آخر من أقرب المقربين إلى السلطان المتوكل(130) إلخ. وتعود هذه الحظوة كما هو معروف إلى رغبة السعديين في تكوين جيش رسمي ومدرب على السلاح الناري وتقنيات الحرب المستعملة من لدن الطامعين في المغرب: الأتراك والإيبيريون. (4) ويستفاد كذلك من الاطلاع على محاضر محاكمة «المهريين»، أن إنتاج السكر بالمغرب واجه منذ بدايته صعوبات كثيرة وتبعية كبيرة للأجناب في ميدان التسويق واستيراد الخشب(131) والأطر العاملة في المعاصر(132) أو المكترية لحق استغلالها(133).

ومن جهة أخرى، تسلط هذه المحاضر، ومحاضر أخرى أكثر عددا، تهم محاكمات أفراد الجالية المغربية المقيمة بالبرتغال خلال القرن 16(134)،

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 16 r° - v°, 22 v°, 24 r°. (125)

Inq. Lix. proc. n° 8481, 3535, etc. (126)

Inq. Lix. proc. n° 167, fol. 6 v°. (127)

Sources Inédites... Portugal, IV, p 6, où on lit : "entrarom nesta cydade nove navios de mercadorias de toda sorte...".

Inq. Lix. proc. n° 167 fol 56 r°. (129)

Inp. Lix. proc. n° 6465, fol. 3 r°, 1669, fol 14 v° etc. (130)

Inq. Lix. proc. n° 8944, fol. 2. (131)

Inq. Lix. proc. n° 167 fol. 46 r°, 14543 fol. 4 v°. (132)

Inq. Lix. proc. n° 12562, fol. 24 V°. (133)

(134) لأخذ فكرة عن هذه المحاضر راجع مقالتنا : محضر محاكمة امرأة مغربية من لدن محكمة =

أضواء هامة على المخلفات الديموغرافية للغزو البرتغالي. فهي تخبرنا عن أسماء المحاكمين الإسلامية وعن عمرهم وتاريخ دخولهم البرتغال وسببه، والمنطقة المغربية التي جاءوا منها، وعن وضعيتهم القانونية (عبيد أو أحرار)، وعن حالتهم العائلية، ومهنتهم، وعلاقاتهم فيما بينهم ومع المجتمع المسيحي، وعن تاريخ تنصرهم، وموقفهم من المسيحية والإسلام، وارتباطهم بهويتهم الثقافية والمحاولات التي بذلوا للفرار والعودة إلى المغرب...

وبذلك تسهم هذه المحاضر، إلى جانب كتب التراجم والنوازل وأدب الوعظ والإرشاد بالمغرب، في تحديد سمات الثقافة الشعبية ببلدنا والعقليات والشعور الديني وتصور المغربي للعالم ورؤيته لنفسه ولغيره من المسلمين واليهود والمسيحيين...

ومن الاضافات الهامة التي تنفرد بها بعض محاضر محاكمات أفراد الجالية المغربية، إشارات تهم احتراف المغاربة المبكر للجهاد البحري ردا على الغزو المسيحي لسواحلنا. وتتمثل أهم إضافة في هذا الباب في أصل المساهمين في الجهاد البحري. فالذين اعتقلوا إثر مهاجمتهم للسفن أو السواحل البرتغالية لم يكونوا دائما من سكان المدن الساحلية المغربية، بل كانوا ينحدرون من مناطق نائية كتارودانت (135) وفاس (136) ومراكش (137) ومنهم من كان ينتمي إلى إعراب ضواحي القصر الكبير (138).

وهكذا خلفت المحاكمات التي دارت بياطرة أو بلشبونة مادة علمية محترمة تسهم إسهاما رئيسيا في الاطلاع على أوضاع المغرب خلال النصف الأول من القرن 16، وتسلط أضواء كاشفة عن جوانب سياسية واقتصادية واجتماعية وفكرية لا تسعف أحيانا مصادرنا في دراستها.

= التفتيش الدينية البرتغالية، مجلة، الماهل عدد 21، يوليو 1981 ص. ص 224 - 278 وكانت هذه المحاضر مادتنا الرئيسية في دراستنا عن الجالية المغربية المقيمة بالبرتغال:

A. BOUCHARB, *Les crypto - musulmans...* op. cit.

Inp. Lix. proc. n° 12057. (135)

Inq. Lix. proc. n° 10363; 10821; 10835 1623... (136)

Inq. Lix. proc. n° 4098. (137)

Inq. Lix. proc. n° 3932. (138)

تجارة المحظور في النصف الثاني من القرن 19 م (سلعتا الدخان والخمر مثالا)

ذ. لطفى بوشنتوف
كلية الآداب - الدار البيضاء I

I - تقديم وملاحظات :

اتسم النشاط التجاري في مغرب النصف الثاني من القرن 19م بالخصوصيات المترتبة عن انفتاح البلاد للتدخل والاستيطان الأجنبيين الذي كان له أثره على نوعية السلع والمعاملات وعلى بنية ومقومات المجتمع المحافظ حينئذ.

وإذا كان الأجنبي بتقله الخارجي المتمثل في الضغط الدولي وبتقله الداخلي المتمثل في عملية الاستيطان قد تمكن من خلق شروط مبادلات تصديرية واستيرادية في غاية الأهمية، فإنه لم يستطع ذلك إلا في «التجارة الحلال» حسب التصنيف الفقهي دون «تجارة المحظور» التي ظلت لأسباب شرعية واجتماعية وأمنية تواجهه بعراقيل متعددة ومستمرة.

وغاية هذه المداخلة إبراز بعض ملامح الجانب الثاني من هذا النشاط التجاري(1).

تجارة المحظور - قبل كل شيء - تستوجب إثبات ملاحظتين.

(1) تندرج هذه المداخلة ضمن مشروع بحث. والوثائق المعتمدة تم انتقاؤها من بين مجموعة كبيرة تتصل بالموضوع. ومجال الأحداث يقتصر - أساسا - على الشريط الساحلي - الأطلسي حيث المدن - الموانئ التي عرفت الاستيطان والتدخل الأجنبيين وبالتالي المواجهة بين ما هو مغربي وما هو خارجي...

- الأولى : تعدد المحظورات في هذه الفترة، إذ تتضمن: المتاجرة في لخنزير(2) وتصدير المصارين وبيع السلاح لغير المخزن وبيع الرقيق وبيع بطائق الحماية والتهريب وتصدير المواد لفلاحية في ظروف معينة... الخ(3) غير أننا سنقتصر في هذه المداخلة على التطرق لتجارتين محظورتين هما تجارنا الدخان بالخمر(4).

- الثانية : تجارة المحظور وأساسا المتاجرة في الدخان والخمر ليست وليدة النصف الثاني من القرن 19م. لكنها اتخذت خلاله طابع استمرارية التواجد وضخامة الحجم مع ما ترتب عنهما من اختلاف المواقف وتشعب المشاكل.

II - تجارة الدخان :

تسربت عشبة الدخان(5) إلى المغرب أيام أحمد المنصور السعدي انطلاقا من بلاد السودان.

(2) تعاطي الأجنبي في النصف الثاني من القرن 19م لتربية الخنزير بالمغرب. وقد كان الغرض من ذلك تلبية حاجيات المستوطنين من جهة والتصدير من جهة ثانية. وقد تسببت تربية هذا الحيوان في مشاكل متعددة مترتبة عن صعوبة تخصيص مكان مناسب لرعيه من جهة وقيام الأجنبي برعيه في مقابر ومزارع المغاربة ووسط منازلهم من جهة ثانية. مما أسفر عن إزعاج المغاربة واستفزاز شعورهم الديني وإصابة ممتلكاتهم واستغلالياتهم بخسائر مادية. كل هذا خلف مشاكل متعددة بين الساكنة والمخزن والأجنبي تتضمنها الكثير من المراسلات بين هذه الأطراف. انظر على سبيل المثال لا الحصر: الوثائق، المجموعة الرابعة، الرباط - المطبعة الملكية، 1977، الوثيقة 519، ص. 239 - 240 (16 أبريل 1863) / الوثيقة 526، ص. 257 - 258 (7 يونيو 1863) / الوثيقة 578، ص. 387 (6 يناير 1870) / الوثيقة 588، ص. 415 - 417 (18 مارس 1877).

(3) انظر مختلف أجزاء مجموعة الوثائق الصادرة عن المطبعة الملكية - الرباط.
(4) لم ندرج تجارة الخنزير لكونها لم تطرح مشكلا مشتركا مع تجارتي الدخان والخمر، إذ لم يثبت تعاطي المغاربة لها ولا استهلاكهم لمنتوجها. للمزيد من المعلومات انظر الهامش 2.
(5) نقصد بعشبة الدخان ما تصنفه مصادرنا ضمن «الأعشاب المرقدة والمفسدة» وهي الكيف والحشيش.

وكان الذين «قدموا بها يشربونها ويزعمون أن فيها منافع، فشاعت عنهم في بلاد درعة ومراكش وغيرها من بقاع المغرب»(6). وقد خلف استعمال عشبة الدخان منذ بداية انتشاره نقاشا حادا حول تحريمه أو تحليله، تجاوز حدود الإفتاء إلى تصنيف كتب خاصة في الموضوع(7).

والظاهر أن الخلاف في تحديد الموقف الشرعي من هذه العشبة من جهة والإقبال على تعاطيها مع ما ترتب عن ذلك من زراعتها والمتاجرة فيها من جهة ثانية حمل المخزن على عدم الحسم في أمرها. فقد كانت ضمن السلع التي فرض عليها المكس في عهد السلطان محمد بن عبد الله قبل أن تعفى منه في عهد المولى سليمان(8). أكثر من ذلك، نلاحظ احتكار المخزن للمتجارة في هذه العشبة خلال القرن 19 م. ويظهر ذلك من خلال إجراءات رسميين:

- الأول تحديد أثمانها : من أمثلة ذلك في سنة 1802 حددت قيمة القنطار الواحد من دخان دكالة والحشيش بثلاثين أوقية وقنطار الكيف بثمانين أوقية(9).

- الثاني التحكم في «كنطرده» تجارتها: ففي سنة 1856 أكدت المعاهدة التجارية بين المغرب وانجلترا تشبث المخزن باحتكار كنطردات «طابغة والذي يشبهها من الربيع الذي يشرب في الدواية»(10). وقد كان المخزن يبيع

(6) الوفراني (محمد الصغير بن الحاج بن عبد الله النجار المراكشي الوجار)، نزهة الحادي بأخبار ملوك القرن الحادي، تصحيح هوداس، الطبعة الثانية لطبعة 1888، الرباط، ص. 162.

(7) نفس المصدر / حجي (محمد)، الحركة الفكرية بالمغرب في عهد السعديين، الجزء الأول، منشورات دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر، سلسلة التاريخ (2)، 1977، ص. 246 - 266.

(8) الناصري (أبو العباس أحمد بن خالد)، الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، الجزء الثامن، تحقيق وتعليق ولدي المؤلف أ. جعفر ومحمد الناصري، الدار البيضاء - دار الكتاب، 1956، ص. 169.

(9) الزعفراني (حاييم)، ألف سنة من حياة اليهود بالمغرب : تاريخ - ثقافة - دين، ترجمة أحمد شحلان وعبد الغني أبو العزم، الطبعة الأولى، الدار البيضاء، 1987، ص. 148.

(10) الوثائق، المجموعة الثانية، الرباط - المطبعة الملكية، 1976، ص. 201 - 213 و 215 - 226 (الشرط الثاني من معاهدة 9 دجنبر 1856).

هذه «الكنطردات». المتضمنة لحق المتاجرة في العشبة عن طريق مزايدات سنوية(11).

ومما يفسر تشبث المخزن بهذا الاحتكار رغم معارضة الفقهاء ما كانت تدره عليه المزايدات من عائدات مهمة. ففي منتصف القرن 19م أدر عليه احتكار الكيف بإقليمي طنجة وتطوان 20 ألف فرنك وبإقليمي القصر الكبير والعرائش 18 ألف فرنك وبأقاليم مكناس والرباط والدار البيضاء الجديدة 180 ألف فرنك(12). وقد كانت فئة اليهود أكثر الفئات تعلقا بشراء هذا 'الاحتكار كما تدل على ذلك الظواهر المخزنية المسلمة لهم(13) وامتلاكهم لدكاكين خاصة ببيع الدخان خارج الملاحات بأسواق لعطارة(14).

لم يقتصر وجود الدخان على ما كانت تنتجه البلاد من أعشاب. فمع بداية القرن 19م سيغزو الأسواق المغربية التبغ المستورد والذي يلاحظ احتكار المخزن له بنفس الشكل. فكمثل على تحديد الأثمان نستشهد بنص محرر في سنة 1802 مفاده أن ((الدخان المكناسي أو السلاوي والمستورد المسمى «بطباغو»)) كان خاضعا للتسعيرة الأسبوعية لسوق مكناس(15). وكمثل على التحكم في «الكنطردات» نلاحظ أن

(11) مثلا مزايدة احتكار الكيف سنة 1896 :

Miège (Jean - Louis), *Documents d'histoire économique et sociale au XIX siècle*, Paris - C.N.R.S., 1969, pp. 255-268 (Lègislation douanière marocaine).

Miège (Jean - Louis), *Le Maroc et l'Europe (1830 - 1894)*, tome II : L'ouverture, (12 Paris P.U.F., 1961, pp. 236 - 237).

(13) يؤكد ذلك قرار محكمة سلا المؤرخ في 1802 من جهة والرسالتين الموجهتين من طرف المولى عبد العزيز إلى الطبيب الصبيحي سنة 1324 بشأن «شكابة يهود فاس من أناس سلا لبيعهم عشبة الطرقة» من جهة ثانية: الزعفراني، ألف سنة... مرجع سابق، ص. 150 / وثائق الخزانة العلمية الصبيحية بسلا، السلسلة الأولى، الوثيقة 363 (25 محرم 1324) / الوثيقة 424 (29 جمادى الأولى 1324).

(14) في الصويرة مثلا : الزعفراني، ألف سنة... مرجع سابق، ص. 157.

(15) المرجع السابق، ص. 148 / تشير أيضا رسالة مؤرخة في 1282 موجهة من عبد الواحد أقصبي إلى الحاج محمد بنيس إلى حدوث زيادة في أثمان بيع التبغ بالصويرة مع ما ترتب عن ذلك من مشاكل مع قنصل الانجليز ومن ضرورة إحداث محلات معينة لبيعه... إلخ: وثائق الخزانة العلمية الصبيحية بسلا، السلسلة III، رقم المحفظة 2، الوثيقة 168 (8 محرم 1282).

السلطانين مولاي عبد الرحمن ومحمد الرابع احتكرا استيراد
التبغ(16).

III - الموقف من تجارة الدخان :

منذ البداية طرحت عشبة الدخان نقاشا حادا بين العلماء المغاربة حول
تحريمها أو تحليلها(17). غير أن التحريم غلب على الفتاوي والمصنفات التي
تناولت الموضوع. وقد أنكر علماء القرن 19م سماح المخزن بتداول عشبة
الدخان واستيرادها وزراعتها بل واحتكاره تجارتها(18).

وقد أثبت الناصري في النصف الثاني من القرن 19م الأسباب التي
دعته ودعت علماء فاس إلى الافتاء بتحريم عشبة الدخان،
وهي :

- أولا : كونها تنفي غرضا كبيرا من أغراض الشارع وهو إسقاط
الطهارة وما يترتب عن ذلك من التشكك في صحة الفرائض مثل الصلاة
والصوم.

- ثانيا : تسببها في الأدمان وما يترتب عنه من فقدان التوازن العقلي
مقارنة بمفعول الخمر(19).

وقد كان لهذا الموقف أثره على المغاربة. وكمثل على ذلك تلك الثورة التي
قام بها أهل مراكش(20) في عهد المولى عبد الرحمن، بسبب ممارسة

(16) مثلا في السنوات 1850 و1851 و1862 :

Miège Documents..., *op. cit.*, pp. 255-268 (Législation douanière marocaine) / Miège,
Le Maroc..., t. II, *op. cit.*, p. 236.

(17) انظر الهامشين 6 و7.

(18) ابن الخضر (المهدي العمراني الوزاني)، حكم استفاف طابا واستنشاقها، مخطوط
الخزانة العلمية الصيحية بسلا، نسخة مصورة ضمن مجموع عن أصل مؤرخ في
7 ربيع الثاني 1295 / Miège, Le Maroc..., t. II, *op. cit.*, p. 236

(19) الناصري، الاستقصا...، الجزء الخامس، 1955، ص. 126 - 129 / نفسه، الجزء التاسع،
1956، ص. 193 وما بعدها.

(20) بمساندة أحد متصوفتها الشريف عبد الهادي العلوي.

مستوطن إسباني لمهنة «تقطير الحشيش» والتي استهدفت إقصاء العامل قبل أن تنتهي بتغريب جزء من سكان المدينة إلى ناس(21).

هذا الرفض المزدوج دفع سلاطين القرن 19 م إلى التفكير - أحيانا - في القضاء على هذه التجارة. وكعلامة على ذلك قيامهم مرارا بإحراق مخزونها. ويبرر الحسن الأول - في خطاب موجه إلى علماء فاس - موقفه وموقف غيره من السلاطين حين احتكروا هذه التجارة متحددين العلماء، بأن هذا 'الاحتكار حل تبناه المخزن بعد فشل الحلول الأخرى(22) والهدف منه رفع أثمان هذه العشبة وبالتالي تحديد عدد المتعاطين لها والتضييق عليهم(23).

خرج المخزن سيبلغ ذروته حينما استفتى الحسن الأول سنة 1304هـ علماء فاس في حكم تجارة «الأعشاب المرقدة والمفسدة».

الحسن الأول عبر عن عزم المخزن التنازل عن احتكار تجارة هذه الأعشاب ولكن أيضا عن تخوفه من أن يترتب عن ذلك انخفاض أثمانها وتشجيع استيرادها مما قد يكثر من عدد المدمنين والمتاجرين فيها(24).

جوابا عن استفتاء الحسن الأول، أفتى الشيخ جعفر الكتاني(25) بحظر الأعشاب المخدرة تناولا وتجارة. وقد وقع هذه الفتوى إضافة للشيخ الكتاني مشايخ فاس: القاضي حميد بن عبد السلام بناني وأحمد بن بناني والطيب بن أبي بكر ابن كيران وعبد الله البدرأوي وعبد الهادي الصقلي وأحمد بن محمد ابن الخياط وعبد الملك الضرير العلوي وأحمد ابن

(21) ابن إبراهيم (العباس)، الإعلام بمن حل مراكش وأغامت من الأعلام، الجزء العاشر، تحقيق عبد الوهاب بن منصور، الرباط - المطبعة الملكية، 1983، ص. 163 - 164.

(22) إحراق مخزونات عشبة الدخان أساسا.

(23) الناصري، الاستقصا...، الجزء التاسع، مصدر سابق، ص. 193.

(24) أنظر نص استفتاء الحسن الأول لعلماء فاس المؤرخ في 23 محرم 1304 هـ: المصدر السابق، ص. 192 - 193.

(25) الكتاني (جعفر بن إدريس بن الطائع الحسني الإدريسي الفاسي) المتوفى سنة 1323 / 1905.

الحاج(26). وقد كتب كل من عبد الهادي الصقلي وأحمد ابن الخياط فتوتين آخرين في نفس الموضوع(27).

ويمكن أن نحصر مضمون فتوتي علماء فاس والناصري فيما يلي:
- أولا : رفض احتكار المخزن لهذه التجارة، لأن ذلك يُلطخ منصب الأمانة والخلافة من جهة ويؤدي إلى نتائج عكسية تتجلى في تهيج المدمنين على تعاطي هذه الأعشاب من جهة ثانية(28).

- ثانيا : رفض إدعاء إمكانية استغلال الأجانب لتنازل المخزن عن الاحتكار كي يستوردوا التبغ من الخارج. وقد نبه العلماء الحسن الأول إلى بنود الاتفاقية المغربية - الانجليزية التي ترفض هذه الامكانية ودعوه إلى الاستناد عليها(29).

يطرح الناصري ضمن فتواه مشروعا ظنه كفيلا بالقضاء على عشبة الدخان. هذا المشروع - الذي أكد فيه صاحبه على التدرج في تطبيقه ليكفل له النجاح وحدد مدة تنفيذه بثلاث سنين - تتوالى مراحلها كالتالي:

- أولا : إقامة حملة وعظية - دعائية ضد أعشاب الدخان في مجالس العلماء والمساجد مع تأليف مصنقات ونظم أشعار حول الآثار السلبية لاستعمالها. وتستغرق هذه المرحلة ما بين ثلاثة وأربعة أشهر.

- ثانيا : بعدها أمر القضاة وأئمة المساجد والعلماء بإسقاط شهادة وإمامة وجهاد من يتعاطاها، وذلك طيلة مدة زمنية مماثلة.

26) الفتوى توجد ضمن مجموع مخطوط بالخرانة العامة ك- 1180، ص. 231 - 237.
27) فتوى عبد الهادي الصقلي يوجد نصها عند الوزاني في النوازل الصغرى : ط. ف. 1، ص. 319 - 321 / وفتوى أحمد بن الخياط توجد ضمن مجموع مخطوط خاص، ص. 213 - 220 / المنوني (محمد)، المصادر العربية لتاريخ المغرب، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية - الرباط، جامعة محمد الخامس، العدد الرابع عشر، السنة 1988، ص. 187، المصادر: 1068 و1069 و1070.

28) حسب العلماء، المدمن يتهيج على كل ما هو مرتفع الثمن ونادر. كما أن احتكار السلطان تجارة هذه العشبة تجعل المدمن - الذي يعتقد أن السلطان هو القدوة الحسنة - يظن أن المخزن يطلها.

29) هذه الاتفاقية تجعل المخزن هو المتحكم في هذا النوع من التجارة. وليس للأجانب إلا استيراد القدر الذي هم في حاجة إليه.

- **ثالثا :** بعدها أمر الولاة والعمال بمنع زراعة وإدخال والمتاجرة في هذه الأعشاب.

- **رابعا :** بعدها يتخلى المخزن عن احتكارها ويحرق مدخراته منها ويأمر بإقفال المقاهي التي تستعمل بها ويمنع تداولها في الجامع العامة.

- **خامسا :** بعد الكل، إعلان تحريمها وتنفيذ حد مماثل لحد الخمر على الذين يعصون هذه القرارات(30).

لكن متابعتنا لتطور تجارة الدخان تثبت عدم تطبيق هذا المشروع. بل أنها تؤكد - أكثر من ذلك - على استمراريتها واستمرار تمسك المخزن باحتكارها. هذا رغم أن الناصري يؤكد أن الحسن الأول بعد استفتائه لعلماء فاس قام بالتنازل عن احتكار «كنطرداتها» وإحراق ما كان مدخرا لديه من الأعشاب وتحديد الاستيراد في القدر الذي يحتاجه الأجانب منها وقصر عمليات الاستيراد هاته في ميناء طنجة فقط(31).

IV - تجارة الخمر :

للخمر وجود قديم بالمغرب. ورغم كون ساكنته اعتنقت الإسلام، فقد استمر في التداول خصوصا وسط فئة اليهود. لكن في القرن 19م بدأت تجارة الخمر تتخذ طابعا جديدا تميز بضخامة حجم الاستيراد وإشهار المعاملات التجارية.

بالطبع كان استيراد الخمر محظورا على التجار المسلمين. كمثّل على ذلك الظهير المؤرخ في 14 ربيع الأول 1241هـ، الذي بموجبه يولي المولى عبد الرحمن الرئيس عبد السلام بن محمد بن الفقيه الشريف السلوي قيادة السفينة التجارية «أزيلة» والذي أوصاه فيه «أن لا يحمل في مركبه مثل

(30) انظر فتوى الناصري المؤرخة في 15 ربيع الثاني 1304 هـ : الناصري، الاستقصا...، الجزء التاسع، مصدر سابق، ص. 193 - 199.

(31) المصدر السابق، ص. 199.

الخمير والخنزير فإن حما (كذا) حول ذلك فقد تعرض لغضب الله ونكالنا»(32).

عكس ذلك كانت تجارة الخمير حكرا على الأجانب واليهود المحميين - أساسا - والذي كانوا يستوردونه. ضمن هؤلاء نجد في سنتي 1868 و1869: بطنجة المستوطن الاسباني Pinto وبالدار البيضاء من الفرنسيين J.Serieys وA. Serieys وP. Ménard وProsper Ferrieu ومن الانجليز H. Cansino وDe Na-tali ومن الإيطاليين بأزيليو ومن اليهود الأخوين شمويل وابراهيم التدغي المتمتعين بحماية البرتغال(33).

وقد كان للخمير المستورد إقبالا من طرف المستهلكين. فبتاريخ 14 غشت 1884 كتب Mahon قنصل فرنسا بالصويرة مجيبا عن رغبة بلاده معرفة الوضعية التجارية بالمغرب «يجب جلب العديد من المواد الغذائية من أوربا مثل الخمر والخمور العذبة(34)»... ومواد أخرى يفتقدها مغاربتنا»(35).

V - تجارة المحظور ومشاكل المراقبة :

تردد المخزن في اتخاذ موقف حاسم من الدخان والخمر من جهة وفشله في مراقبة استيراد الكمية التي يحتاجها الأجانب واليهود منها من جهة ثانية أديا - في النصف الثاني من القرن 19م - إلى انتشار الادمان عليهما حتى وسط المغاربة، الشيء الذي أحدث اهتزازا اجتماعيا في غاية الخطورة خصوصا بالمدن والمراسي الأطلسية...

(32) ابن زيدان (عبد الرحمن)، اتحاف اعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس، الجزء الخامس، الطبعة الأولى، الرباط، 1933، ص. 151 - 152 (ظهر 14 ربيع النبوي 1241).

(33) بوشعراء (مصطفى)، الاستيطان والحماية بالمغرب (1280 - 1311 / 1863 - 1894)، الجزء الثاني، الرباط - المطبعة الملكية، 1987، ص. 573، 865، 904، 920، 926، 928 - 929، 932.

(34) الخمور العذبة ترجمنا بها كلمة Liqueurs الفرنسية.

(35) Miège, Documents..., op. cit., doc. 39, n° 4, pp. 173 - 176 (14 août 1884).

قد تكون العائدات التي أدرتها الاحتكارات على الخزينة من بين العوامل التي تفسر موقف المخزن (36). وقد يكون ضغط المدمنين عاملا آخر يندرج في سياق البحث عن المبررات. مثلا، تشير بعض الروايات إلى رفض المدمنين على «الأعشاب المرقدة» مراقبة واحتكار ورفع أثمان عشبة الدخان. بل وتجعل من بعض التحركات الشعبية وأساسا انفعالات الكيش وثورة الاودية بالرباط - في النصف الثاني من القرن 19م - شكلا من أشكال تدمير المدمنين ضد هذه الإجراءات (37). كيفما كان الحال، فإن الاهتزاز الاجتماعي الذي حصل في العديد من المدن والمراسي أساسا نتج عن عوامل لم يستطع المخزن التغلب عليها.

1 - استحالة مراقبة استيراد حاجيات الأجانب واليهود وتزايد عمليات التهريب :

حين سمح المخزن - بناء على الاتفاقيات الثنائية المغربية - الأجنبية - باستيراد الكميات التي يحتاجها الأجانب واليهود من الدخان والخمر، وحين أقدم على احتكار المتاجرة في الدخان، واجهته تجاوزات متعددة مترتبة عن تضخيم الاستيراد المراقب (38) وتزايد عمليات التهريب. فحسب المراسلات المتعددة التي تمت بين أمناء الصويرة وأسفي ووزير الخارجية محمد بركاش وسيدي محمد بن عبد الرحمن في سنتي 1862 و1863 نلاحظ قلق المخزن من تزايد كمية الخمر المستورد وتخوفه من نوعية المستهلكين الموجهة إليهم. كما نلاحظ رفض الأجانب تجارا وقناصل تحديد هذه لكمية (39). كما يشير إحصاء قنصل اسبانيا بتطوان Ramon Ion إلى وجود ثلاثة ملاهي (40) بالمدينة يشتغل أصحابها الاسبانيون ببيع التبغ والسجائر

(36) انظر الصفحة 3 من هذه المداخلة.

(37) Miège, Le Maroc..., t. II, op. cit, p. 236.

(38) أي الكميات التي كانت خاضعة لمراقبة أمناء المراسي عند استيرادها.

(39) الوثائق، المجموعة الرابعة، مصدر سابق، الوثيقة 516، ص. 231 (25 يوليوز 1862) / الوثيقة

517، ص. 233 - 234 (1 أكتوبر 1862) / الوثيقة 542، ص. 297 (2 أكتوبر 1863).

(40) الملاهي ترجمنا بها كلمة Cabaret الفرنسية.

المهريين سنة 1870 (41). وتفيدنا مراسلات أخرى بين عاملي مراكش وأسفي ومحمد بركاش والسلطان في 1868 و 1877 عن انتشار عمليات تهريب التبغ بالمراسي والمدن المغربية (42) ورفض القناصل الضغط على مواطنيهم لوضع حد لهذه الخروقات (43). وبطبيعة الحال فإن فائض الاستهلاك الأجنبي واليهودي من الخمر والدخان الناتج عن تضخيم الاستيراد والتهريب كان موجها للمستهلك المغربي...

2 - صعوبة التحكم في العناصر المشتغلة بالاستيراد أو التهريب :

فالمستوطنون الأجانب كانت تحميهم المعاهدات (44) وضغوط بلدانهم. واليهود - بفضل التدخل الأجنبي - استصدروا ظواهر مخزنية لصالحهم وأصبحوا محميين وسماسرة للمستوطنين... بل أكثر من ذلك نجد العدي

Miège, Documents..., op. cit, doc. 32, p. 145 (Registro de los españoles residentes en (41 Tetuan in 12 mars 1870).

(42) التهريب أدى أيضا إلى احتجاج مشجري «الكنطردات» من المخزن، لكونه يفقدهم امتياز الاحتكار. ونورد هنا - على سبيل المثال لا الحصر - نص رسالتين موجهتين من طرف المولى عبد العزيز إلى الطيب الصبيحي بشأن شكاية اليهود المحتكرين لها. «الحمد لله وحده وصلّى الله على سيدنا محمد وآله. خديمتنا الأرضي القايد الحاج الطيب الصبيحي السلاوي، وفقك الله والسلام عليك ورحمة الله. وبعد، فقد اشتكى بأعتابنا الشريفة يهود فاس المشترون لمنفعة الصاكة بأن أناسا من أهلا سلا وغيرهم صاروا يتعاطون بيع عشبة الطرقة بالفنادق ونحوها سرا وعلانية، وفي ذلك ضرر عليهم وخرق لضابط الكنطردة الواجب توفيتهم بشروطه. وعليه فنأمرك. بشد عضدهم والوقوف مع نوابهم حتى ينكف كل من يتعاطى ذلك بدون إندهم، ويجري الأمر في الكنطردة هناك على مقتضاه والسلام. في 25 محرم الحرام 1324 هـ»: وثائق الخزنة العلمية الصبيحية بسلا، السلسلة الأولى، الوثيقة 363 (25 محرم 1324) / «الحمد لله وصلّى الله على سيدنا محمد وآله. خديمتنا الأرضي القايد الطيب الصبيحي وفقك الله وسلام عليك ورحمة الله. وبعد فنأمرك أن تشد عضد نواب يهود الصاكة فيما يباع من عشبة الطرقة بإيالتك حتى لا يقع عليهم خرق في ذلك، والسلام. في 29 جمادى الأولى عام 1324»: نفس المصدر، الوثيقة 424 (29 جمادى الأولى 1324).

(43) الوثائق، المجموعة الرابعة، مصدر سابق، الوثيقة 574، ص. 376 - 377 (4 شتنبر 1868) / الوثيقة 594، ص. 429 (13 غشت 1877).

(44) باستثناء المعاهدة الانجليزية - المغربية لسنة 1856، تميزت باقي المعاهدات بالتعميم في موضوع تجارة المحظور.

من مستوردي ومهربي الخمر والتبغ يتولون أيضا مهام رسمية أو شبه رسمية لبلدانهم بالمغرب. فمن مستوردي الخمر - مثلا - نعد P. Ménard وكييل البواخر الفرنسية Prosper Ferricu نائبا قنصليا لفرنسا وبازيليو نائبا قنصليا لإيطاليا وبلجيكا(45). هذه الملاحظة قد تساهم في تبرير موقف ممثلي الدول الأجنبية من احتجاجات المخزن وتفسر تلك المحادثات الصماء بين الطرفين.

ومن الأمثلة المعبرة في هذا الإطار شخص الياس الطويل الوكيل القنصلي للولايات المتحدة الأمريكية الذي «كان يزرع ويستعمل التبغ». فعند كل محاولة الضغط عليه من طرف نواب المخزن بالعرائش، كان «يتجاسر على المناصب الدينية، ويهين حكام البلد، ويكثر التردد لمجالسهم بالفضاظة والعنف وإظهار القوة... حتى تعطلت على الشرع والمخزن بالثغر المذكور - الأحكام... ويسب الناس جهارا ويلعن الآباء والأجداد أمام الحكام وغيرهم...» وذلك ما بين 1887 و1892(46).

VI - تجارة المحظور والانعكاسات الاجتماعية :

توفر الخمر والتبغ وباقي «الأعشاب المرقدة» بالأسواق المغربية خلف تزايدا في عدد المدمنين المغربية. وقد ترتب عن هذا الوضع نتائج اجتماعية تجسدها ظاهرة المقاهي(47) حيث كانت تستهلك هذه المواد وحيث انعكست آثارها.

كانت المقاهي تستعمل كمحطات يأوي إليها المسافرون والرقاصون(48). كما كانت تستعمل كحانات في ملاحات اليهود(49). لكن في النصف الثاني

(45) انظر الهامش 33.

(46) بوشعراء، الاستيطان... الجزء الثاني، مرجع سابق، ص. 680 - 681.

(47) احتفظنا بهذا الاسم رغم كونه لا يعبر بدقة عن الظاهرة وذلك لوروده بكثرة في الوثائق المخزنية - انظر أيضا الهامش 52.

(48) مثل تلك التي كان يملكها عبد القادر الجيلاتي بأصيلة في النصف الثاني من القرن 19م: الوثائق، المجموعة الرابعة، مصدر سابق، الوثيقة 566، ص. 358 - 359 (31 يناير 1867).

(49) الزعفراني، ألف سنة...، مرجع سابق، ص. 156.

من القرن 19م أصبحت هذه «القهاوي» تطرح عدة مشاكل اجتماعية مترتبة عن ارتفاع عددها وتنوعها.

فمن حيث العدد، في طنجة وحدها انتقل عهد المقاهي من 57 سنة 1884(50) إلى أكثر من مائتين سنة 1894(51).

أما من حيث تنوع هذه المقاهي فنجمله في ثلاثة (52) نستعرضها مع آثارها الاجتماعية.

1 - المقهى - الحانة :

بها كان يباع ويستهلك الخمر والدخان كما تدل على ذلك مصادرنا عن سلا(53) وفاس(54) وتطوان (55) وطنجة(56)... إمكانية بيع الخمر والدخان والسكر جهارا اعتبرت - قبل كل شيء - استفزازا للشعور الديني. وبدافع من هذا الأخير قتل الطارقي José Trinidad وهو في حالة سكر وعريضة جهارا

(50) 34 منها داخل المدينة و23 خارج أسوارها :

Miège, *Le Maroc...*, t. III, : *Les difficultés*, 1962, p. 261.

Miège, *Le Maroc...*, t. IV : *Vers la crise*, 1963, p. 354. §1

(52) نستعمل هنا الأسماء : المقهى - الحانة ومقهى - القمار والمقهى - الملهى، انطلاقا من المعلومات التي تمدنا بها الوثائق المخزنية والأجنبية بل ومن الأسماء الواردة بها أيضا. على أننا نتحفظ عند أي مقارنة بين دلالة هذه الأسماء في فترة دراستنا ودلالاتها الحالية.

(53) الناصري، الاستقصا...، الجزء التاسع، مصدر سابق، ص. 198.

(54) في سنة 1896 كانت بملاح فاس حانة في ملك إسباني :

Le Tourneau (Roger), *Fès avant le protectorat : étude économique et sociale d'une ville de l'Occident musulman*, Casablanca, 1949, p. 161.

(55) حسب جرد القنصل الاسباني Romon Lon في 12 مارس 1870، كانت توجد بها خمس حانات تباع بها السجائر والتبغ والخمر :

Miège, *Documents...*, *op. cit*, doc. 32, p. 145 (Registro de los Españoles residentes en Tetuan.

Miège, *Le Maroc...*, t. IV, *op. cit*, p. 288. §6

بأزقة طنجة في دجنبر 1892 (57). آثار هذه الامكانية نجدها أيضا داخل المجتمع المغربي يجسدها ذلك الأمر الذي وجهه محمد بن عبد الرحمن إلى محمد بركاش في سنة 1868 بإلقاء القبض على الاسباني بيبي الذي كان بمراكش «بييع الخمر جهارا للمسلمين ويفسد بذلك أولادهم ومن لا عقل عنده منهم، وترتب على ذلك مفاسد، إذ من يفقد عقله لا يضبط ما يفعل ولا يبالي بشيء...» (58). هذه الامكانية كانت تخوف المسؤولين - أيضا - من الفوضى. فحسب رسالة وجهها قائد أصيلة (59) إلى محمد بركاش في 1 أبريل 1867، أخذت اسباني حانة بالمدينة، وبما أن سكانها كانوا يغيبون عنها في الأسواق (60) فإن نواب المخزن كانوا يخشون من تعاطي أهل الجبال - الذين يقصدون المدينة في غياب رجالها - للخمرة مما قد يسفر عن أحداث غير مرضية (61).

2 - مقهى - القمار :

كانت المقاهي أيضا محلا للقمار كما تشهد على ذلك العديد منها بطنجة في النصف الثاني من القرن 19م (62). ومن آثار هذه الظاهرة ما كتبه الطريس إلى السلطان في 23 يوليوز 1889 من أن مستوطننا أمريكيا يدعى Adams اشترى «دارا كبيرة بساحل البحر، قرب ديوانة مرسى طنجة، بقصد

(57) أسفر هذا الحدث عن توتر العلاقات المغربية - الانجليزية :

Guillen (Pierre), *L'Allemagne et le Maroc de 1870 à 1905*, Paris - P.U.F., 1967, pp. 276-277./

روجرز (ب. ج)، *تاريخ العلاقات الانجليزية - المغربية حتى عام 1900*، ترجمة ودراسة وتعليق د. يونان لبيب رزق، الطبعة الأولى، الدار البيضاء - دار الثقافة، 1981، ص. 290 -

291 / بوشعراء، الاستيطان... الجزء الثاني، مرجع سابق، ص. 512.

(58) الوثائق، المجموعة الرابعة، مصدر سابق، الوثيقة 572، ص. 371 (8 ماي 1868) / الوثيقة 573، ص. 373 - 374 (4 يونيو 1868).

(59) الحاج علي بن محمد.

(60) يغيبون كل أيام الأسبوع عدا يوم الجمعة.

(61) المصدر السابق، الوثيقة 568، ص. 362 - 363 (1 أبريل 1867).

Miège, *Le Maroc...*, t. IV, *op. cit.*, p. 288. (62)

جعلها محلا للقمار يأتي إليه المولعون من كل ناحية من المسلمين
ونصارى ويهود...» (63).

كما تشهد مراسلة القنصل البرتغالي بالمغرب إلى الحاج بن العربي
الطريس على وجود الكثير من «الديار الملعوب فيها القمار... لأناس من
أجناس أخرى...» (64).

3 - المقهى - الملهى :

كثيرا ما كانت هذه المحلات التي يباع ويستهلك بها الخمر والدخان
تتحول إلى ملاهي مشبوهة كما تشهد على ذلك العديد منها بطنجة (65)
وتطوان.

إضافة إلى المشاجرات التي كانت تقع بهذه الملاهي (66) اشتكى المغاربة
من ممارسات أخطر كانت تقلق راحتهم وتهز مشاعرهم الدينية. مثلا في
سنة 1873 فتح المستوطن الاسباني فرانسيسكو بمدينة الرباط ملهى يباع
فيه الخمر ويمارس به البغاء. وقد اختار هذا المستوطن للمهاه موقعا

(63) بوشعراء، الاستيطان... الجزء الثاني، مرجع سابق، ص. 470 - 471.

(64) «الحمد لله وحده. جناب محبنا الأرضى المحترم الفقيه السيد الحاج محمد بن العربي الطريس
الوزير بطنجة للحضرة الشريفة دام تأييدها. لازال السؤال عنك نطلب الله أن تكون بخير
وعافية دائما. فقد ورد علينا الأعز كتابك عن المضر لعب القمار التي تأصلت في هذا البلد. ولما
فهمنا مضمونه استخبرنا لعل تعاطاها أحد رعايانا. وقد نتج من بحثنا المعني أن لا رعية ولا
حماية برطقيز له دار معدة لتلك الألعاب الرجسية التي تعاقبها بأشد العقوبة القوانين
القصاصية البرتقيزية. أما الديار الملعوب فيها القمار التي أشرت إليها فهي لا ناس من أجناس
أخرى. ولا ريب لي في أن المسطرس والقناصل الحاكمين على أولئك الأنفار سيعملون كل ما
يجب لقطع ذلك الشر المخيف. ولكن أن ظهر لكم أن لي طاقة على أن أعينكم بوجه من الوجوه
الإعانية لتبليغكم مقصودكم الصالح فتفضلوا علي بالإشارة إليه. وعلى المحبة والسلام،
وبتاريخ 27 ماي 1891. المنسطرس بلنيسنش لدولة البردقيز خسي دانييل كلاصو
J.D. Colaço»: من رسائل خوسي دانييل كولاصو J.D. Colaço قنصل دولة البرتغال
بالمغرب، توجد ضمن مجموع مخطوط في ملكية خاصة، ص. 153.

(65) Miège, Le Maroc..., t. III, *op. cit.*, p. 260. / t. IV, *op. cit.*, pp. 288 et 354.

(66) انظر الهامش 41.

استراتيجية وسط السوق والإحياء السكنية، وجند لخدمته العديد من المومسات والسامسة، كما جعله مفتوحا إلى ما بعد منتصف الليل في وجه الشباب المغاربة. وفي رسالة وجهها عامل الرباط (67) إلى محمد بركاش بتاريخ 31 يوليوز 1873 ترددت شكاوي الرباطيين من «أن هذا الحانوت فسدت لهم أولادهم بشرب الخمر وشرب سكار وخطئة الفساد...» (68). وهناك أيضا رسالة مماثلة وجهت إلى الحسن الأول من طرف سكان طنجة احتجاجا على وجود ملاهي لا تغلق ليلا وترتفع فيها الأصوات بالفناء ويصدر عنها ضجيج الموسيقى (69)...

لم تقتصر آثار هذه الملاهي في هذه المظاهر. بل تجاوزتها - بحكم وجود الدخان والخمر والقمار والبغاء - إلى حدوث فضائح أخلاقية مثل تلك التي أحدثتها صاحبة ملهى العرائش Amol سنة 1873 والاسبانية Marie Rose بطنجة سنة 1879 (70). بل في بعض الأحيان كان رجال المخزن أنفسهم يتورطون في مثل هذه الفضائح. ففي سنة 1867 اتهم عامل مراكش (71) وخليفته (72) بحماية دور البغاء مقابل مبالغ مالية منتظمة. وقد نتج عن هذا الاتهام ثورة أهل مراكش وإضراب حربيها بمساندة المحتسب والناظر بالقاضي (73). وأسفرت هذه الثورة عن عزل المتدمرين للعامل المتهم (74) كما

(67) عبد السلام السويسي.

(68) الوثائق، المجموعة الرابعة، مصدر سابق، الوثيقة 587، ص 411 - 414.

(69) التمساني خلوق (عبد العزيز)، مائة وثيقة غير منشورة حول طنجة في القرن التاسع عشر وبداية العشرين: المجموعة الثانية (طنجة بين السلطة المركزية والهيئة الدبلوماسية)، مجلة دار النيابة، السنة الرابعة، العدد الرابع عشر، ربيع 1987، الوثيقة 29، ص. 69 - 70 (رسالة عبد الصادق بن أحمد إلى السلطان في 14 نوفمبر 1885).

Miège, Le Maroc..., t. III, *op. cit.*, p. 261. ¶0

(71) أحمد بن داوود.

(72) صالح الأقرع.

(73) بالتتابع : مولاي أحمد بن عامر والصبان والعلامة محمد بن عبد الواحد الدويري.

(74) سيقم السلطان هذه الثورة ويسجن المحتسب ويعزل القاضي : الناصري، الاستقصا... الجزء التاسع، مصدر سابق، ص. 123 / ابن ابراهيم، الإعلام...، الجزء السابع، 1977، ص. 52 -

تورط محتسب وناظر وخليفة الدار البيضاء في فضيحة مماثلة (75) سنة 1894 (76).

وفي هذا الإطار، هناك من الباحثين من خلصوا - اعتمادا على تقرير رحلة الطبيب الانجليزية F. Mac. Nab - إلى انتشار الأمراض التناسلية بالمغرب - في هذه الفترة - باعتبارها نتيجة منطقية لنشاط الساقطات اليهوديات والاسبانيات (77).

بعض مالكي الحانات والملاهي (78)

التاريخ	المدينة.....	المالكون
1867	أصيلة.....	الاسبانيون يملكون العديد من المحلات
1867	أصيلة.....	البرتغاليون (مثل أجواكن)
=	=.....	الإيطاليون
=	=.....	الانجليز
		اليهود الذميون المحميون (مثل ولد فريشة وولد
=	=.....	جوهرة ويوسف ولد أمريدخ الخراط)
		ضمن 12 مستوطنا اسبانيا خمسة يملكون خمس
1870	تطوان.....	ملاهي
1879	الرباط.....	إسباني يملك ماخورا.....
1884	طنجة.....	المستوطنون الاسبانيون يملكون 57 محلا
1896	فاس.....	ضمن خمسة إسبانيين واحد يملك حانة

(75) الفساد والخمر وانتهاك الحرمات والرشوة والزور.
(76) بوشعراء، الاستيطان...، الجزء الثاني، مرجع سابق، ص. 807 (عن رسالة محمد شمس الدين بن الكبير المراكشي ومحمد الغزواني إلى السلطان في 17 أبريل 1894).
(77) بوشعراء، الاستيطان...، الجزء الأول، 1984، ص. 182 - 183.
(78) انظر الهوامش 50 و54 و55 و68 / انظر أيضا مراسلات قائد أصيلة الحاج علي بن محمد لـ محمد بركاش: الوثائق، المجموعة الرابعة، مصدر سابق، الوثائق 566 و567 و568 و569، ص. 358 - 365 (31 يناير - 22 مارس - 1 أبريل 1867).

لوضع حد لهذه الظاهرة الاجتماعية واستجابة لضغط شكاوي العامة ومعارضة العلماء، أصدر المولى محمد بن عبد الرحمن أمراً بإغلاق المقاهي. غير أن أمر السلطان ومحاولات وزير خارجيته محمد بركاش وعماله على المدن اصطدمت بتصلب ممثلي الأجانب ورفض أصحاب هذه المحلات. ولم يقفل منها إلا ما كان في ملكية المغاربة. وهو عدد قليل حسب ما جاء في مراسلات قائد أصيلة (79). وفي طنجة أيضاً لم يطبق القرار المخزني إلا في حق عشرين قهوة مغربية، في حين ظلت محلات الأجانب مفتوحة في وجه النصارى واليهود والمغاربة على لسواء (80).

هذه النتائج السلبية ستدفع المخزم إلى اتخاذ حلول مغايرة تضمنتها رسالة الحسن الأول إلى عامل سلا محمد بن سعيد والغرض منها منع المغاربة من ولوج حانات الملاح. المراسلة تطلب من العامل زجر المسلمين المدمنين على الخمر وإقامة الحد عليهم (81) وتشديد الرقابة على أبواب الملاح لمنع خروج الخمر منه ولضبط المترددين عليه وتهديد البوابين بأشد العقاب إن هم ارتشوا أو تهاونوا في مهامهم. في نفس الوقت تحث المراسلة على عدم السماح لليهود ببيع الخمر أو تعاطيه خارج ملاحهم (82).

ومن ضمن هذه الحلول أيضاً الأمر بإقفال «الحانات والقهاوي» عند الساعة العاشرة ليلاً... (83).

(79) الهامش السابق.

(80) انظر الهامش 69.

(81) حسب الرسالة الحد هو الجلد ثمانين جلدة والسجن إلى أن تثبت التوبة.

(82) ابن زيدان، اتحاف...، الجزء الخامس، مصدر سابق، ص. 113 - 115 (9 رجب 1304 هـ).

(83) «الحمد لله - جناب المحترم المحب التحرير السيد عبد الرحمن بن عبد الصادق لازال السؤال عنك محبة أن تكون بخير وعافية. أما بعد ورد علينا الأعز كتابك كما تريد عمله [...] ثالثاً أن تغلق القهاوي واليصادات في داخل المدينة وخارجها في الساعة العاشرة من الليل. فجواباً عما ذكر نعلمك [...] إن كان من البرطقيز من عنده قهوى أو دار ضيافة فسيوصي كذلك بقلقه في الساعة العاشرة من الليل. ولكن لينجز هذا الأمر فلا بأس من أن يرسم به سوا أهل حماية ورعية جميع الجنوس والمسلمون، وسأفرح أن كل ذلك يوفى به كما يجب لهدانة عمالتك جعلها الله على وفق مرادك مباركة مسعودة، وعلى المحبة والسلام وبتاريخ 10 مرص 1892 موافق=

VII - خاتمة وتوجه :

عدم تمكن المخزن من حسم هذه المواد المحظورة شرعا وتمكن الأجنب من فرض استيرادها والمتاجرة فيها مع ما ترتب عن ذلك من اهتزازات اجتماعية أهمها تكون سوق استهلاكية من المدمنين محليا أدى في النهاية إلى تحول في نوعية هذه التجارة. فلم تعد تعتمد على مجرد الاستيراد... بل أصبحت تنتج مادتها الأولية و«تصنع» (84) داخل المغرب، وذلك لتغطية حاجيات السوق المحلية والسوق الأجنبية عن طريق التصدير...

فمن حيث الدخان، نلاحظ إنشاء «مصانع» لتعبئة التبغ بالمغرب في نهاية القرن 19م. ضمنها ثلاثة بطنجة: الأول أسسه الذمي المحمي إسحاق ابن الصائغ Ben Assayag بمشاركة Sananes سنة 1886، والثاني أسسه Serruya Petri سنة 1891، والثالث أسسه J. Cervera سنة 1892 (85). هذه «المصانع» كانت تعتمد على يد عاملة رخيصة الثمن مثل الاسبانيين (86) والتي لم تتورع عن القيام بإضرابات مثل ذلك الذي قامت به سنة 1896 (87). جزء من منتوج سجائر هذه «المصانع» كان يصدر لقاء ضرائب جمركية يجبيها المخزن (88).

= 10 شعبان 1309: من رسائل خوسي دانييل كولاڤو J.D. Colaço قنصل دولة البرتغال بالمغرب، توجد ضمن مجموع مخطوط في ملكية خاصة، ص. 160 / «الحمد لله وحده، جناب المحترم الأجل القديم خديم المقام العالي بالله السيد عبد الرحمن بن الصادق، نطلب الله أن تكون بخير وعافية. أما بعد، فقد بلغ كتابك المؤرخ 22 جمادى الأولى عامه طلبت فيه الموافقة الوقوف التام بالأمر الأكيد في سد الحانات والقهاوي المفتوحة في هذا البلد بحيث تسد في الساعة العاشرة ليلا، وصار بالبال. الذي يقع اتفاق النواب عليه أنا عليه ساقف. وعلى المحبة والسلام. وبتاريخ 4 دجنبر 1893 الموافق المسطر بلنبتش لدولة برطقز»: نفس المصدر السابق، ص. 188.

(84) من الواضح جدا أننا لا نعني هنا التصنيع بشكله الحالي، وإنما نقصد محلات تهييء وتعبئة المنتج.

(85) Miège, Le Maroc..., t. IV, op.cit, p. 338.

بوشعراء، الاستيطان... الجزء الثاني، مرجع سابق، ص. 639.

(86) Miège, Le Maroc..., t. IV, op.cit, pp. 288-289.

(87) Ibid, p. 293.

(88) مثلا سنة 1902 : انظر الهامش 11.

بالنسبة للخمر، فقد اتسعت المجالات المخصصة لزراعة العنب في نهاية القرن 19م لتمتد فوق عشرات الهكتارات بين العرائش والقصر وفي نواحي الدار البيضاء والصويرة وغيرها. وقد كان الإنتاج في تطور مستمر. ففي سنة 1886 أنتجت منطقة العرائش - القصر 12,600 لتر ثم قفز إنتاجها إلى ما بين 30 و40 ألف لتر سنة 1888، صدرت منها 10 ألف لتر سنة 1887. بعض هذه الاستغلاليات من العنب وما ارتبط بها من تجهيزات لصنع الخمر كانت في ملكية الأجانب مثل Ferrieu وSerieyz (89).

وختاما يمكن أن نخلص إلى الادلاء بملاحظتين :

- الأولى : أن بعض الذين أصبحوا يملكون استغلاليات العنب وتجهيزات تحويله إلى خمرة عند نهاية القرن 19م هم الذين كانوا - عشرين سنة قبل ذلك - يستوردون هذه السلعة المحظورة (مثلا Ferrieu وSerieyz) (90).

- الثانية : أن تجارة الخمر والدخان ارتبطت بأهداف استعمارية (مما يفسر الموقف الرسمي للأجانب منها) أولا وبمصالح اقتصادية (مما يبرر تشبث المستوطنين واليهود والحميين بها) ثانيا. وإذا كانت هذه التجارة المحظورة قد اقتصرت على الموانئ الأطلسية أساسا (طنجة، أصيلة، الرباط، تطوان...) حيث الوجود الأجنبي على أشده وبالتالي المواجهة مع الغير حاضرة ومستمرة ومتنوعة، فأنها لن تلبث أن تلتحق باقي «المغرب النافع» مع المرحلة الاستعمارية.

Miège, Le Maroc..., t. IV, *op. cit.*, p. 343. (89)
90) قارن ما جاء في هذه الصفحة مع ما جاء في الصفحة السادسة من هذه المداخلة.

مسألة التجارة في خطاب مؤرخين مغربيين الناصرى والسليمانى

ذ. أحمد مكايى
كلية الآداب - الجديدة

لم يعن المؤلفون المغاربة خلال القرن التاسع عشر بالقضايا الاقتصادية مثلما كان الامر بالنسبة للفقيهاى والتراجم، اذ نادرا ما يتم العثور على مؤلف يعالج جوانب اقتصادية تهم الانشطة الحرفية أو التجارية أو الزراعية. وتوجد اشارات اقتصادية متناثرة ضمن مؤلفات لها طابع عام. أى أنها لا تركز على الجانب الاقتصادى، وإنما تأتي عرضا خلال تناول جوانب أخرى مثل تحديث الجيش أو الجباية مثل دعوة الفلاق السفىانى الى اقامة الصنائع للاستغناء عن الرعية فى جمع المال(1) والربط الذى أقامه على السوسى السلمالى بين الاهتمام بالزراعة وتوفير المال اللازم لنفقات الجند(2). غير أن هذه اللمع لا ترقى الى مستوى تحليل دقيق وعميق لوضعية الاقتصاد المغربى فهى دعوات عامة الى الاهتمام بالحرف والزراعة دون أن تقدم تصورا واضحا بشأن إصلاح الوضع الاقتصادى. كما توجد إشارات اقتصادية ضمن المؤلفات التاريخية، تتعلق بالنظر فى بعض النوازل الاقتصادية المرتبطة بالضغوط الأوربية على المغرب، ويدخل فى هذا الإطار مثلا، ماورد فى جوانب الناصرى عن استشارة السلطان الحسن الأول بخصوص تسريح الحبوب والمواشى باتجاه الدول الأوربية، أو فى تعليقه على

(1) خاطب محمد الفلات السفىانى السلطان محمد الرابع قائلا: «...فكثرت أيتها الملك من الصنائع... فالبضائع والأعمال تعمر الأسواق وتكثر الأموال، وانظر أرض العجم والصين وأهم النصرانية كيف استكثرت فيهم الصنائع فكثرت أموالهم واشتدت شوكتهم واكتفوا عن زعيتهم»، تاج الملك المبتكر ومداده من خراج وعسكر مخطوط بالخزانة الحسنية الرباط، 2502، ورقة 44.

(2) على السوسى السلمالى : عناية الاستعانة فى حكم التوظيف والمعونة مخطوط الخزانة العامة الرباط، 480، ص. 19 - 20، ص. 63.

غلاء الأسعار والسكة أو ماضنه الحسن الهلالي كتابه(الفتوحات الذهبية في سيرة مولانا الحسن السنية)، من إشارات إلى فوائد تسريح الحبوب والماشية خلال تعليقه على الاستشارة المذكورة(3). أما المغاربة الذين زاروا بعض المدن الأوربية خلال القرن الماضي ضمن سفارات، فلم تحتو مذكراتهم، حول تلك السفارات - لمعا اقتصادية بالغة الأهمية، حيث اقتصرت على وصف بعض المصانع، وهي في أغلبها عسكرية، وكذلك وصف الأبنك، ما عدا استثناءات قليلة، مثلما قام به محمد بن عبد الله الصغار بعد رجوعه من فرنسا سنة (1846)، حيث سجل في مذكراته بيانات بالأرقام عن ميزانية كل وزارة من الوزارات الفرنسية، كما تحدث عن مداخيل الدولة ومصادرها، وطرق جباية الأموال، وتطرق إلى النظام النقدي والأوراق البنكية وتداولها، ولم يفته أن يسجل بعض الملاحظات حول التعامل التجاري(5) وعلى العموم، يمكن القول بأن حضور الجانب الاقتصادي في الفكر والتأليف المغربي كان حضورا باهتا مثل الفكر العربي الإسلامي بشكل عام(6).

وفيما يتعلق بالتجارة، يلاحظ أن بعض المؤلفات التي وصلتنا معلومات عنها، عالجت - في مجملها - مسألة التجارة في إطار نقد الانفتاح على

(3) اعتقد الحسن السملالي أن التسريح الذي أوغز به السلطان، يسمح باستعادة المغرب للمال الذي فقده، ولعله يشير بذلك إلى الانتهاء من تسديد غرامة حرب تطوان. وأضاف بأن ما يوسق من حبوب ومواشي باتجاه الدول الأوربية يخلف ويعوض في كل سنة، انظر: ابن زيدان: إتحاف أعلام الناس، ج. 2 ص. 393-394.

(4) انظر على سبيل المثال :

محمد الطاهر الفاسي : الرحلة الابريزية إلى الديار الانجليزية، تحقيق محمد الفاسي، قاسي، فاس، 1967، ص. 23 28 - 34 35.

- أحمد الكردودي : التحفة السنية للحضرة الحسنية بالمملكة الاصبنيولية، المطبعة الملكية، الرباط، 1963، ص. 86. ما بعدها.

(5) رحلة إلى فرنسا لمحمد بن عبد الله الصغار التطواني، مخطوط الخزانة الحسنية، رقم 113. انظر عن هذه الرحلة مثلا : - محمد العربي الخطابي مشاهدات دبلوماسية في عهد المولى عبد الرحمان بن هشام، دعوة الحق، ع. 264، 1987 ص. 36-48.

(6) عن الحضور الباهت للقضايا الاقتصادية والاجتماعية في الفكر الإصلاحية العربي الإسلامي الحديث انظر علي أولملي: الإصلاحية العربية والدولة الوطنية، ط. 1، دار التنوير، بيروت، 1985، ص. 24.

أوروبا، دون أن تتناول عمق الممارسة التجارية من مقد وبضائع ومردودية وغيرها، وإنما ركزت على تحريم النشاط التجاري الذي يقوم به المغربي المسلم في أرض الحرب والكفر، ومن ذلك تأليف محمد بن أحمد الرهوني (ت 1814) رسالة وجيزة في «أن التجارة إلى أرض الحرب وبعث (المال إليها ليس من فعل البرة» (7) حيث أبدى موقفا معارضا من ممارسة التجارة بالبلدان الأوروبية، وقد أكد على ذلك عدد من العلماء في العقود اللاحقة منهم، الناصري - الذي سنتطرق إلى موقفه بنوع من التفصيل لاحقا - ومحمد بن المدني كنون، الذي كتب إلى بعض أهل فاس القاطنين بالجزائر، ومنهم طائفة كبيرة من التجار، رسالة سماها «نصيحة في التحذير من الإقامة بأرض العدو» حثهم فيها على الهجرة من دار الحرب إلى دار السلام (8) كما شدد جعفر الكتاني على عدم الارتباط بأية علاقة مع الأوروبيين كيف ما كان نوعها (9). بيد أن فكرة رفض التعامل مع الأوروبيين وتحريم الاتجار بالأقطار الأوروبية أخذت تنهار تدريجيا مادام الاختلاط بالأوروبيين تكثف على نحو سريع، ولم يعد بالإمكان التوقع على الذات، ولعل أوضح نموذج على رفض فكرة الانغلاق والدفاع بقوة عن فكرة الذهاب إلى أوروبا بقصد التجارة، ما جاء على لسان الحسن الحجوي (10) الذي مارس التجارة بأوروبا - ردا على بعض المالكية في حكم التجارة بأرض العدو مخاطبا ولده محمد الحجوي «لا تكن جامدا على قول الفروعيين فإن التجارة المذكورة في قوله تعالى «وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما كانت بالشام وهي أرض حرب إذ ذاك، وأقرهم

(7) محمد بن أحمد الرهوني : الرسالة الوجيزة المحررة في أن التجارة إلى أرض الحرب وبعث المال إليها ليس من فعل البرة، مخطوط الخزانة العامة، الرباط د. 194. وقد ورد في مستهلها «إنه عمت البلوى في هذا العصر بمسألة، وهي سفر تجار المسلمين إلى أرض الحرب والكفر...».

(8) محمد بن المدني كنون : نصيحة في التحذير من الإقامة بأرض العدو مخطوط الخزانة العامة الرباط 2223، ص. 145 - 146.

(9) جعفر الكتاني : جواب علماء فاس عن كتاب السلطان مولانا الحسن... مخطوط الخزانة العامة، الرباط، ك. 1119، ص. 111 - 113.

(10) انظر ترجمته ضمن كتاب ولده محمد الحجوي: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ط. 1977، ج. 2، ص. 314 - 317.

عليها القرآن، وقد اتجر عليه السلام بها قبل البيعة بنفسه الكريمة، وهو معصوم من المحرم، وفي كل ما يقدر في العدالة قبل البيعة وبعدها. على أن أوربا لم تبق دار حرب، بل هي الآن دار سلام، منذ سلم المغرب أصطوله وعقد معها المعاهدات وتحقق أمن المسلم فيها على دينه وماله وعرضه وقد أذن الإمام في التجارة بها» (11). وفي نفس الاطار يدخل تأليف أحمد بن المامون البلغيثي (ث. 1929) كتابه بيان الخسارة في بضاعة من يحط من مقام التجارة»، الذي تزامن مع ازدياد عدد التجار الذاهبين إلى أوربا ومع بداية استخدام أنظمة حديثة في التعامل التجاري على نطاق واسع مثل الأبنك والتأمين على البضائع (12).

وبصفة عامة، خلف الانفتاح على أوربا تجاريا ردود فعل أغلبها نحت نحو الانغلاق، وحتى في حالة قبولها بالانفتاح (حالة الناصري مثلا)، فإن ذلك تم تحت تأثير الخوف من المجابهة مع الأوربيين أما عمق المسألة الاقتصادية واقترح الحلول لمشاكلها فلم يتم طرحها، ما عدا مقترحات قليلة، مثل تلك التي تقدم بها محمد السليمانى.

التجارة مع أوربا : تنازع الانفتاح والانغلاق عند الناصري

يبرز الانفتاح عند الناصري في دفاعه عن سياسة المخزن بشأن تسريح وسق الحبوب الماشية باتجاه الدول الأوربية، وقد حاول إبراز المنافع التي يمكن أن تترتب عن ذلك الانفتاح، بالرغم من تأكيده المستمر على الآثار السلبية التي تنجم عن الاختلاط والاحتكاك بالأوربيين، بيد أن الانفتاح الذي تحمس له الناصري تحول إلى انغلاق حينما بحث مسألة ارتياد التجار المغاربة للبلدان الأوربية.

أ- ارتفاع الأسعار والسكة كنتيجة للاختلاط بالأوربيين :

لقد حاول الناصري رصد الأضرار الناتجة عن انفتاح المغرب على أوربا خلال تعليقه على بعض الأحداث التي شهدتها المغرب خلال القرن التاسع

(11) ن. م. ص. 316 - 317.

(12) انظر : محمد المنوني : مظاهر يقظة المغرب الحديث، دار الغرب الإسلامى، بيروت، 1985، ج. 2.

ص. 394 - 395.

عشر، ففي إحدى سنوات حكم السلطان عبد الرحمان بن هشام مثلا ارتفعت السكة المغربية ورافقها ارتفاع في الأسعار، وقد عمل السلطان المذكور على حصر ذلك بدون جدوى. وفسر الناصري(13) ذلك الارتفاع المزدوج في السكة والأسعار بأنه من ذيول معاهدة الصلح مع فرنسا بعد انكسار إيسلي وما تبعه من إسقاط السلطان عن الدنمارك والسويد ودول أخرى الأتوات التي كانت تؤديها إلى المغرب وقد أفضى ذلك إلى ازدياد عدد التجار القادمين إلى المراسي المغربية وأصبحوا يتاجرون في سلع كانت ممنوعة عليهم في السابق، وهو ما جعل الاختلاط يتكثف بين المغاربة والأوروبيين، وظهر أثر ذلك الاختلاط على النقود والأسعار «لأن سكتهم كانت هي الغالبة وهي أكثر روجانا من سكة المغرب» كما أن التأثير الأوروبي مس الأسعار طالما أن التجار الأوروبيين يغالون في أثمانها(14).

إن التفوق الأوروبي في النقد والأسعار هو جزء من تفوق عام يعود إلى شروط معينة أجملها الناصري في «الترقي في التمدن وحسن الترتيب واتساع الأمن»(15) وبما أن المغرب اختلت أو انعدمت فيه هذه الشروط فلا بد أن تتأثر أسعاره ونقوده سلبيا بالتفوق الأوروبي. ومع مرور العقود تعمق التأثير السلبي الأوروبي على أحوال الناس المعاشية فمس التجار والحرفيين وكل الناس، وهذا ما أقر به الناصري(16) بيد أنه استدرك الأمر بإشارته إلى أن أهل المغرب أفضل حالا في الأسعار والمعاش مقارنة بأهل مصر والشام مادام اختلاطهم بالأوروبيين أقل(17).

لم يواكب إقرار الناصري بالأضرار الناجمة عن التمازج بالأوروبيين البحث عن السبل التي يمكن للمغرب بواسطتها أن يحد من تلك الأضرار أو يقضي عليها كلياً، حيث لم يقدم مقترحات بشأن إصلاح الوضع النقدي والاقتصادي مثلما فعل بخصوص المسألة العسكرية، ويبدو أنه يئس من

(13) أحمد الناصري، الاستقصاء، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1956، ج. 9 ص. 53 - 54.

(14) ن. م. ص. 54.

(15) ن. م. ص.

(16) ن. م. ص. 207 - 208.

(17) ن. م. ص. 208.

إصلاح ذلك ففوض أمره إلى السماء «وغاياته إلى الله تعالى المنفرد بالغيب»(18).

ب - انفتاح تحت الضغط :

لقد شكل التأثير السلبي الناجم عن الاختلاط بالأوربيين في المبادلات التجارية وغيرها، إحدى هواجس الناصري الأساسية خلال تحليله لبعض جوانب أزمة المغرب في القرن 19 (19)، غير أن هذا لم يحل بينه وبين تأييد المخزن في الانفتاح على أوروبا بحريا، ولا سيما ما يتعلق بتسريح وسق الحبوب والماشية، ويعزى هذا التأييد، إلى الخوف من أن رفض تسريح الأشياء المنوعة الوسق، قد يفضي إلى نشوب حرب بين المغرب والدول المعنية بذلك (20)، وهي مواجهة لا قدرة للمغرب على خوضها، للأسباب التي سبق أن فصل فيها خلال تعليقه لاستحالة القيام بالجهاد(21).

إنه انفتاح ناجم عن الوعي بعدم القدرة على مقارعة الأوربيين الذين يتمتعون بالتفوق، وقد حاول الناصري التخفيف من وطأة الخوف بإشارته إلى فوائد التسريح، وهي أن «الناصرى إذا اشترى منا شيئا فإنما يشترى بالثمن الذي له بال ويعشرونه بالصاكة التي لها بال، فتحصل الأرباح للرعية وللسلطان، وهذه منفعة مقطوع بها(22).

أما ارتفاع أثمان الحبوب والمواشي - بفعل التسريح - وما يمكن أن يسببه من تضيق على الناس في معاشهم، بمس قدرتهم الشرائية فهو أمر غير مقطوع به، بل أنه لجأ إلى الغيب لنفي حصول هذه المضرة أو للتهرب من إثارتها بالمرّة(23). ويبقى تبرير التسريح بحصول الأرباح للرعية

(18) ن. م. ن. ص.

(19) ن. م. ص. 163. ص. 165. ص. 195. ص. 201.

(20) ن. م. ص. 187.

(21) انظر أحمد الناصري : تعظيم المنة بنصرة السنة، مخطوط الخزانة العامة، الرباط، 530. ورقة 87. وانظر أيضا الاستقصا، ج. 9 ص. 191.

(22) الاستقصا، ج. 9، ص. 186.

(23) انظر ن. م. ن. ص.

وللسلطان ونفي حصول مضرّة للرعية في معاشهم تبريرا ثانويا، ليس في قوة التبرير الأساسي، وهو الخشية من نتائج مجابهة غير متكافئة مع الأوربيين في حالة امتناع المغرب عن تسريح ما يطلبه الأوربيون من جبوب ومواشي.

ج - الانغلاق : تحريم الاتجار بالبلدان الأوربية :

يقابل هذه الدعوة إلى الانفتاح على أوربا في المجال التجاري دعوة مناقضة لها تماما، وتتجلى في نقده اللاذع للتجار المغاربة الذين يتوجهون إلى البلدان الأوربية - باعتبارها دار حرب وكفر وذلك يعني العودة إلى الانغلاق، فقد اعتبر الناصري التجارة في أوربا عملا بدعيا وحشد مجموعة من أقوال السلف للبرهنة على تحريم هذه التجارة، لأنها تفضي إلى مفسد دينية وديوية عديدة، منها عدم التمكن من إقامة شعائر الدين على الوجه المشروع (...).

وربما أدركه - أي المسلم - أجله هناك فقبر بأرض الكفر إذا لم ينقل إلى دار الإسلام (...) ومنها مساعدتهم على بيعهم وشرائهم الحرام وعقودهم الفاسدة وكلها أو جلها ربي محض، وقد كثر في هذه الأزمان الفاسدة وتخلق به كل من يتجر في البحر من تجار المسلمين (...) ويطلبون من هناك التصاوير المحرمة بالاتفاق وبييعونها في الأسواق من غير (...) ومنها الاستغراق في مشاهدة المنكرات والتعرض للملابسة النجاسات وأكل المحرمات»(24).

يلتقي موقف الناصري من زهاب التجار المغاربة إلى أوربا، مع موقف الرهوني المشار إليه انفا، ويندرج ضمن إطار عام هو رفض الإقامة في بلاد الكفر والحرب لأن تلك الإقامة تعطل القيام بالشعائر الدينية على الوجه الصحيح وتجعل المسلم خاضعا لقوانين الأوربيين ومعاملاتهم التجارية التي لا يتطابق بعضها بعضا أو كلها مع المعاملات الشرعية وهذا ما سبق أن نبه إليه محمد كنون وجعفر الكتاني وغيرهما. وأن ما اتخذه الناصري ذريعة أو سندا لتبرير تحريم الاتجار بالبلاد الأوربية وهو فساد عقود

(24) تعظيم المنّة بنصرة السنة، ورقة 89.

ومعاملات الأوروبيين غير مستبعد أيضا حينما يتقاطر التجار على المغرب ما دامت أغلب هذه المعاملات والعقود لم تكن تجري وفق ما هو مسطر في الشريعة الإسلامية لأن التغلغل الاقتصادي الأوروبي في إطار المد الامبريالي أصبح أقوى من أن يفسح المجال لتطبيق الشريعة، ولعل أبرز نموذج على هذه القوة هو إجبار المخزن المغربي على تسريح وسق المواد المنوعة الوسق بعد تماطل كثير من جانبه في الاستجابة لطلب الأوروبيين.

خلاصة القول، إذا كان الناصري واعيا بالأضرار التي سببها مجيء الأوروبيين إلى المغرب وذهاب المغاربة إلى أوربا، فإنه في الحالة الأولى يدعو إلى الانفتاح بتسريح وسق الحبوب والماشية لأن الخوف من التهديد الأوروبي يحضر في ذهنه بقوة إذا امتنع المخزن عن تلبية مطالب الأوروبيين. أما في الحالة الثانية، حيث التهديد الأوروبي غير وارد، فإنه يتشبث بأقوال السلف المحرمة للتجارة بأرض العدو للحيلولة دون الانفتاح. هناك إذن، تنازع في ذهنه بشأن العلاقة بين المغرب والدول الأوربية ولا سيما في مجال المبادلات التجارية، ولكن هذا التنازع يطفى عليه الميل إلى الانغلاق أما الإنفتاح فلا يتم الجnoch إليه إلا خوفا من التهديد الأوروبي.

السليمانى : ضرورة الاستغناء عن الأجانب فى الحاجيات الضرورية

خصص السليمانى صفحات بعينها - ضمن كتابه اللسان العرب - لتقديم تصورهِ حول المسألة الاقتصادية، مع تركيزهِ على المبادلات التجارية(25) وهو أمر لا نجد مثيلا له عند الناصري الذي أورد نقفا متفرقة. لقد تعاطى السليمانى لمهنة التجارة، واستقر مدة بمدينة تلمسان حيث كان يقيم عدد من التجار الفاسيين، وذكر «أن التجارة التي كان يزاولها لم تتخذ صورة جدية وإنما كانت مظهرا من مظاهر التعيش

(25) محمد السليمانى : اللسان العرب عن التهافت الأجنبي حول المغرب مطبعة الأمنية، الرباط، 1971، ص. 155 - 157.

فقط». (26) ويبدو أن احتكاكه بالممارسة التجارية وبالتجار كان له تأثير فيما كتبه عن هذا الموضوع مع تفتح فكري والمأم بظروف المحيط الذي عاش فيه، مما جعله يطرح مقترحات متقدمة بشأن إزالة الخلل الذي أصاب الوضعية الاقتصادية للمغرب من جراء التسرب الأوربي والتهاون في مجابهته.

أ - التمييز بين التجارة السلبية والتجارة المربحة :

ربط السليمانى بين الاستعداد لمجابهة التهديد الأجنبي وبين تعلم العلوم الصناعية لا لأن استخدام المعادن بشكل وسيلة صناعة المدافع والبارود وجميع الأسلحة التي يتطلبها الاستعداد (27) أما العناية بالفلاحة والترقي فيها، فهو القمين بأن يجعل الأمة تستغني عن الأجنبي في استيراد المواد الزراعية الضرورية، كما أن هذا العناية توفر للبلاد الكثير من النقود وتجعل ثروتها تتكاثر (28) وعلى هذا الأساس ميز بين صنفين في الممارسة التجارية :

- الأولى سلبية : وتتمثل في جمع النقود للحصول في مقابلها على كل ما يلزم من مواد أو بضائع صناعية وزراعية من الخارج، فهذه التجارة تؤدي في نهاية المطاف إلى استنزاف النقود المؤدي إلى الإفلاس السريع. (29)

- أما الثانية فهي تجارة إيجابية مربحة، تقوم على تسويق المنتوجات الزراعية والصناعية المحلية في البلدان الأخرى والحصول مقابلها على النقود (30). وهذه التجارة لا تحافظ على ثروة البلاد وحسب، وإنما تزيد نموها. وهي التي منحت القوة والازدهار للدولة الأوربية. بما استنزفته من نقود البلاد الأخرى التي اتبعت الممارسة التجارية الأولى، وقدم مثالا على

(26) ن. م. ص. ب.

(27) ن. م. ص. 155.

(28) ن. م. ن. ص.

(29) ن. م. ن. ص.

(30) ن. م. ن. ص.

ذلك من المبادلات التجارية بين المغرب وأوروبا، فهذه الأخيرة «تستنزف من البلاد المغربية مائتي مليون في كل سنة قيمة وارداتها من أصناف البضائع التي يمكننا استنتاجها ببلادنا» (31).

لقد لمس السليمانى التأثير السلبي لرواج البضائع الأجنبية على الحرف المحلية، من خلال تكاثر إقبال المغاربة على المنسوجات الحريرية الأوربية ونمو مبيعاتها بوتيرة سريعة على حساب المنسوجات الحريرية الوطنية رغم أنها أمتن وأقل ثمنًا منها (32).

وتوجه بالنقد إلى طائفة التجار ولا سيما الطائفة المعروفة باسم البلديين - وهم في الأصل يهود أسلموا - باعتبارهم المسؤولين عن إدخال وترويج البضائع الأوربية وما تبع ذلك من عادات استهلاكية بذخية، كما ألقى على عاتقهم مسؤولية تخريب مالية الدولة، ولعله يشير بذلك إلى تهريبهم الأموال وتزييفهم للنقود، كما انتقد هؤلاء التجار بسبب لجوئهم إلى الاحتماء بالقوى الأوربية. وقد ربط السليمانى بين النفوذ الذي أصبحت تتمتع به هذه الطائفة بفعل الاتجار بالبلاد الأوربية وصلاتها بالأوربيين، وبين نمو نفوذها السياسي حيث أصبح أفرادها يتحكمون في توجيه الأحداث بالمغرب بالشكل الذي يخدم مصالحهم وأهدافهم «...وأما أهل الحواضر وطلاب الارتزاق فقد اتسعت مكاسب أهل الحركة منهم بسبب الاتصال مع أوروبا وفتح موانئ التجارة وكثرة الصادر والوارد فعظمت ثروتهم وتناولوا في المباني والتأنق في الملذات بما لم يبق له مثيل وسمت أقدار طائفة من التجار وصار بينهم الحل والعقد وإليهم الأخذ والرد ولم يقتصر الأمر على المجالين التجاري والسياسي، بل تعداه إلى المجال العلمي، حيث لم يبرح هؤلاء البلديون أن تسورت أعناقهم لمزاحمة أهل الاباية والنجدة فنافسوه في مصطفاتهم وحرفهم العلمية والتجارية وسدوا دونهم أبواب الارتزاق» (34).

(31) ن. م. ن. ص.

(32) ن. م. ن. ص. 155 - 156.

(33) محمد السليمانى : زبدة التاريخ وزهرة الشماريخ، الخزانة العامة، الرباط، 3657 ج. 2، ص. 348

وانظر لسان العرب ص. 20 ص. 28.

(34) اللسان المغرب، ص. 28.

ب - تدابير من أجل إزالة الخلل في الميدان الاقتصادي :

يبدو أن السليمانى أدرك بأن الميزان التجارى يجب أن يقوم على التصدير أكثر من الاستيراد ولا يمكن تحقيق ذلك إلا بالاستغناء عن الكثير من المواد المستوردة، التي يمكن توفيرها في الداخل من خلال العناية بالأرض وإحياء الصناعات القديمة وتطويرها، وفي هذا الصدد اقترح مجموعة من التدابير اعتبرها كفيلة بإزالة الخلل الذي أصاب الاقتصاد المغربى: فإذا كان الإقبال على المنسوجات وغيرها من البضائع الأوربية يعزوه إلى اقتداء العامة بالعادات الاستهلاكية الرائجة في أوساط المترفين، فإنه يوجه خطابه إلى «الطبقة العليا» كي تعود إلى استهلاك المواد المحلية (ومنها المنسوجات)، وتقلع عن الاستمرار في اقتناء المصنوعات الأوربية حتى تحذو العامة حذوها في ذلك (35). ولم يكتف بالدعوة إلى استهلاك المواد المحلية وإنما ألح على تحسينها وتطويرها كي تنافس البضائع الأجنبية في الجودة (36). وبما أن المغرب اشتهر في الماضي بالمنسوجات الكتانية وكان يتوفر على مصانع السكر يصدر منها إلى أوربا، فما المانع من إحياء تلك الصناعات للاستغناء عن الاستيراد؟ (37) ودعا الدولة إلى تحمل المسؤولية في مساندة الصناع، بأن تقدم لهم المساعدات الضرورية لتطوير الإنتاج (38) إن تطبيق هذه التدابير من شأنه أن يوفر للبلاد المواد الأساسية اللازمة للاستهلاك الداخلى ويجعلها تستغني عن استيرادها من الخارج وما يسببه ذلك سن استنزاف لطاقتها المالية، وبذلك ترتقي إلى مصاف الدولة المتقدمة مادام «التمدن الحقيقي عند الأمم الراقية هو أن تستغني الأمة عن غيرها في جميع حاجياتها، بحيث تقوم بجميع شؤونها» (39).

(35) ن. م. ص. 157.

(36) انظر ن. م. ص. 156.

(37) ن. م. ن. ص.

(38) يقول السليمانى بأنه على الدولة أن تساعد الصناع بأنواع المساعدات ليحصل النشاط لكل مخترع صنعة تؤدي لصالح بلاده ويكون له الاحترام اللائق بأعماله.

اللسان المغربى، ص. 157.

(39) ن. م. ص. 155.

وشدد السليمانى فى مجال المبادلات التجارية على ضرورة عقد معاهدات تجارية مع البلدان الأجنبية بشروط غير مضرّة أو مجحفة بمصالح البلاد، ومن جملة التدابير التي اقترحها لحماية الاقتصاد الوطني فرض ورفع الرسوم الجمركية على البضائع المستوردة والعمل على تخفيضها فيما يتعلق بالبضائع المصدرّة (40) ثم تشكيل الجمعيات من ذوي الخبرة والدراسة في الأمور التجارية الدولية للاستفادة منها في تجيير البضائع أو زيادة الضريبة أو تسريحها من غير أداء أصلا، كما إذا كانت البلاد محتاجة إلى الحبوب فإنها تضيف من الأداء مدة محددة» (41) وقد أكد السليمانى لاحقا - ضمن كتابه زبدة التاريخ وزهرة الشمارىخ - على أن تنمية الثروة في بلد من البلدان لا ترتبط بامتداد مساحته وأملاكه، وإنما ترتبط باستتباب العدل والحرية وحسن التنظيم (42)، وهو ما انتهى إليه قبله خير الدين التونسي خلال حديثه عن العلاقة بين تقدم الأوربيين - في الصناعات وسريان العدل والحرية في بلدانهم (43).

خلاصة القول لم يبحث السليمانى مسألة الانفتاح أو الانغلاق عن أوروبا وشرعية ارتياد التجار المغاربة للبلدان الأوربية بالشكل الذي تم عند الناصري، فهذا أمر تجوز بفعل التطور الحاصل في العلاقات بين المغرب وأوروبا، إذ لم تعد إمكانية للانغلاق وتجميع التجار المغاربة من الذهاب إلى أوروبا، وإنما بحث في كيفية الاستفادة من المبادلات التجارية مع أوروبا: فبعد أن وضع أسباب الخلل في الاقتصاد المغربي قدم بديلا يشتمل على مجموعة من التدابير وهذا يدل على حصول تطور في تناول المسألة الاقتصادية في الفكر المغربي الذي عانى من ضعف في هذا الجانب ويبقى ما

(40) ن. م. ص. 157.

(41) ن. م. ص. 157.

(42) زبدة التاريخ وزهرة الشمارىخ، ج. 2، ص. 391.

(43) يقول التونسي «...ولا سبب لما ذكرناه - أدرى تقدم الصناعات إلا تقدم الافرنج في المعارف الناتجة عن التنظيمات المبنية على العدل والحرية».

مقدمة أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، تحقيق ودراسة معن زيادة، ط. 1، دار الطليعة، بيروت، 1978، ص. 113.

طرحه السليمانى من مقترحات إصلاحية حالة متقدمة جدا بالقياس إلى عدد من المفكرين السابقين والمعاصرين له وإن كانت هذه المقترحات جاءت في وقت متأخر جدا، فقد اعتبر هذه المقترحات وغيرها في المجالات الأخرى كفيلة بصيانة ما بقي من الاستقلال(44) لكن الحماية الفرنسية جعلت تطبيقها أمرا لاغيا.

(44) اللسان العرب، ص. 180.

ب - تدابير من أجل إزالة الخلل في الميدان الاقتصادي :

يبدو أن السليمانى أدرك بأن الميزان التجارى يجب أن يقوم على التصدير أكثر من الاستيراد ولا يمكن تحقيق ذلك إلا بالاستغناء عن الكثير من المواد المستوردة، التي يمكن توفيرها في الداخل من خلال العناية بالأرض وإحياء الصناعات القديمة وتطويرها، وفي هذا الصدد اقترح مجموعة من التدابير اعتبرها كفيلة بإزالة الخلل الذي أصاب الاقتصاد المغربى: فإذا كان الإقبال على المنسوجات وغيرها من البضائع الأوربية يعزوه إلى اقتداء العامة بالعادات الاستهلاكية الرائجة في أوساط المترفين، فإنه يوجه خطابه إلى «الطبقة العليا» كي تعود إلى استهلاك المواد المحلية (ومنها المنسوجات)، وتقلع عن الاستمرار في اقتناء المصنوعات الأوربية حتى تحذو العامة حذوها في ذلك (35). ولم يكتف بالدعوة إلى استهلاك المواد المحلية وإنما ألح على تحسينها وتطويرها كي تنافس البضائع الأجنبية في الجودة (36). وبما أن المغرب اشتهر في الماضي بالمنسوجات الكتانية وكان يتوفر على مصانع السكر يصدر منها إلى أوربا، فما المانع من إحياء تلك الصناعات للاستغناء عن الاستيراد؟ (37) ودعا الدولة إلى تحمل المسؤولية في مساندة الصناعات، بأن تقدم لهم المساعدات الضرورية لتطوير الإنتاج (38) إن تطبيق هذه التدابير من شأنه أن يوفر للبلاد المواد الأساسية اللازمة للاستهلاك الداخلى ويجعلها تستغنى عن استيرادها من الخارج وما يسببه ذلك من استنزاف لطاقتها المالية، وبذلك ترتقى إلى مصاف الدولة المتقدمة مادام «التمدن الحقيقي عند الأمم الراقية هو أن تستغنى الأمة عن غيرها في جميع حاجياتها، بحيث تقوم بجميع شؤونها» (39).

(35) ن. م. ص. 157.

(36) انظر ن. م. ص. 156.

(37) ن. م. ص.

(38) يقول السليمانى بأنه على الدولة أن تساعد الصناعات بأنواع المساعدات ليحصل النشاط لكل مخترع صنعة تؤدي لصالح بلاده ويكون له الاحترام اللائق بأمثاله.

اللسان العربى، ص. 157.

(39) ن. م. ص. 155.

التجارة والسيكورطة وفتاوى العلماء

ذ. محمد بنعبد الجليل
كلية الآداب - مكناس

التجارة اصطلاحا : التصرف برأس المال طلبا للربح.
ولغة : الحذق ومعرفة الوجه المكتسب منه.

فيها لغتان : الكسر والضم وليس في كلام العربي تاء بعدها جيم غير هذا اللفظ.

وقد وردت كلمة التجارة بدلالاتها في القرآن الكريم :

ما وردت فيه لفظتا البيع والشراء فيه وقصر معناهما على العملية التي تتم اثر: إعطاء المئمن وأخذ من والعكس صحيح ولقد أطلق لفظ البيع وأريد به الشراء ولفظ الشراء وقصد به البيع يظهر أن لفظة التجارة استعملت استعمالا عاما وأن كلمة البيع والشراء استعملت استعمالا خاصا.

ويبدو أن الفقهاء أثروا الخاص على العام فسموا نوازلهم ب(نوازل البيوع) ولم يسموها نوازل التجارة.

لما كانت التجارة أم الباب في المعاملات وكان الأصل في المعاملات الاباحة خلاف العبادات جعل المشرع القاعدة عامة لكنه قيد الاجتهاد فيها وضبطه

حتى لا تكون الإباحة مطية قياسات تليفقية من مذاهب مختلفة تكتنفها الصناعة الفقية (الحيل الشرعية).

معنى أنه لا يقاس على اجتهاد فقهي إن انعدم النص الشرعي (ومسألة الخيار) ولعل هذا لقيد وغيره هو الذي جعل الفقهاء يفصلون في أنواع البيوع ويقيدون كل نوع بوصف والصفة يد للموصوف كما يقال.

هناك من أنواع البيوع بيع المربحة أو بيع الأمانة وهو أن يظهر البائع للمشتري ثمن الشراء يتم للتفاق على ربح محدد.

هناك بيع التولية أو بيع التكلفة وهو أن تباع السلعة بتكلفتها.

هناك أيضا بيع الوضعية وهو أن تباع السلعة بأقل من ثمنها.

هناك بيع المساومة. وبيع السلم وبيع الغرر إلخ.

إذا استعرضنا نوازل البيوع نقف على صور شتى اختصت التجارة فيها بدلالات ثلاث :

(1) التجارة بين مسلم ومسلم :

(2) تجارة بين مسلم وأجنبي.

(3) تجارة بين أجنبي ومسلم.

وأحكام الصورة الأولى مخالفة تماما لأحكام الصورتين الأخيرتين.

وقد دعت ظروف أن يقع التعامل بشروط يلجأ إليها بضرورة كما هي الحال في مثل النازلة.

النازلة :

هل السيكورطة التي يتمشى عليها التجار اليوم ويشترطها البائع لضمان وصول البضاعة سالمة ولو في ظروف الحرب ويضيف ثمنها لثمن

البيع مع العلم أن دار السيكورطة لا تبحث عن الثمن الحقيقي. هل لهذه الصورة وغيرها أصل شرعي؟

هذا سؤال يتعلق بمعاملة تجارية قام بها التاجران : أحمد بنجلون وادريس بنجلون هما من التجار اللذين كانا يتعاملان مع منشستر ومرسيليا كما تشير إلى ذلك كثير من المستندات التجارية العائلية والتي يعود تاريخها إلى مستهل القرن راجيان منه الجواب بما يوافق الشرع.

إن الدارسة لهاته النازلة يدرك أن الفقيه العالم محمد الراضي السناني المتوفى سنة 1385 انطلق من ضبط وتحديد المصطلح الوارد في السؤال ليؤسس عليه حكمه.

ولما كان مصطلح (الضمان) يتضمن معنيين.

(1) معنى لغويا لفظيا.

(2) وآخر اصطلاحيا فقهيا.

حدد مفهوم المعنيين فقال : الضمان لغة التزام صاحب السيكورطة للمشتري غرم ما ضاع إذا تعرضت سلعة لآفة من الآفات.

واصطلاحا : (التزام دين لا يسقط أو طلب من هو عليه لمن هو له).

انطلاقا من هذا التعريف يتضح أن الحدين مختلفين وأن المراد فقها ليس هو المراد لغة، بهذا عرض الفقيه السناني صورا قد تشترك في العلة فجعل (ضمان) صورة من صور القمار بعد أن عرفه قائلًا:

الضمان أخذ مال الغير ببسر وسهولة من غير كد ولا تعب.

بل جعله أيضا صورة من صور الميسر: فقال (وهو الذي يوجب دفع

مال وأخذ مال) قبل إصدار حكمه مهد بهذا التعليل:

(قلت وتقرير المقامرة في مسألتنا واضح ذلك أن صاحب السيكورطة يأمل سلامة السلعة موجهة إلى المشتري فيفوز بالمال وصاحب السلعة تحدثه نفسه بأنه يأخذ أكثر مما قبضه له عند حصول آفة للسلعة.

(وقد تقرر أن القمار من الكبائر).

نستنتج من هذا القياس أن السيكورطة من الكبائر ومع ذلك تخرج الفقيه أن يصرح بهذا الأمر لما في ذلك من تضييق على الناس.

ولما كان الفقيه يدرك أن التجارة من المعاملات وقاعدة المعاملات الإباحة حاول أن يجد في القياس دريعة ومعلوم أن القياس مصدر من مصادر التشريع لهذا نرى أن العالم السيناني قاس محسوسا بمحسوس فقال :

(انظر فاقد الماء يخاف بطلبه تلف ما له كيف سامحه الشارع في الطهارة المائية مراعاة ماله وربما ينضم لهذا التعذر التيمم أيضا فتسقط الصلاة أداء وقضاء على أحد الأقوال). من هذا المنطلق اتجه الفقيه السناني للبحث عن نصوص شرعية يستند إليها ليصدر فتواه في شأن السيكورطة التي عدها من قبل من الكبائر فلم يقتصر على السؤال فقط بل لجأ إلى أرباب البصيرة والبصارة بالتجارة فبسط أمامهم المسألة وكأنه يريد أن يجعل إجماع التجار سندا آخر لفتواه والاجماع ركن من أركان التشريع.

لقد تلقى عن سؤاله جوابين عن طريقين مختلفين :

(1) طريق تعتمد السمع وإليه يشير قائلًا : (أخبرني جماعة من تجار الوقت).

(2) وطريق يعتمد الكتابة والنصوص وإليه أشار قائلًا : (وكتبوا إلي بما نصه).

بتحليل النص ندرك أن التجار يستحيل عليهم الشراء دون سيكورطة والا وجب عليهم دفع الثمن مسبقا قبل استيلاء السلعة وهذا أمر محفوف بأخطار من جملتها:

أن الدار ربما لا توسق السلعة في إبانها أو توسقها مخالفة في النوع واللون والعدد وربما تفلس ولا يمكن أخذ الحق منها للبعد عن البلد المسوق منه لعدم معرفة.

(1) أحسن الديار.

(2) لفوات الوقت في مطالبتها.

3) لمخالفة القوانين الجارية وعدم القدرة على تنفيذ الأحكام عليهم ببلدهم.

4) وهذه الحقوق لا يمكن التوصل إليها الا بواسطة دار السيكورطة التي لها السلطة القوية والتقويم من محامين ونواب فنيين مخصصين لهذا الغرض وتلك الأخطار لا يمكن التخلص منها الا بجعل النيابة للبنك ليقوم مقام المشتري وهذه النيابة لا يمكن للبنك أن يتحملها إلا إذا كانت السلعة مضمونة عند إحدى الديار المعلومة أو بتعجيل الدراهم كلها.

هذه صورة من الأخطار التي تعرض لها تجار الوقت بالبيضاء وغيرها من المدن وتضيف الوثيقة.

5) وقد يمكن الشراء بدون السيكورطة لكن بتسبيق عشر ثمن البضاعة لنائب الدار إن وجد من يتحمل مسؤولية البيع على ذمته على الشروط المطلوبة وهذا لا يزيل الأخطار المترتبة على تسبيق جميع الثمن بل يزيد على ذلك خطرا.

1) إفلاس النائب أو امتناعه من دفع السلعة إن كانت فيها أرباح بل ربما يدعي عند حصول آفة للسلعة أن الدار البائعة لم تسقها ولا حجة للمشتري بما يخالف دعوى النائب.

2) ربما يدعي النائب أن البائع وسق السلعة مشتركة مع سلعة أخرى ولا يمكن تسليمها إلا بأداء جملة ما وسقت بتجار متعددين. وهذا وقع بالفعل لبعض التجار وتسبب عنه :
تأخير السلعة مدة طويلة نشأ عنها أداء الأرضية للديوانة.
خسارة في ثمن السلعة.

قلت أيمن مع ثبوت هذا أن نقول للتجار يحرم عليكم الشراء بالسيكورطة هذا شيء تأباه القواعد الشرعية فلم يبقى إلا أن يصرح بجواز التعامل بالسيكورطة والنصوص والقواعد تشهد لهذا.

وهكذا يبدأ الفقيه السيناني في استعراض النصوص الفقهية المالكية مستندا إلى ما ورد منها في كتب معتمدة في المذهب.

من ذلك شرح التنقيح للشيخ الإمام القرني الذي يقول :

(قد تكون وسيلة المحرم غير محرمة إذا أفضت إلى مصلحة راجحة).

والظاهر أن الذي دعاه إلى اعتماد هذه القاعدة قياسه الأول الذي عول فيه على النيسابوري فجعل الضمان نوعاً من القمار ولما كان الضمان محرماً كالقمار ومع ذلك فهو يوصل إلى مصلحة كما تبين ذلك من التجار أصبحت الوسيلة غير محرمة.

ولم يكتف الفقيه بنقل القاعدة فقط بل نقل أيضاً ما يبرر قياسها فانتقل بعد - ذلك إلى بسط حجج أخرى من مصدر آخر يسمى (قواعد زروق) وفيه يقول المؤلف :

قد يباح الممنوع لتوقع ما هو أعظم منه كالذنب في إصلاح بين الناس وفي ستر مال مسلم أو عرضه كان سئلاً عن معصية عملها أو مال أراد غصبه أو غيره لأن مفسدة الصدق أعظم من ذلك.

ولم يكتف الفقيه السيديان بفرضيات كلية بل انتقل إلى بسط جزئيات حتى يتم التطابق بينها وبين القواعد الكلية فنقل عن زروق ما نصه :

ومن ذلك أيضاً ما نصوا عليه من أنه تجوز الرشوة في حق الدافع فقط تحقيقاً للحق وإبطالاً للباطل.

ويبدو من السياق أن هاته الجزئية ضعيفة والضعيف لا يترك. وعلى هذا الرأي أول حكمين قد يبقى كل منهما مجرد اجتهاد.

(1) ما دام صاحب الوكالة ينشأ دفاعاً عند حصول آفة من السلعة فهذا الضمان قد يسمى «وكالة بشائية».
وعليه فليس الضمان بهذا المفهوم (قماراً محضاً).

(2) أن المشتري لم يدخل في ضمان المشتري.
وعلى هذا الاجتهاد رتب ثلاث صور تعود إلى عناصر وأنواع التجارة الراجعة.

- شراء مسلم من أجنبي.

- شراء أجنبي من مسلم.

- شراء مسلم من مسلم.

وتختلف الصورة الأخيرة عن الصورتين السابقتين بل تتفرع الصورة الأولى إلى أربعة أضرب. وهذه التفريعات كلها تعود إلى قبض قيمة ما ضاع من دار السيكرطة أو نائبها في صور يمكن تحديدها في ما يلي :

(1) إذا وقعت آفة طارئة كأن غرقت الباخرة مثلا دون تفريط أي أن يكون الغرق بأمر سماوي.

(2) أن يكون غرق الباخرة أو إحراقها بتفريط.

(3) أن يكون صاحب السلعة هو الذي تسبب في التلف.

وقد تكون الآفة التي أصابت البابور لغير ما ذكر.

من هذا التفريع ندرك أن الفقيه السيناني أراد أن يعطي لكل صورة حكمها وذلك لأن حكم الصورة الأولى هو عينه حكم الصورة الرابعة وعليه يقول الفقيه :

لا يجوز للتاجر أن يقبض من دار السيكرطة إلا مقدار الأجرة التي دفعها مدرجة في الثمن ولا يجوز له أخذ الزائد لأنه ظلم محض.

وجاز للتاجر أن يقبض ذلك المقدار لأن دار السيكرطة في هاتين الصورتين لا تنشأ دفعا ولا خصاما فلا معنى لإقرارها على تلك الأجرة وقد أمكن استخلاصها منها.

وأما حكم الضائع في الصورة الثانية فلا مانع من قبض التاجر قيمة الضائع والمصاب لكن حسب السعر المشتري به ووفق ما نص عليه الفقه في المتلفات في نحو أن ينظر إلى قيمة ما تلف أو ضاع يوم ضاع وإلى قيمة ما سلم ولا يجوز للتاجر أن يتعدى هذا التحديد ولا أن يزيد عليه شيئا.

وفي الصورة الثالثة يجب أن يعود التاجر إلى السعر المشتري به لأنه بدل الثمن على شيء لم يتم له.

ويختتم الفقيه السيدي فتواه هاته بمنحه الإجازة لكل من توفرت فيه الشروط أن يفتي بمثل فتواه أو يعارضها وكأنه بهذا يمهد لتعزيد العالم أحمد التازي على وثيقة سعيه.

نص الموافقة :

إن الدارس للفتوى الثانية المعضدة والموافقة لفتوى العالم السيدي المتقدمة والصادرة عن العلامة الأريب الأديب النبيه قاضي وجدة سابقا ونواحي الدار البيضاء أخيرا أبو العباس سيدي أحمد بن شيخنا العلامة المدرس المفتي الشهير سيدي العباس التازي الفاسي (كما حلاه السيدي نفسه في شدراته. يدرك.

(1) أن لغة العالم التازي أرقى من لغة السيدي.

(2) أن العلامة التازي مهد للنصوص التي استشهد بها بومضات أبانت عن شخصية العالم السيدي وعن فتاويه المتعددة وعن تتبعه لسقطات مفتي مصر عيش وتضعيف أكثر فتاويه.

(3) وقد استند العلامة أحمد التازي في موافقته للسيدي على الفقه المالكي وخصوصا رجاله الأوائل التقات أمثال:

البرزلي - ابن عيش - خليل بن عرفة - المواق وغيرهم.

وقد مهد التازي لنقوله التي أسس عليها فتواه بمدخل في غاية الجودة والقصر وهو قوله: (وعلى فرض عدم وجود نص صريح في عين النازلة فإن الضرورة المحتقة بذلك تجيز ارتكاب تلك السيکورطة لأن العلماء رضوان الله عليهم أجازوا بعض المعاملات الفاسدة لمن لا يجد مندوحة عنها).

وهكذا استعرض مجموعة من القضايا ذات الشبه بهاته النازلة وعلتها كلها أنها تدخل في باب المعاملات وبحكم أنها من المصالح المرسله معتمدا في ذلك على قول التقات أمثال:

أصبغ الذي يقول : (ينظر إلى أمر الناس مما اضطروا إليه مما لا بد لهم منه ولا يجدون العمل إلا به فأرجوا أن لا يكون به بأس إذا عم). ص.245.

وعلى هذا الأساس اعتبر القاضي التازي أيضا السيورطة نوعا من الضمان وإن كان فيه كما يقول (قدرا معيناً بنسبة يدفع لصاحب الدار كل سنة بين مؤجل ومعجل) ويجد الدارس للوثيقة أن العالم التازي نقل مسألة السيورطة من المعاملات التجارية إلى تجارة قائمة لنفسها وهي ما يعرف بتجارة دور التأمين أي السيورطة السيارات وختم مسانדתه للسنياني بجواز السيورطة في المسألتين.

ملحق :

نص الموافقة : الحمد لله الذي رفع لأهل الشريعة منارا وهياً لأهلها أعوانا وأنصارا فيدبون على حقوقها ويميزون بين فروعها والصلاة والسلام على سيد المرسلين وإمام المتقين وعلى آله الأطهار وصحابته الأخيار ما تكور الليل على النهار، وبعد فقد وقف كاتبه غفر الله له ذنوبه وستر عيوبه على فتوى صدرت من الفقيه العلامة المستغنى بأوصافه الشريفة عن مزيد الأطرء والعلامة وحيد العصر ومفتي مصر المطلع الزاهد المحرر الأخ في الله وحبنا من أجله سيدي محمد الراضي نجل العلامة الأديب الشاعر الناثر الأريب المنتسب أبي العلاء سيدي الحاج إدريس السناني أصلا الفاسي منشئا البيضاوي إقامة لأجل التدريس ونفع العباد أبقاه الله مرشدا ونافعا لأهل البلاد في حكم جواز ارتكاب السكورطة التجارية التي عمت بها البلوى في هذا الزمان وتقيد بها تجار الوقت بحيث لا يمكن لهم تركها في جميع الأحيان والحال أن تجارتهم بها قيام أودهم ومعاشهم ولا حرفة لهم سواها فإن تركوها بسبب التحريم عليهم بزعم القائل به بقوا عرضة للضياع وهذا غير مستطاع والشارع الحكيم قضت حكمته وعمت رحمته للنظر بعين الاعتبار حتى لا يؤدي الحكم بتحريم السكورطة لتفليس جل التجار فوجدته إفتاء نفيسا في بابه قد أحرز صاحبه قصب السبق به في زمانه على كهوله وشبابه ولهذا قال إمامنا مالك رضي الله عنه ما معناه إذا كانت العلوم منحا إلهية ومواهب اختصاصية فلا غرابة أن يدخر لبعض المتأخرين ما عجز عنه فهم المتقدمين ولعمري ما هذه بأول فتوى

غريبة في بابها صدرت من هذا العالم الجليل الفاضل الحفيل فقد قدم لنا فتوى في وجوب زكاة الأوراق البنكية حيث وقع غلط فيها لمفتي مصر العلامة عليش رحمه الله فأفتى بعدم وجوب الزكاة فيها، وما نريهم من آية إلا هي أكبر من أختها، فجزاه الله خيرا وعوضه مثوبة وأجرا قلت وعلى فرض عدم وجود نص صريح في عين النازلة فإن الضرورة الحاجية المحتفة بذلك تجيز ارتكاب تلك السكورثة لأن العلماء رضوان الله عليهم أجازوا ارتكاب بعض المعاملات الفاسدة لمن لا يجد مندوحة عنها فقد نص الإمام البرزلي رضي الله عنه على جواز ارتكاب المعاملة الفاسدة لمن لا يجد مندوحة عنها مثل الإجارة والمزارعة والشركة وغير ذلك من سائر المعاملات وقد روي عن الفقيه ابن عيشون أنه خاف على زرعه الهلاك فواجر عليه إجارة فاسدة حين لم يجد الإجارة الجائزة قال ومثله لو عم الحرام في الأسواق ولا مندوحة عن ذلك والمبيح الضرورة قلت كما جاز شرب الخمر لمن غص بطعام مثلا ولا يجد ما يسوغه به عدى الخمر فيجوز له ما يسوغ له تلك الغصة ولا حد عليه إذ المراد بالجواز هنا عدم الحد. خليل: وجاز لإكراه أو إساعة وفي ابن عرفة الشرب الموجب للحد شرب مسلم مكلف ما يسكر كثيره مختارا إلا لضرورة ولا عذر فلا حد على مكره ولا نبي غصة اهـ. ومثل ما تقدم عن الجزولي عند قول الرسالة ولا بأس للمضطر أن ياكل الميتة ويشبع ما نصه: انظر على هذا لو اضطر إلى المعاملة بالحرام مثل أن يكون الناس لا يتعاملون إلا به ولا يجد من يتعامل بالحلال هل يتعامل بالحرام أم لا، وقد قال عليه الصلاة والسلام لو كانت الدنيا بركة من دم لكان قوت المومن منها حلالا وكذلك إذا كان لا يجد من يزرع إلا بكراء الأرض مما تتبته أو كان لا يجد إلا من يشترك شركة فاسدة وليست له صنعة إلا الحرث أو مثل الحصاد بالقبضة إذا كان لا يجد من يحصد إلا بها أما إذا تحققت الضرورة فيجوز وقد قال بعض الشيوخ في قوم نزلوا في موضع قد انجلى عنه أهله وكان الذي نزلوا به لا صنعة لهم إلا الحرث أنه يجوز لهم أن يحرثوا تلك الأرض التي ارتحل أهلها عنها وفي السفر الثالث من المعيار قال اصبغ ينظر إلى أمر الناس مما اضطروا إليه مما لا بد لهم منه ولا يجدون العمل إلا به فأرجو أن لا يكون به بأس إذا عم ونحوه في

سنن المهتدين للإمام المواق ومما يشهد للجواز أيضا قول خليل كسفتجة إلا أن يعم الخوف ابن عرفة جواز قرض العين على قضائها ببلد آخر بخوف الطريق إن كانت منفعة في السفاتج للمعطي بما يخاف من غرر الطريق لم يجز أي لأنه سلف جر نفعا قال للخصمي يريد إذا لم يكن الهلاك وقطع الطريق غالبا فإن ذلك الغالب صارت به ضرورة وأجيزت صيانة للأموال كقول مالك في الكراء المضمون يؤخر أكثر النقد وقال قد اقتطع الأكرياء أموال الناس وهذا هو الدين بالدين فأجازه ليلا تهلك أموال الناس اهـ. قلت ومثل الحكم المذكور في سكورته التجار يجري في حكم سيكورته السيارات التي جرت بها عادة الناس في هذه الأزمان للضرورة وصورة العمل فيها أن مشتري السيارة يذهب لإحدى الديار المنصوبة لهذا الغرض ويعلم صاحبها ومديرها بأنه اشترى سيارة من عينة كذا قوتها في الجري كذا ويدفع المشتري لصاحب الدار قدرا معيناً بنسبة ما ذكر في كل سنة بين معجل ومؤجل على أنه إذا وقعت مصادمة من صاحب السيارة لسيارة أخرى أو غيرها أو صادمت سيارة الغير سيارته وحدث بسبب ذلك تكسير للسيارة أو أفة للركاب أو غيرهم فإن صاحب الدار يقوم بمقابلة الدعوى في ذلك دفعا أو جلبا من ماله الخاص به بحيث لا يطالب من يدافع عنه بشيء من المال سواء كان المدفوع بحكم أو صلح لأن صاحب الدار يؤمل أن يكون ذلك الاصطدام نادرا من بعض الناس فيربح ما يدفع له من لم يحصل له اصطدام غالبا وهو الواقع وصاحب السيارة يؤمل أن وقعت له مصادمة وخصوصا لاوربوي لا قدر الله فلربما يحكم عليه بدفع فوق ما يملكه فيصبح فقيرا بعد أن بات غنيا وتشتد الغرامة على من ليست له سكورته أن يكون مأمونا على ماله فتلخص مما قلناه وبالنصوص أيديناه أن حكم السكورته بنوعيتها هو الجواز قاله وقيده على استعجال موافقا على ما كتبه العلامة سيدي الراضي المذكور قاله وقيده عبید ربه أحمد التازي لطف به.

الجلسة الثالثة (*)

برئاسة الأستاذ إبراهيم بوطالب
كلية الآداب - الرباط

التجارة من خلال وثائق القرن 19م

- ذ. إبراهيم بوطالب : بعض مظاهر التجارة الخارجية بالمغرب قبل 1956 وأسسها الشرعية.
- ذ. أحمد التوفيق : تقديم وعرض وثائق غير منشورة عن تجارة المغرب في القرن 19م.
- ذ. علال الخديمي : من التاريخ الاجتماعي للمغرب: مؤسسة النزاييل والمواصلات الداخلية والتدخل الأجنبي خلال القرن التاسع عشر.
- ذ. خالد بن الصغير: التقارير القنصلية البريطانية كمصدر للتاريخ الاقتصادي للمغرب خلال القرن 19م.

*) جرت الجلسة في صبيحة 22 - 2 - 88 بالدرج ج. 3.

بعض مظاهر التجارة الخارجية بالمغرب قبل 1956 وأسسها الشرعية

ذ. ابراهيم بوطالب
كلية الآداب - الرباط

أصبح من المفاهيم البديهية في عالمنا المعاصر، أن تصدير أكثر ما يمكن من المنتجات الداخلية أمر مستحسن ومندوب إليه، وأن التحفظ من أستيراد المنتجات الخارجية على العكس من ذلك أمر واجب تمليه الحكمة، ويتفق في ذلك، على السواء، الدول الرأسمالية والدول الاشتراكية، الدول المتقدمة والدول النامية، فإن جميعها يعمل جادا لتكون حركة مصدراتها متغلبة على حركة مستورداتها من حيث قيمتها المالية، ولم يتردد البعض منها عن جعل مكافآت خاصة لمن يبيع من أرباب الصناعات، بالخارج، أكثر مما يبيع بالداخل والجميع على كل حال، يسعى في هذا الاتجاه بالتصرف المناسب في الجمارك، بحيث لا يكف عن توظيف أية فريضة على الصادرات، وحسب، وإنما يجعل أعلى الرسوم الجمركية على كل ما من شأنه أن ينافس الإنتاج الداخلي مما يستورد من الخارج. فإن الصواب في التجارة الخارجية اليوم، أن يطلق العنان للمصدرين وأن تراقب حركة الاستيراد عن كثب.

لكن أمس البارحة مغرب ما قبل الحماية، وبالضبط في مغرب المولى عبد الرحمان بن هشام، قبل أن يضع هذا السلطان خاتمه على الاتفاقية المغربية الإنجليزية لسنة 1856، التي أدخل المغرب عنوة بمقتضاها في النظام الرأسمالي المهيمن، فإن سياسة المخزن المغربي في ميدان التجارة الخارجية، كانت مخالفة تماماً لهذا النهج، إذا كانت الدول أحرص على حماية المنتجات المغربية من أن تصدر إلى الخارج، منها على ردع التجار الأجانب من أن

يقصدوا إلى الديار المغربية بكل ما طاب لهم من إنتاج بلدانهم، فكان المفروض من الرسوم الجمركية، على العموم، أشد وطأ على الصادرات منه على الواردات، وتفاقت تلك الضغوط الأجنبية على المغرب برا وبحرا، حتى باتت الدولة تخشى من أن تقع فيما وقعت فيه الجزائر، وتكاثرت حاجياتها إلى التزود إلى أقصى حدود التصرف بالجمارك حيث جعل على كل ما كان التجار الأجانب يتهافتون عليه من المنتجات المغربية، مثل الأصواف والشموع والجلود أعلى الرسوم، مما أثار نقمة أولئك التجار فتعالى صياحهم لدى حكوماتهم لكي تتدخل لدى السلطان وتلزمه برعاية مصالح تجارها.

سياسة المولى عبد الرحمان في التجارة الخارجية

لقد شغلني هذا الموضوع من أول ما قرأت أطروحة الأستاذ مبيج حول المغرب وأوربا في القرن التاسع عشر، ولقت نظري بالخصوص الباب الخامس منها الذي تطرق فيه للحديث عن «محاولة الانغلاق المغربية» (1) وضمنه فصلين، أوله ما سماه الأستاذ «بالنظام الأمبراطوري»، تطرق فيه إلى أصول ذلك النظام وإلى عناصره والامتيازات التي كان التجار المغاربة يحظون بها من قبل المخزن، وكذا الاحتكارات المخزنية وعواقب ذلك على المبادلات مع أوربا، ثم فصل ثان بعنوان «شكاوي التجار الأوربيين» ذكر فيه احتجاجات تجار جبل طارق ومانشستر لدى حكومتهم وخلوص الجميع إلى ضرورة وضع حد لحرية المخزن في هذا المضمار، من خلال اتفاقية تجارية جديدة تفرض عليه فرضا، وجاء هذا الباب، في أطروحة الأستاذ مبيج، ممهدا للباب الذي شرح فيه الاتفاقية المغربية الإنجليزية لسنة 1856، التي فقد السلطان بعدها حرية التصرف بالرسوم الجمركية على الواردات التي انحصرت قيمتها عند العشر بلا زيادة ولا نقصان.

ولقد أثار انتباهي من الباب الخامس المذكور حديث الأستاذ مبيج عن «النظام الأمبراطوري»، اعتمادا على الوثائق القنصلية دون سواها، حديث

J. L.MIEGE. - Le Maroc et l'Europe (P.U.F 1963) (1)

من لا يكتفي بنقل الأقوال المتحيزة، بل يتبناها ويتغافل عن وجوب الاستماع إلى جميع الجهات قبل إصدار الأحكام فنقرأ بقلم الأستاذ ما يلي: «لا شك في أن هذه السياسة الموافقة للتقاليد السلطانية، كانت تستجيب لمتطلبات المولى عبد الرحمان الذاتية، فإن التقدم في السن جعل السلطان يزداد حساسية كل سنة، لجاذبية المال» (2) واستشهد الأستاذ بقول ج.د. هاي (MN) القنصل الإنجليزي سنة 1853، جاء فيه: «إن الحرص هو هواه (المولى عبد الرحمان) الرئيسي، وإنه لا يستطيع أن يصمد لبضع آلاف الدولارات توضع في متاوله، وإن تسبب ذلك في خراب الجبايات المنتظمة والأكثر فائدة، المترتبة على الرسوم والجمارك»، ثم أضاف هاي قائلاً: (نقلاً عن الأستاذ مبيج دائماً) «إن المولى عبد الرحمان مستعد أبداً لقطع الشجرة لنيل الثمار»، ويعلق الأستاذ على هذا الحكم المغرض بقوله: «إلا أن أسبابه أبعد في العمق من هاته، كانت تعزز ميولات» ذلك السلطان الفد الأغر الذي بين الأستاذ نفسه، في الفقرات الموالية لما ذكرناه، بأن الأسباب الحقيقية التي تفسر تصرفاته بالرسوم الجمركية وتشده في ملء بيت مال المسلمين، تتصل بسوء الربح الفلاحي في الأربعينات التي كانت سنوات عجاف، وبضرورة معاونة الأمير عبد القادر، وبالحاجة إلى إعادة النظر في نظام الجيوش المغربية غداة إيسلي، وأيضاً إلى وجوب تحصين الثغور المغربية من قصف الأساطيل الأوروبية، فكل ذلك زاد من نفقات المخزن وحمله على البحث عن مداخل جديدة، وكان لا سبيل إلى ذلك إلا من باب الزيادة في الرسوم الجمركية، وهو ما وصفه التجار «بالنظام الأمبراطوري»، وكتب الأستاذ مبيج كتابه وجعله أمراً مضبوطاً في التاريخ، ولكنه أحس ولا شك بأن الأمر لم يكن على تمام ما ظنه فيه من الضبط، إذ نقرأ له الهامش رقم 3 من الصفحة 255 (3) ما يلي: «إن كلمة نظام (Système) التي استعملها القناصل توحى بسياسة تدييرية (dirigiste) متسقة، لكن يستحيل والحالة على ما هي عليه من أبحاثنا، أن نبت فيما إذا كانت الظواهر العديدة التي أصدرها السلطان لتقنين التجارة الخارجية، تندج في مخطط شامل أو كانت

(2) ص : 258 - 225 الجزء الثالث.

(3) الجزء الثالث من المرجع السابق.

خاضعة لاعتبارات وقتية». ولما كف الأستاذ عن البت في هذا الأمر، كان من الحتمي أن يسير في خطى القناصل، وأن يجعل سبب «النظام الأمبراطوري» المزعوم، حرص المولى عبد الرحمان، مع ظروف التخفيف، بحيث يبدو هذا السلطان، ليس وحسب «أمبراطورا» بمعنى الطاغية المستبد، ولكنه يبدو حاكما طائشا متهورا، يحكم البلاد بمحض الهوى، ولا يبالي برعيته، فأحرى أن يبالي بالتجار الأجانب، الذين تثار هكذا بالتالي هي أحسن، مشاعر القارئ لصالحهم، ويطمس تعفنهم وبهتانهم وراء تظلمات واهية. لكن على المؤرخ أن لا ينخدع بأقوال القناصل، وعليه أن لا يتغافل عن التزام الدولة المغربية بالإسلام، وعليه أن ينظر في شرائعه الواضحة وفي سننه الثابتة، وكان على الأستاذ مبيج أن يستقصى الفقه والفقهاء، ولو من خلال الترجمات، الشيء الذي لم يخطر حتى ببال بعض المتفقيين الفرنسيين أمثال جاك كاييه J.Caillé الذي كان يمارس القانون، وكان له شغف بالتاريخ وحمله على وضع عدة مؤلفات، منها مقال أصدره بمجلة الاقتصاد والاجتماع سنة 1915، بعنوان: «بعض تفاصيل التجارة المغربية قبل مائة سنة»، أورد فيه بدون أي تحفظ أقوال قنصل فرنسا بالمغرب آنذاك، المسمى شارل جاجر شميد Ch. Jagers-chmidt عن قرارات المولى عبد الرحمان في التجارة الخارجية وكلها أحكام متحيزة وسخافات لا طائل من ورائها لمن لا يقف عند سطح الكلام (4) منها مثلا أن المولى عبد الرحمان كان قد اقتبس تصرفاته مما نقل إليه، على لسان أحد أولاده بعد رجوعه من الشرق من انتهاج صاحب مصر، الباشا محمد علي لنفس النهج، وعلق الأستاذ على هذا الخبر قائلا: «لعل تلك السياسة لم تكن خالية من نظريات بعيدة المدى»، وأضاف مذكرا بأن الباي أحمد بتونس، كان يعمل بنفس القواعد، وذلك في نظره دليل على السوابق الشرقية. (5)

J.CAILLE. - Quelques détails sur le commerce marocain, il ya cent ans B.E. et S du (4) Maroc, Vol XI N° 45.

Charles Jagerschmidt, chargé d'affaires de France au maroc (1820-1824) - Paris 1915.

(5) المرجع المذكور ص 229 من الجزء الثالث. J.L.MIEGE.

سيدي محمد بن عبد الله والتجارة الخارجية

غني عن البيان أن سبب تحفظي من هذه الأحكام، لم يكن صادرا من غيرة مرهفة على شخص ملك من أعظم ملوك الدولة العلوية، بقدر ما كان صادرا عن علمي بتواتر تلك التهم بأقلام القناصل، فلقد أنجزت بحثا عن العلاقات التجارية بين المغرب وفرنسا في القرن الثامن عشر(6) وكنت وقفت على نفس الشكاوي من قبل التجار والقناصل وهذه نماذج منها، جاء في تقرير سنة 1756، عن سياسة سيدي محمد بن عبد الله وهو ما زال في منصب الخليفة لوالده على الجنوب، ما يلي: «إنه شغوف بالتجارة لا لشيء إلا لما يجد من الفوائد في حمايتها ونشرها بولايته، وإنه يبدي مودة للتجار الذين يريد اجتذابهم، وإنه هو نفسه أكبر تجار قطره» وفي تقرير آخر قبله سنة 1755، ورد ما يلي: «إن هذا الأمير هو المالك لأكبر الأراضي التي توجد تحت سلطته، وإنه لذلك، هو البائع لجل ما ينتج ببلده»(7) ومن المعلوم أن عناية سيدي محمد بالتجارة الخارجية حملته على بناء موانئ جديدة، هي الصويرة والدار البيضاء وفضالة، وإنه أغرى التجار بالقصد إليها بالتخفيض من الواجبات الجمركية، إلا أن أولئك التجار ما فتئوا يتظلمون ويشتكون من قرارات السلطان، ولنا أمثلة وافية عن ذلك في مؤلفات القنصل الفرنسي لويس شينييه Louis Chénier الذي أقام بالرباط من سنة 1767 إلى سنة 1782، وكان ذا قلم سيال وأسلوب لا بأس به، بحيث لم يكن مراسلا فياضا مدققا لحكومته وحسب، بل ألف كتابا في تاريخ المغرب، لخص فيه ما شهدته من مغرب ذلك العصر(8)، ونشر الكتاب في إبان سنة 1787، أما المراسلات القنصلية فإنها لم تنشر إلا مؤخرا سنة 1970 بعناية السيد بيير كريون P.Grillon، وبوسع المؤرخ أن يقف فيها على أمثلة متعددة

(6) ما زال لم يكتب له النشر.

(7) تقرير التاجر كي (GUYS) المرسي في شهر شتنبر 1756 تقرير التاجر شارون (CHARRON) في شهر نونبر 1755 وكلا التقريرات بحوزتنا.

(8) LOUIS CHENIER - Recherches historiques sur les Maures et histoire de l'Empire du Maroc (Paris 1787).

من إلحاح هذا القنصل على حرص سيدي محمد بن عبد الرحمان، فإنه كتب سنة 1777 قائلا: «إن شغله الشاغل، تكديس الأموال بخزائنه، وإن سلطته المطلقة جعلته يرى شرعا كل المسائل العملية في ذلك: تارة بجبايات إجبارية على الأقاليم وعلى منتجات الأرض وعلى الديوانة، وتارة أخرى، وهو الأكثر، بغرامات مالية على الخواص لأدنى سبب أو شبهة أو تهمة ثابتة...» (9) وقال في تقرير آخر سنة 1779: «لقد سبقت الإشارة إلى أن الأمبراطور الحاكم حالا أبدى من التفتح أكثر مما كان عليه أسلافه، وإنه لم يسود الله بهجة عهده إلا بما هو عليه من الجشع، وإن أسرع ما يبادر إليه، تكديس الكنوز بأي شيء ضد سلطته، لأنه لا سبيل إلى شيء بدون مال، ولقد التفت هذا الأمير التفتاة خاصة للتجارة لتكون أرائه مسايرة لمبادئ أوروبا، إلا أن الزيادة السريعة والمتوالية في الرسوم جاءت متناقضة لتلك الميول، وأقامت حاجزا يكاد يستحيل اجتيازه لتبادل المصنوعات والمنتجات الخارجية مع منتجات ولايته» (10) وكتب في رسالته، نفس السنة، ما يلي: «على ما يبدو من استعدادات هذا الأمير، فإنه من المحتمل أن يجعل استغلال تجارة ولاياته بكاملها لصالحه، وسيكون ذلك أقل فائدة مما لو ترك التجارة حرة». (11) وجاء في رسالة سنة 1780 قوله: «إن ملك المغرب نفسه، يامولاي حرصا منه على الزيادة في كنوزه، لا يضايقنا في استغلال التجارة بولايته، إلا ليستحوذ على فوائدها بمفرده». (12) وقال سنة 1781: «إن هذا الأمير الذي يبدي من الارتياح لما يملك أقل مما يبدي من الطمع فيما لا يملك، ظن أنه يستطيع أن يزيد في موارده بالزيادة في مداخيل الموانئ». (13) ولقد لخص لويس شينيه كل هذه الأقوال في كتابه عن تاريخ المغرب، حيث قال: «إن هذا العاهل، بدافع إحياء (التجارة)، تحول هو نفسه تاجرا (....) فتحول التجار إلى مجرد وكلاء له، وألزموا بالانتقال إلى مختلف

P. Grillon. - La correspondance du consul Louis Chénier (Paris 1970) (9

ص 32، ج. الأول أحالة في جزئين.

(10) ص 727، ج الثاني من المرجع السابق.

(11) ص 786، ج الثاني من المرجع السابق.

(12) ص 801، ج الثاني من المرجع السابق.

(13) ص 926، ج الثاني من المرجع السابق.

موانئ إمبراطوريته، حيث منحوا بها بامتياز أو منعوا إياه بمحض اختياره.(14)

أمثلة من العهد الإسماعيلي

كانت العلاقات الدبلوماسية والقنصلية قد انقطعت بين المغرب وفرنسا لمدة تناهز نصف القرن، ابتداء من سنة 1718 في عهد المولى إسماعيل، وإلى حدود سنة 1767 في عهد سيدي محمد بن عبد الله. وسبب انقطاعها الرئيسي، إذا ما اعتمدنا الوثائق القنصلية دون غيرها، اضطهاد السلطان وخدامه للتجار في أرباحهم، فلقد جاء في تقرير قنصلي بتاريخ شهر أكتوبر سنة 1699: «إن ملك المغرب يستخرج لب ما يجري من التجارة في هذا البلد، وذلك بجباية العشر وفي أغلب الأحيان أكثر من العشر من جميع البضائع الواردة، وعلى قواد أو عمال موانئه أن يجبوها حالما تنزل البضائع إلى البر، ثم يجمعونها أكداسا يحتفظون بها إلى أن يأمرهم الملك بالشخص إلى مكناس التي يصل إليها كل سنة ما جبوها منها». (15)

وصارت العلاقات الرسمية بين البلدين إلى التدهور ابتداء من سنة 1705، يوم أقدم المولى اسماعيل على جعل التجارة في الشموع والجلود حكرا على تجار فاس، فقامت قيامة التجار الفرنسيين ولم يتردد بعضهم عن الانسحاب من المغرب قاطبة، حسبما جاءت الإشارة إلى ذلك في رسالة قنصلية سنة 1712: «لقد انسحب جميع التجار الفرنسيين الذين كانوا مقيمين بالمحطتين المغربيتين (الرباط وسلا)، باستثناء تاجر واحد ما زال بسلا، ولا سبيل لإنعاش هذه التجارة ما دام هذا الملك هو الحاكم، أو ما لم تعد الأمور إلى ما كانت عليه» (16) وفي رسالة من الوزير الفرنسي المكلف

de l'Empire LOUIS CHENIER. - Recherches historiques sur les Maures et histoire (14

du Maroc (Paris 1787). ص. 470 من الجزء الثالث.

(15) Sources Inedites. H.M. - Deuxième série - France - Dynastie Filalienne ص. 439 الجزء

الخامس.

(16) ص. 322 إحالة 3 الجزء السادس.

بشؤون البحر، إلى بعض القناصل بالمغرب، جاء ما يلي، في ذكر أسباب تأزم العلاقات بين البلدين وتفكير الحكومة الفرنسية في قطعها، «نظرا لسوء مردودية ما يمكن أن يجري (هنالك) من التجارة لتعسف الموظفين المغاربة الذين يشتركون البضائع المحلية لبييعوها غالية من أبناء أمتنا». (17) ومما زاد في الطين بلة أن المسؤولين المغاربة استطاعوا أن يضربوا بين التجار الفرنسيين، حيث كان اثنان من بينهم من معتنقي المذهب البروطسطلانتي، فكانا منبوذين من الملة الفرنسية بسبب إلغاء قرار نانت Nantes الشهير، (18) وكانا لذلك ميالين للكيد لمواطنيهما الكاثوليك، فالتزما بالسياسة المخزنية تمام الالتزام، حتى أدى الأمر بالمولي إسماعيل إلى تعيين أحدهما، إسمه بيلى Pillet كبير التجار النصارى على الإطلاق، والوسيط الرسمي بينهم وبين المخزن، وذلك سنة 1715، مما لم تطق الحكومة الفرنسية معه صبرا، فلفظت العلاقات القنصلية بين البلدين آخر أنفاسها، يوم اتخذ المجلس الملكي الفرنسي، سنة 1718 قرارا بذلك جاء فيه أنه «تقرر إلغاء وظيفة قنصل فرنسا بسلا لمدة من الزمان، نظرا لتعسفات ملك المغرب وموظفية ضدا على التجار الفرنسيين» (19).

ويتضح من تواتر شكاوي القناصل الفرنسيين على مدى السنين والأعوام أن الأمر كان يتعلق بنزاع تجاري مصلحي حاد، اتهم فيه أحد الطرفين خصمه بما طاب له من التهم الرخيصة السطحية، وعلى المؤرخ الموضوعي أن يستقصي الجانب المغربي وأن يصغي إلى أقواله ودرائعه، لإدراك قواعد تلك السياسة التجارية الخارجية، التي كانت ثابتة مسترسلة ممتدة عبر السنين والدول، وبوسع المؤرخ في بعض الأمور، أن يقف على العلل المخزنية من أقوال القناصل والتجار الأجانب أنفسهم، سواء في عهد المولى إسماعيل أو بعده في عهد حفيده، سيدي محمد بن عبد الله. فإن

(17) المرجع السابق ص 507، إحالة 1.

(18) أصدر الملك هانري الرابع قرار نانت سنة 1598 ليمنح البروطسطلانتيين من رعاياه حرية ممارسة طقوسهما حيثما ما كانوا بالبلاد، وظل العمل جاريا به إلى أن ألغاه لويس الرابع عشر سنة 1685، فاضطر الفرنسيون البروطسطلانتيون إلى هجرة فرنسا جماعات وأفرادا.

S.I.H.M (19)

ص 609 من المرجع المذكور أعلاه، الجزء السادس.

غضب هذين العاهلين على التجار الأوروبيين كان ناجما من رفضهم تزويد المغرب من المعدات العسكرية والبحرية، التي كانت قرارات ملكية فرنسية، مثلا، تمنع تصديرها إلى المغرب منعا كليا، ولقد أدرج بعضها في مجلدات «المصادر الغميسة لتاريخ المغرب»، (20) وذكرها لويس شينييه هنا وهناك من مراسلته، وكان من الطبيعي أن ينفعل المخزن لامتناع التجار من مده من حاجياته «الاستراتيجية»، فكان لزاما عليه أن يضايقهم فيما كانوا يتهافتون عليه من المنتجات المغربية، بحيث كانت العلاقات التجارية ما زالت قائمة على أسس الجهاد من قبل المغرب، وعلى أسس الحروب الصليبية من قبل الأوروبيين وبخاصة من قبل الكاثوليك الذين كانوا أكثر التزاما بالقرارات البابوية، الداعية إلى التحفظ في المبادلات مع المسلمين، إذ كانت القاعدة التجارية العامة أن لا يباع من الخصم ما من شأنه أن يقوي جانبه، فكان المخزن يرحب بكل ما يرد من السلاح ومما يحيي الإسلام ويقويه، ولا يفرض على ذلك أية فريضة، كما كان يستورد من المصنوعات ما لم يصنع بالمغرب، أو كان لا يصنع به على نفس ما يأتي به من الإتيان من أوروبا، مثل المنسوجات الرفيعة والأدوات المعقدة المرايا والساعات والمواكن، وكان لا يؤدي عنها إلا أعشارها وأحيانا أقل من العشر. أما الصادرات فإن العكس هو الذي كان يجري عليها، إذا كان أقل ما يوظف عليها ضعف العشر، أو 20٪ وأحيانا أكثر من ذلك، 50٪ وزيادة حماية لدار الإسلام ورغبة في ملء بيت المال على حساب التجار النصارى الذين تعالت صيحاتهم مع مر السنين وبزوغ عهد الحرية المطلقة في التجارة، وبداية تقدمهم وبداية تقهقرنا مما جعلهم يحكمون على ما بات يغير شعاراتهم الجديدة بالجهل والطغيان، ومن الأدلة على أن ملوكنا كانوا لا يتصرفون لا بالطيش ولا بالهوى، استفتاء المولى الحسن، سنة 1885، لأولي الرأي من شعبه، في أمر تصدير البهائم والأنعام نزولا عند إلحاح

(20) انظر مثلا : S.I.H.M

Deuxième serie-France- Dynastie Filalienne

ص 126 من الجزء الثالث.

الأوروبيين في ذلك، فإنه لم يعمل في تلك النازلة بنظره، لعلمه بضوابط الشريعة في الموضوع، ولتحريره بين أحكامها البينة وأحكام الضرورة، فرجع إلى إفتاء أولي الحل والعقدة رفعا لكل الشبهات.(21)

وما هي إذن أقوال الشريعة وما هي الأصول القانونية التي تنبني عليها دعائم السياسة التجارية التي كان يعمل بها في جميع الأقطار الإسلامية، مع ما كانت تستوجبها الظروف المكانية والزمانية والمذهبية من أوجه الاختلاف.

إطالة على الصلات التجارية بين ديار الإسلام والنصارى في العهد الوسيط

نرى من المجدي، قبل أن نستقصي النصوص الشرعية، أن نقف على بعض جوانب المبادلات بين أوربا وديار الإسلام في القرون الوسطى، يوم كنا نحن في الطليعة الحضارية وكانوا هم في مرحلة التبعية، ولننظر في مجموعة الآفاق الدبلوماسية والتجارية التي أبرمت آنذاك بين إيلات الشمال الإفريقي المسلمة وبعض مدن أوربا المطلّة على البحر الأبيض المتوسط، جمعها ونشرها روني دي ماس لاتري R.de Mas-Latris، في القرن الماضي، بقصد استجلاء معطيات العلاقات التجارية بين المسلمين والنصارى في تلك المنطقة، فإننا نلاحظ أن الحكام المسلمين سواء كانوا يحكمون على مجموع الأقطار المغربية، مثلما كان الأمر في عهد الموحدين أو كانوا حكاما محليين مستقلين ببعض المرافئ مثل تونس أو بجاية أو تلمسان، أنهم كانوا جميعا ينهجون في التجارة الخارجية نفس الخطة القائمة على التعامل مع الأوروبيين بناء على مقتضيات المصلحة الشرعية، ولا مانع فيها من التعامل مع النصارى، إذا ما روعيت القواعد وأخذت الشروط بعين الاعتبار، فلقد استخرج ماس لاتري تلك الشروط من مختلف المعاهدات التي أوردها،

(21) الناصري - الاستقصا، ص 182 الجزء التاسع دار الكتاب - البيضاء.

وفهم معناها على العموم، وغابت عنه بعض المعاني، أو أدلى في حقها
بفرضيات لا صعوبة في دحضها. (22)

فمن شروط تلك المعاملات، ما يتصل بحرية التجار ومنها ما يتصل
بحماية أشخاصهم وأمتعتهم، فالتجار كامل الضمانات من حيث الأمن،
ومن حيث حق ممارسة الطقوس الدينية، ومن حيث حرية المبادلات، ولكل
جنس من أجناسهم، فنصل ينظر فيما بينهم من النزاعات المدنية أما
النزاعات بينهم وبين المسلمين واليهود من أهل الذمة، وأيضا الجنايات التي
تقتضي العقوبات، فإن الحكم فيها كان لعامل المنطقة ولقاضيها، ولهم أن
يتملكوا فنادقهم ومعابدهم ومقابرهم. ومسؤولية الفرد منهم وإن كان
القنصل، تقف عند شخصه، ولا يؤخذ أحد بتبعية الآخر. وفي حالة وفاة
التاجر بأرض الإسلام، فإن تركته تنقل إلى ورثته أو إلى جنسه، وجميع
النصوص المذكورة تحرم القرصنة، وتحت على معاونة ركاب السفن التي
تحرث بشواطئ الإسلام، ويحتفظ لأصحابها بمركبهم وبمتاعهم.
وورد التتصيص باختصار، على عدد من الضمانات بخصوص
البضائع الواردة وصيانتها، مثل حق تصدير ما لم يتم بيعه
منها.

إلى جانب الحقوق، كانت تمة واجبات والتزامات على التجار منها منع
التهريب، ومنها حق الدولة في السبق إلى الاقتناء، وحقها في توقيف مركب،
أو مجموعة من المراكب الأجنبية الراسية بالميناء، يجوز أن تصل إلى ثلث
عددها، وذلك لتسخيرها لبعض أغراضها قبل أن ترجعها إلى أصحابها. ومن
واجبات التجار الأجانب طبعا أداء فريضة العشر على مستورداتهم، إلا إن
كانت تلك الواردات من النفائس كالمجوهرات أو الطيور المروضة على
الصيد، أو كانت بالأحرى من المواد الاستراتيجية، كما نقول اليوم. وأما
الصادرات فكان يؤدي عليها نصف العشر، على العموم، وهي 5٪، إلا إذا

René de MAS-LATRIE. Traités entre Chrétiens et Arabes au Moyen-âge (Paris 1865) (22)

له مؤلفان.

- Relations et commerce de l'Afrique Septentrionale au Maghreb, avec les nations
Chrétiennes (Paris 1886).

كانت دار الإسلام في عسر، على كل حال، أن تكون غير ذات قيمة استراتيجية، مثل الأصواف والشموع والجلود والملح أما القمح والخيول والأنعام، فلا ذكر لها في المعاهدات إلا في القليل النادر، مثل سماح أبي الربيع المريني لبعض تجار جاك الثاني، ملك أراغون، باقتناء شيء من القمح من المغرب وذلك سنة 1309. (23) وفيما عدا ذلك، فقاعدة المبادلات، كانت هي تلك التي ذكرها ماس لاتري عن كتاب الإيطالي. بيكولوتي Pegolotti في التجارة، من «أن من شحن على قدر ما استجلب، فلا يؤدي شيئاً، ومن شحن ولم يكن قد استجلب، فإنه يؤدي نصف الواجب، أي الخمس». (24) مما يستفاد منه أن المسؤولين المسلمين كانوا لا يتهربون من المبادلات مع النصارى، بل كانوا يشجعونها شريطة أن تكون حركة الاستيراد والتصدير متساويتين. ومراعيتين لحثيات الشريعة الإسلامية. من ذلك مثلاً التزام التجار من أن لا يدخلوا إلا الموانئ التي تعينها الدولة لتجارتهم، وهي الموانئ التي توجد بها جمارك ووسائل مراقبة المعاملات، ولقد جاء مثلاً في البند الثالث من الاتفاقية التجارية المبرمة بين أبي يوسف يعقوب الموحي وحكام مدينة بيزا Pisa الإيطالية، ما يلي: «ولهم الإذن (...) بالمجيء إلى بلاد الموحدين رفع الله شأنهم، بقصد أن يباشروا فيها أعمال التصدير، على أن ينحصر ذلك في أربع مناطق من البلاد المذكورة، وهي سبتة ووهران وبجاية وتونس، حرسها الله، ولا يسمح لهم بالنزول بمناطق أخرى من بلاد الموحدين ولا بالإقامة بها، إلا إذا كان ذلك من جراء العاصفة (...)، وعندئذ لا يسمح لهم لا ببيع ولا بشراء أدنى شيء، ولا بالتفاوض في التجارة، ولا بمكاملة السكان...» (25) وجاء مثله مكرراً في اتفاقيتين أبرمتا سنتي 1271 و 1285، بين أراغون وصقلية ومايوركة ومدينة مونتبليي Montpellier من جهة، والإيالة التونسية الحفصية ما يلي: «على رعايانا أن لا ينزلوا بأرض أمير المومنين إلا بالمرايء التي يسمح لهم فيها بذلك، إلا إذا

- DU FOURCQ. - L'Espace Catalane et le Maghreb aux XIII et XIV siècles (P.U.F (23 1965).

- MAS - LATRIE. - Traités et Documents (24
ص 110 (المدخل).

(25) المرجع السابق ص 28.

ألزمتهم الظروف بإصلاح مراكبهم وتجديد الزاد، ففي تلك الحالة، عليهم أن لا يبيعوا ولا يشتروا شيئاً، ولا أن يتكلموا مع أهل البلد».

وشرط آخر من شروط تلك التجارة، قضية تبادل حقوق الإقامة، إلا أن ماس لاتري، في هذا الباب، أفاض بغير تثبيت ولا تحفظ، واعتمد بعض الفرضيات جاء بها من عنديته، إذ لا تنطق النصوص بأي بند يبررها، وذلك أنه تفتن إلى سكوت المعاهدات على شروط إقامة التجار المسلمين بديار النصرانية، بينما جاءت بجميع تفاصيل إقامة التجار النصارى بديار الإسلام، وعوضاً من أن يبحث في أسباب هذا السكوت، فإنه فضل أن يحمل النصوص ما لا تحتمله بتاتا، حيث افترض حتماً مبدأ المساواة في هذا المضمار، واعتبر أن ما كان ينطبق على التجار النصارى بدار الإسلام، كان مثله يجري، «ضمنياً»، على التجار المسلمين بدار النصرانية. ولم يبال بانعدام أية إشارة لوجود تجار مسلمين مقيمين بانتظام في الموانئ الأوروبية، ولو كان ذلك قد وقع وتجدد وتواتر، لما كانت الأوفاق الدبلوماسية لتسكت عليه، ويرجع سوء فهم ماس لاتري لهذا الأمر، إلى ما أُلحنا إليه سابقاً من وقوف بعض المؤرخين الأوروبيين الذين يكتبون في قضايا الإسلام عند سطح ما يبدو لهم، ولا يفكرون في وجوب الرجوع إلى مقتضيات الشريعة الإسلامية، فيوحدون بقصد أو بغير قصد، بأن ديار الإسلام كانت لاتحكم إلا بأحكام الهوى، ولذلك لا مناص من أن نرفع جانباً من الستار على الأصول الشرعية لقوانين التجارة الخارجية.

* الأسس الشرعية للتجارة الخارجية بديار الإسلام

ولنذكر بعض النصوص الفقهية، فإنها ترفع كل لبس وتجلي كل غموض، وما دمنا على المذهب المالكي، فلننظر أول الأمر في المدونة. فلقد جاء في الكتاب العاشر في التجارة بأرض العدو (26) مايلي: «قلت لابن القاسم: هل كان مالك يكره أن يتجر الرجل إلى بلاد الحرب، قال، نعم يكرهه كراهية شديدة، ويقول لا يخرج إلى بلادهم حيث تجري أحكام الشرك عليهم».

(26) سحنون - المدونة ص 270 الجزء الثالث (دار صادر بيروت)

وجاء في بيع الكراع والسلاح والعروض لأهل الحرب: «قلت لابن القاسم، أرأيت أهل الحرب يباعون شيئا من الأشياء، كراعا أو عروضاً أو سلاحاً أو سروجاً أو نحاساً أو غير ذلك، في قول مالك، قال، قال مالك: أما كل ما هو قوة على أهل الإسلام مما يتقون به في حروبهم من كراع وسلاح أو خرثي أو شيء مما يعلم أنه قوة في الحرب من نحاس أو غيره فإنهم لا يباعون ذلك». وجاء في الاشتراء من أهل الذمة بالدنانير والدراهم المنقوشة ما يلي: «وسئل مالك في القوم يغزون فينزلون قبرس فيشترون أنعامهم وعسلهم وسمنهم بالدنانير والدراهم، فكره ذلك مالك ثم قال لنا ابتداء من عنده: إني لأعظم أن يعمد إلى دراهم فيها ذكر لله وكتابه فيعطاهما نجس، وأعظم ذلك إعظاماً شديداً وكرهه، قلت، وهؤلاء الذين ينزلون بساحتنا منهم وأهل ذمتنا، أيصلح لنا أن نشترى منهم بالدنانير والدراهم، فقال مالك: أكره ذلك». وجاء في شركة المسلم النصراني ما يلي: «قلت، هل تصلح شركة النصراني المسلم اليهودي في قول مالك، قال، لا، إلا أن يكون لا يغيب النصراني واليهودي على شيء في شراء ولا بيع ولا قبض ولا صرف ولا تقاضي دين إلا حضره المسلم معه، فإذا كان يفعل هذا الذي وصفت لك، وإلا فلا».

وكتب ابن رشد مبينا آراء فقهاء المذهب في التجارة إلى أرض العدو، ما يلي: «كره مالك رحمه الله، الخروج إلى بلاد الحرب للتجارة في البر والبحر كراهية شديدة، قال في سماع ابن القاسم، وقد سئل مالك رحمه الله عن ذلك فقال، قد جعل الله لكل نفس أجلاً تبلغه ورزقا تنفذه، وهو يجري عليه أحكامهم، فلا أرى ذلك، وأصل الكراهية لذلك أن الله تعالى أوجب الهجرة على من أسلم ببلاد الكفر إلى بلاد المسلمين حيث يجري عليه أحكامهم». ثم قال ابن رشد: «فإذا وجب بالكتاب والسنة وإجماع الأمة على من أسلم ببلاد الحرب أن يهاجر ويلحق بدار المسلمين ولا يثوي بين المشركين ويقيم بين أظهرهم لئلا تجري عليه أحكامهم فكيف يباح لأحد الدخول إلى بلادهم حيث تجري عليه أحكامهم في تجارة أو غيرها، ولا يجوز ذلك إلا لمفاداة مسلم»، وأضاف ابن رشد قائلاً: «فواجب على والي المسلمين أن يمنع من الدخول إلى أرض الحرب للتجارة ويضع المراقب في

الطرق والمسالح لذلك حتى لا يجد أحد السبيل إلى ذلك لا سيما إن خشي أن يحمل إليهم ما لا يحق بيعه منهم مما هو قوة على أهل الإسلام لاستعانتهم به في حروبهم». ولم ير ابن رشد بأساً «بمبايعة أهل الحرب ومتاجرتهم إذا أقدموا بأمان فذلك جائز (...) إلا أن يباعوا شيئاً مما يستعينون به في حروبهم من كراع أو سلاح أو حديد ولا شيئاً مما يرهبون به المسلمين في قتالهم مثل الرايات وما يلبسون في حروبهم من الثياب فيباهون بها المسلمين وكذلك النحاس لأنهم يعملون منه الطبول فيرهبون بها المسلمين (...) وإنما يجوز أن يباع منهم من العروض ما لا يتقوى به في الحرب ولا يرهب به في القتال، ومن الكسوة ما يقي الحر والبرد لا أكثر، ومن الطعام ما لا يتقوت به من الزيت والملح وما أشبه ذلك». وختم ابن رشد قوله في هذا الباب بتفاصيل التعامل بين المسلم وأهل الكتاب، فإن الشركة معهم لا تجوز إلا بما «تجوز بين المسلمين». (27)

ولا اختلاف في المذاهب في هذه الأمور، فإن ابن حزم الظاهري كتب في حكم التجارة مع الحربيين وفي أرضهم ما يلي: «إن كان التجار المسلمون إذا دخلوا في أرض الحرب أدلوا بها وجرت عليهم أحكام الكفار، فالتجارة إلى أرض الحرب حرام، ويمنعون من ذلك، وإلا فنكرها فقط، والبيع منهم جائز، إلا ما يتقون به على المسلمين من دواب وسلاح أو حديد أو غير ذلك، فلا يحل بيع شيء منهم من ذلك أصلاً»، وقال عن مشاركة المسلم الذمي إنها «جائزة ولا يحل للذمي من البيع والتصرف إلا ما يحل للمسلم». (28)

مما يستخلص منه أن المبادلات مع التجار النصارى كانت قائمة بقوانين مضبوطة وبأعراف ترتبت على تلك القوانين عبر السنين والعصور. وما كان لأمر أو سلطان أو أدنى حكام المسلمين، أن يتغافل عنها فيعمل بغير الاحتكام إلى بنودها، ولا يجتهد إلا في إطارها العام. وكان التصرف بالأعشار أو الأخماس، وهي الواجبات الجمركية، من أقرب وسائل المحافظة على الأصول عندما كانت الظروف تهدد بالمس بها، سيما وأن تلك المداخل

(27) المرجع السابق ص 70 الجزء الخامس.

(28) ابن حزم : المحلى ص 65 من الجزء التاسع (بيروت).

كانت تعد مما أفاءه الله على خلفاء الرسول ﷺ على الرعية المسلمة، فلقد كتب الماوردي في باب الفياء ما يلي: «وربما بلغ ما يستخرج عما قيمته مائة دينار، ما يناهز خمسة وثلاثين ديناراً، وربما انحط عن العشرين ديناراً، (...) ويطلق عليه كليهما خمس (...) ومن الروم من يستأدى منه العشر، إلا أنه لما كان الخمس أكثر، كانت السنة إليه أشهر، ولذلك ضرائب مستقرة في الدواوين وأوضاع معروفة». (29)

وجاء مثله لدى القلقشندي في باب ما يؤخذ من تجار الكفار الواصلين في البحر إلى الديار المصرية قوله: «واعلم أن المقرر في الشرع أخذ العشر من بضائعهم التي يقدمون بها من دار الحرب إلى بلاد الإسلام إذا شرط ذلك، عليهم. والمفتى به في مذهب الشافعي رضي الله عنه، أن للإمام أن يزيد في المأخوذ عن العشر وأن ينقص عنه إلى نصف العشر للحاجة إلى الأزياد من جلب البضاعة إلى بلاد المسلمين». ثم أورد قائلًا: «الذي ترد إليه تجار الكفار من بلاد الديار المصرية ثغر الأسكندرية وThغر دمياط المحروستين، تأتي إليهما مراكب الفرنج بالبضائع فتبيع فيهما أو تمتاز منهما ما تحتاج إليه من البضائع، وقد تقرر الحال على أن يؤخذ منهم الخمس وهو ضعف العشر عن كل ما يصل لهم في كل مرة، وربما زاد ما يؤخذ منهم على الخمس أيضاً». (30)

خلاصة القول، إذن، أن سياسة المولى عبد الرحمان في التجارة الخارجية، وسياسة ملوك الإسلام قبل ذلك العصر، لم تكن ناجمة عن الحرص ولا عن أهواء النفس، علماً بأن ملوك الإسلام لم يكونوا كلهم صالحين لمنصبهم. لكن أمثال المولى إسماعيل وسيدي محمد بن عبد الله والمولى عبد الرحمان لا يمكن أن ينعثوا بما نعثوا به من سوء التصرف بالتجارة الخارجية إلا من قبل التجار والقناصل الأوروبيين الجاهلين

(29) ابن رشد الجد : المقدمات... ص 611 (القاهرة).

(30) القلقشندي : صبح الأعشى ص 459 الجزء الثالث الطبعة الأميرية.

لضوابط الدولة الإسلامية، والمصرين على تجاهلها ليفرضوا وجهة نظرهم ولتنفسح أمامهم سبل الأرباح الطائلة، وكذلك تجاهلها بعض المؤرخين ممن اكتفى بتخريج أقوال القناصل دون أن يعمل غربال النقد فيها، فرأى أنها تنطوي على كل ما الأمر من الحقائق.

والحقيقة أن دول المغرب الإسلامية سعت باستمرار في التعامل مع دول النصرانية، استنادا إلى ما كانت تمليه عليها سنن الشريعة وأحكام الضرورة، وأنها استطاعت بالفعل، أن تتصرف بعناصر التجارة الخارجية إلى حدود القرن التاسع عشر، دون أن يلحق من ذلك بالدولة ولا بالرعية أي ضرر. لكن ميزان القوة مال بالمرّة ابتداء من ذلك القرن لفائدة الأوروبيين الذين باتوا قادرين على إملاء شروطهم وسننهم، مثلما حصل، سنة 1856، من خلال الاتفاقية الإنجليزية المغربية، التي أفقدت المغرب حرية التصرف بالواجب على الواردات، ورافقها كما هو معلوم، بداية فقدان البلاد لسيادتها القانونية لفائدة المحاكم القنصلية، وعلى حساب المحاكم الشرعية.

وما عبارة «النظام الأمبراطوري» إلا ضرب من التضليل المغرض الممهد لفعفة النظم الإسلامية، عن طريق الإيحاء بوجود المغرب في حالة فراغ قانوني، أو لا قانون فيه إلا من شهوات الأمبراطور. ولا يخفى ما في إرسال هذه الكلمة من البهتان الرامي إلى جعل تهمة الاستبداد الأمبريالي على المخزن، لإغفال من كان يمارسه بشتى الوسائل من البلدان المصنعة. ولكن الأمر لم ينطل على كارل ماركس الذي كتب في البيان الشيوعي، سنة 1847، ما يرفع كل التباس: «إن البورجوازية تصوب كابوس الموت على جميع الأمم لتلزمهم باعتماد النهج البورجوازي للإنتاج، ولترغمهم على إدخال الحضارة المزعومة إلى ديارهم...» (31)

ويبقى السؤال مطروحا، مع ذلك، لمعرفة ما إذا كانت السياسة الشرعية في مجال التجارة الخارجية (مثلا قضية منع التجار المسلمين أو امتناعهم من مخالطة الأسواق الأوروبية بانتظام)، عائقا لتطور التجارة الإسلامية

(31) كارل ماركس : بيان الحزب الشيوعي الترجمة الفرنسية ص 27. نشر Seuil.

ولظهور طبقة بورجوازية في مجتمعاتنا، تقوم بما قامت به مثيلاتها بأوروبا من الأدوار الريادية؟ لماذا بعبارة أخرى، آل أمر التجارة الخارجية إلى درب الجهاد البحري الذي سرعان ما أقفل في وجه دولتنا؟ لماذا كان كبار التجار حتما تجارا للسلطان؟ كلها أسئلة ذات وزن في تاريخنا الاجتماعي والاقتصادي، إلا أنها تخرج عن نطاق موضوع هذه المدخلة.

تقديم وعرض وثائق غير منشورة عن تجارة المغرب(*)

ذ. أحمد التوفيق
كلية الآداب - الرباط

في سنة 1916 تكلم المقيم الفرنسي العام بالمغرب ليوطي أمام الغرفة التجارية بمدينة ليون، وكان مطلوباً منه من لدن الحكومة الفرنسية أن يبرر سياسته تجاه دخول أرباب الأعمال، ولا سيما الفرنسيين المقيمين بالجزائر إلى المغرب. وكانوا قد أقاموا عليه زوبعة في البرلمان الفرنسي. تكلم أمام رجال الأعمال الفرنسيين بليون، وكان كثير منهم من أصحاب المصالح في المغرب، وأظهر أنه يعرف المغرب أكثر منهم، وبالتالي فهو يعرف بناء على هذه المعرفة، الخطة التي ينبغي نهجها؛ فقدم المغرب على أنه بلد يختلف عما ألفه هؤلاء الرجال: [رجال أعمال فرنسيون]. يختلف عن تونس وعن الجزائر. وقال: «إن في المغرب نخبا لا توجد في هذين البلدين: نخبة سياسية وبينها، ونخبة اقتصادية، ونخبة دينية» وعندما تحدث عن هذه النخبة الاقتصادية قال إن لها ممثلين في أوروبا: في مانشستر بالضبط، وفي مرسييا، وفي هامبورغ: العواصم الاقتصادية الأشهر في ذلك الوقت، وقال إن هؤلاء المغاربة التجار الذين وصلوا إلى هذه الآفاق، قد وصلوا إليها بمبادرتهم الشخصية. وقد استعمل كلمة المبادرة لما لها من موقع عند رجال الأعمال هؤلاء، ولما لها من أثر وأهمية في سياق الرأسمالية بصفة عامة.

وإذا رجعنا إلى التاريخ الاقتصادي، والاقتصادي السياسي للمغرب، نجد أن المهتمين يعرفون فعلاً أن هناك فئة تاجرة [فئة من التجار المغاربة قبل الحماية] كانت نشيطة. ولكن ماذا نعرف عن هذه الفئة التاجرة؟ من هي

(*) استخرج العرض من شريط التسجيل، نظراً لعدم توصل اللجنة المنظمة بالنص المكتوب.

هذه النخبة الاقتصادية التي تحدث عنها ليوطي والتي يعرفها بكيفية مضطربة؟ يمكن للباحث أن يلتمس أخبارها في المراسلات المخزنية، عندما تكون لهؤلاء التجار علاقة بالمخزن. ويمكن كذلك للباحث أن يلتمس أخبارها في المراسلات الأجنبية والتقارير، عندما تكون لهؤلاء علاقة بالأجانب. ولكن يبدو أن هذه الفئة لم تكن دائما من المتطلبين للحمايات أو المتعاملين مع المخزن. ويغلب على الظن أنها كانت امتدادا للفئة التاجرة المغربية التي نشأت - على الأقل - في مرحلة مبكرة من أواسط القرن XVIIIم. واستمرت إلى عهد الحماية، حيث غارت كما يغور الماء في الوادي، لتظهر في أحفادها وفي أبنائها فيما بعد.

فيما عدا هذه الإشارات التي نجدها بهاتين المناسبتين، قلما نجد ذكرا في الكتابات التاريخية [أي كتابات التعريف بالأشخاص]. لهؤلاء التجار [لأن التجار لا يترجم لهم وإنما يترجم عادة للعلماء أو الفقهاء أو الصلحاء]، ومع ذلك فإننا نأمل استنادا إلى عدد من الدلائل أن نجد لبعض هؤلاء التجار تراجع، إذا كانوا من المنضوين مثلا في بعض الطرق الصوفية، كالتيجانية على الخصوص والكتانية. مثلا بمجموعة الوثائق التي سأحدث عنها، ورد في إحداها ما يتعلق بأكبر تجار هذه المجموعة وهو محمد المدني القباچ. وقد طلب منه محمد البشير التيجاني أن يمدّه بأعلى كتاب في التيجانية وهو كتاب روح المعاني، مقابل مبلغ مالي مهم، بالإضافة إلى ما ورد في الرسائل المخزنية التي نشرها الأستاذ عبد الهادي التازي، حيث كفر في هامش من هوامشها عما كتبه في الثلاثينات أو الأربعينات حول الطريقة التيجانية، عندما اكتشف أن أجداده الأمجاد التجار هؤلاء كانوا فعلا يستنشقون أو يعيشون في كنف هذه الروح التيجانية، بالإضافة إلى ما لهؤلاء من علاقة بالظرفية الأخرى اتجاه غرب إفريقيا من علاقة وطيدة بين الطريقة التيجانية وبين التجارة.

إذن فيما يتعلق بتعريفهم وبمشاكل هذه الفئة، نحن في البداية كان بالإمكان أن نعرفهم أكثر لو توفرنّا على وثائقهم الخاصة، أي وثائقهم التجارية، فأين ذهبت هذه الوثائق؟ إذ لا تجارة بدون وثائق.

يتحدث مبيج كما نعرف عن هذا الشيء الذي لدينا عليه انطباع عام وهو ما يسميه بـ «التجارة الفاسية» بشكل عام. إن لهذه الفئة بدون شك أهمية تاريخية تأتي من عدة تساؤلات مطروحة، منها السؤال المتعلق بمصيرها، أين ذهبت؟ وكيف ذهبت؟ أي كيف اندحرت؟ كما أن التعرف عليها من شأنه أن يقود البحث في أصولها، أي تتبعها في العقود السابقة، لأنها فعلا لم تكن وليدة الاحتكاك بالظرفية: ظرفية النصف الثاني من القرن XIXم بل كانت أقدم من ذلك. السؤال الكبير إذن هو هل كانت هناك بورجوازية جنينية أجهضها نظام الحماية؟ الانطباع الأول من خلال البحث في علاقة المغرب بأوروبا هو أنها كانت مرتبطة بالتجارة الأجنبية. بيد أننا لا ينبغي أن نحصرها في هذه الفئة المرتبطة بالتجارة مع أوروبا أو بواسطة الأوربيين، تلك الفئة التي تطلبت الحميات للتهرب من مطالب المخزن وتعسفات بعض الممثلين. لأن - على ما يظهر - معظم الأشخاص الممثلين فعلا لهذه الفئة التاجرة المهمة كانوا إلى جانب المخزن، أو كانوا بمكانة معينة في ميزان القوى بينه وبين التجار الأجانب. ولم يكونوا في وضعية المحتاجين إلى الحميات، إذ لا بد من بحث متغاير اجتماعي في هذا الباب. ولاشك أنها كانت فئة في وضعية أحسن مرتبطة بالمخزن في نشاطها التجاري، وربما استغلت وظائفها المخزنية في المراسي، وفي دول أجنبية للقيام بنشاطها، فكانت ندا للتجار الأجانب من حيث الوضعية لا من حيث الوسائل. وكان التجار الأجانب منافسين لها أي أنها تضايقت بهم. ولا بد أنه كانت لها ردود فعل على هذا التضايق، فهي فئة تاجرة وطنية - إن صح التعبير - وهي التي ينبغي التساؤل حولها.

إن تاريخ هذه الفئة يتوقف - كما قلنا - أساسا على الاستفادة من وثائق نشاطها، أي على الوصول إلى سجلاتها - إن كانت هناك سجلات - وعلى المراسلات بين التجار، وبين التجار وبين وكلائهم. ولا ندري كم بقي محفوظا من هذه المستندات، وإن كنا نعرف كثيرا من أسماء العائلات التي يمكن أن يتجه إليها النظر عند البحث عن تلك الوثائق، علما بأن عهد الحماية يشكل إلى حد ما ما يشبه فترة الخفوت والخفاء والهامشية لهذه الفئة. بينما نجد أبناء هذه العائلات التاجرة قبل الحماية

يعودون إلى الظهور على حلبة النشاط في الثلاثين عاما الماضية، أي بعد الاستقلال مما يدل على مهارة كامنة ومتوارثة.

نسوق هذه الاعتبارات بمناسبة الحديث عن مجموعة من الوثائق دخلت خزانة كلية الآداب بالرباط سنة 1984 وقد تمت فهرستها في إطار بحث نهاية الإجازة من طرف بعض الطلبة: العمراني سيدي محمد والحنفي عبد الرزاق وحمدان مبارك. في هذا البحث الموجود في شعبة التاريخ بكلية الآداب الرباط، وإن كان في الحقيقة يتسم بما تتسم به عادة بحوث نهاية الإجازة من أنه محاولة واجتهاد في حدود الوقت وحدود الإمكانيات، أي أن هذه الفهرسة يمكن أن تكون بداية لفهرسة أتم وأكمل. هذه الوثائق في معظمها رسائل متبادلة بين تجار مغاربة مقيمين في المغرب أو في الخارج وتدور أساسا حول تاجرين هما الحاج محمد التازي ومحمد بن المدني القباچ ثم مراسلو هؤلاء. ومعظمها كما قلت ذات موضوع تجاري وإن كانت فيها مراسلات شخصية وفيها جزء متأخر في التاريخ يعود إلى الأعوام الثلاثين، يهم - وإن لم يكن كثيرا - في تاريخ القرويين وإصلاح القرويين منها (700) رسالة تهم التجارة وتاريخها ما بين 1280 - 1320هـ أي عهد السلاطين سيدي محمد بن عبد الرحمان ومولاي الحسن ومولاي عبد العزيز إلى نهاية الوزير باحماد.

يمكن أن تطرح في البداية - كقراءة أولى - بعض الأسئلة حول هذه الوثائق إذ لا ننوي في الحديث عنها إظهار نتائج استغلالها، والخروج بنتائج، بل يمكن في بداية الأمر الاقتصار على التعريف بها وإدراج الأسئلة التي يمكن أن تلقى عليها مؤقتا على إثر قراءة أولية.

من هذه الأسئلة ما يتعلق بمصدرها، من أين جاءت؟ لا بد من تتبعها. كيف حصلت عليها؟ من هو التاجر الوسيط في بيعها إلى كلية الآداب؟ ما هي العائلات الأصلية المالكة لها؟ لكي تصل فعلا إلى أين انتهت، لماذا؟ لكي نبحت عن الرصيد الأكمل وعن المجموعة الأكمل التي تنتمي إليها. إذن من أين جاءت؟ كيف اجتمعت في يد واحدة؟ هل ذلك بالتركة بين بعض التجار؟ أو بالمبيع في وقت سابق ولا أظن أن الوثائق كانت تباع قبل هذه الفترة. على كل حال لا بد من التساؤل، وهذه الأسئلة هي الخطوات الأولى للباحث. ثم

هل هي من مجموعة كاملة منتظمة أو هي عينات وبقايا؟ لأن المسألة لها علاقة بتتبع الإيقاع. إذ لا يمكن أن نأخذها كما هي لكي نتتبع فيها إيقاع التجارة، ونقول كانت المراسلة بين الوكيل والتاجر بمعدل مرة في الشهر أو مرتين ما دما لم نتأكد ولم نعثر مثلا على السجل - إن كان هناك سجل - الذي يبين كامل مراسلات هذا التاجر. إذ لا يجوز التعامل هكذا مع مجموعة الوثائق للوصول إلى استنتاجات يكمن الخلل في أصلها. ومن هذه الأسئلة أيضا التساؤل عن أصحابها. قلت إن أصحابها أساسا هم محمد التازي وكان في فاس، ومحمد بن المدني القباچ وكان في فاس أيضا، وعبد الواحد التازي وكان أخ محمد التازي وكان مقيما في مصر ووكيلا للسلطان المولى الحسن، ومحمد بن عبد السلام بنونة وكان شريكا للتازي ولكن مقيما بالإسكندرية، ولكن هذا لا يكفي إذا أردنا أن نتتبع فعلا خيوط هذه العمليات كلها. إذ لا بد أيضا من التعرف على الوكلاء.

وأستعرضهم بسرعة، لأن في استعراضهم أشياء مهمة، وتوحي بتساؤلات أكبر، محمد بن عبد الرحمان القباچ، عبد الغني القباچ ومحمد وغيرهم من أسرة القباچ، محمد الحبابي، أحمد اللعبي، أحمد الغسال (وهو معروف في وثائق أوربية أخرى)، محمد بنيس، العربي بوغالاب، الغالي بوطالب، إبراهيم بوطالب، محمد بن البشير الحسني إدريس بنونة، العربي بنكيران، إدريس بن محمد بنكيران علال بنكيران، المفضل بن أحود، عمر بن أحود، أحمد بنحساين، محمد بن شقرون، محمد بن عبد السلام بنونة، العربي بنجلون، عبد الواحد لحو محمد الهادي الفاسي، العربي لحبابي الطاهر أجانا (بصفة عرضية ليس في التجارة)، إدريس بنونة، الطيب بن محمد التازي، إدريس بوزبع (القائم بالبريد فقط). محمد الطاهر بناني، بوبكر بن محمد بن الزون والعربي بن العرفاوي. فهذه الأسماء ليست غريبة عن الوسط المغربي: [الوسط الاجتماعي] وتوحي بأشياء كثيرة.

نتساءل أيضا عن أماكن إقامتهم، بالنسبة لأماكن الإقامة هناك في الدرجة الأولى فاس حيث يقيم أصحاب رأس المال، وهناك مدينة طنجة حيث كان المستقبلون للبضاعة والمصدرون لها، وهناك المحطات الأجنبية

وبالدرجة الأولى جنوة ومرسيليا، ثم مصر أي القاهرة، والاسكندرية، ثم الجزائر.

بالنسبة لهياكل التجارة ومن النماذج عليها البحث الذي أشرت إليه للأستاذ عبد الهادي التازي بالنسبة لأسرة التازي. فينتظر أن تجمع مثلا رسائل عائلة القباچ للخروج بملامح أخرى تقريبية لهذه الأسرة كعامل نشيط في التجارة.

هل هناك شركات؟ ترد كلمة شركات، ولكن لا نستطيع أن نذهب أبعد من ذلك في الوقت الحاضر. وكذلك كلمة مقاولات، ولكن الذي يبدو أن المسألة تتعلق قبل كل شيء بتجار ذوي رأس مال ووكلاء يتعاملون معهم بحيث يمكن بنسبة من الربح في الغالب هي النصف، ويمكن أن تنتهي عقدتهم في أي وقت شاء التاجر صاحب رأس المال كما وقع مثلا عند وفاة محمد التازي وتصفية الحساب بين ابنيه ومحمد بنونة.

يمكن التساؤل أيضا حول مستوى الممارسة التجارية من خلال هذه الوثائق التي تبدو منها خبرة مهمة بالعملية التجارية سواء بالداخل أو الخارج المعرفة الدقيقة بالبضائع وبصناعاتها وبالمقاييس، وبالأسواق وأوقاتها والمواسم ورغبات الزبناء إلى غير ذلك سواء تعلق الأمر بالبلدان الأوروبية أو بمصر أو حتى بالهند، الذي كانت تصله بواسطتهم عدد من البضائع وأنواع الصناعة التقليدية المغربية.

من ناحية الكتابة ليست لدينا سوى هذه الرسائل، ولكنها رسائل تملو من كل عاطفية ومن كل فضفاضية، بل هي رسائل دقيقة تنم على أن هؤلاء التجار كانوا فعلا يصفون ما يريدون، ويتلقون طبقا لتلك الأوصاف ما يطلبون وهذا مستوى يدل على رصيد مهم.

فيما يتعلق بالمحاسبات لا تعطينا هذه الرسائل كثيرا من المعلومات ولكن مع ذلك يبدو أن في آخر كل سنة تكون هناك قوائم للحسابات دقيقة يستعمل فيها الحساب، الطرح والجمع والفوائد وتستعمل فيها تقنية مهمة خصوصا فيما يتعلق بتحويل العملات والتعامل مع الصرف، إلا أن هناك

مع ذلك إشارات متعددة في المراسلات الواردة من مصر مثلا يشتكي فيها الوكلاء بأن مراسليهم من المغرب لا يجيبونهم بالإيقاع الضروري، وما يترتب عن ذلك من مشاكل، مما يعني أن المقيمين في البلاد الأجنبية كانوا أكثر شعورا بأهمية الوقت وأهمية الجواب والمراسلة في أعمالهم.

ثم إننا نفتقد عددا من الأشياء، مثلا ذكر المحل الذي أرسلت منه الرسالة قد يفهم من السياق ومن المضمون، ولكن لا نجده مثلا كما نجده في مراسلات مصريين تعاملوا معهم كأن نجد مثلا العباس وأبناءه مكتوبة بالعربية والفرنسية في أواخر القرن الماضي إذن فعل ما يبدو ظل التجار في ميدان التقنيات متخلفين مع ذلك بالنسبة للأوساط التي يتعاملون معها، مع بروز نوع من المحاولة للتكيف وللحاق بهذه المستجدات. ويظهر بالخصوص في المراسلات من مصر.

بالنسبة لجغرافية التجارة من خلال هذه الرسائل في الداخل نجد أنها تنطلق بالأساس من طنجة إلى فاس وتطوان والرباط إلى الدار البيضاء ومراكش. ولم تذكر غير هذه المدن خلال المراسلات كلها تقريبا.

في الخارج - كما قلت - جبل طارق، مارسيليا وجنوة، الجزائر، الإسكندرية والامتداد إلى الهند، ولكنها لا تكفي لوضع خريطة تجارة، لأنها في الحقيقة رسائل بين الوكلاء وبين الموزعين الداخليين فقط، فلا بد أننا محتاجين لإقامة هذه الخريطة التجارية - إلى مراسلات أخرى: مراسلات التوزيع.

من الأسئلة كذلك سؤال حول بضائع هذه التجارة، في الصادرات هناك بالدرجة الأولى الصناعة التقليدية، البلغة والحرام (ما يحرم به) النسيج والصوف.

الواردات تركز بالخصوص في ميدان أظن أن التجار الأجانب ظلوا لا ينافسون فيه: المواد الفاخرة المستعملة تقليديا كالبخور، وإلى حد ما النسيج، الملف والحريير والمعادن النفيسة والجواهر، الكمخة والسكر في نطاق

محدود والخيط والمرجان والعملة، والمعادن النفيسة على ما يظهر بكيفية تستجيب في الغالب لطلبات المخزن أو طلبات بعض الأوساط الراقية.

فيما يتعلق بطرق التجارة، وسائل النقل هي بالدرجة الأولى بحرية مع الخارج، أما في الداخل فالطرق رديئة، وكثيرا ما يشتكى منها إذ في كل مناسبة تكون فيها الأمصار غزيرة. ترد في المراسلات شكاوي من عدم وصول البضائع نظرا لهذا العائق.

فيما يتعلق بوسائل التجارة، أي النقود، كان هؤلاء التجار على ما يبدو من قراءة أولى يحذقون التعامل مع النقود. هناك مشكل التعامل مع النقود المغربية التي لم يفكها المؤرخون بكيفية واضحة إلى حد الآن، وتضاف إلى تجارة الأفاق هذه مشكلة التعامل مع العملات الأجنبية: العملة المصرية - وفي مصر عملات أخرى - والعمللة الفرنسية والعمللة الإيطالية، وكانوا يستطيعون أن يقيموا حسابات وأن يعرفوا أرباحهم بكل سهولة.

فيما يتعلق بالمعاملات بين هؤلاء التجار، في الحقيقة لم تقتصر على تبادل البضائع، بل وردت فيها كذلك الديون دون أن ترد الإشارة بكيفية واضحة إلى الفوائد. وظهر فيها الصرف، بالخصوص التعامل باللجوء إلى طلب الصرف، مع النص على فوائد على الصرف، يعني أثمان الصرف في هذا البلد وأثمان الصرف بالنسبة لبلد آخر.

بالنسبة للأرباح لم ترد الإشارة إليها إلا نادرا، ولكنها مع ذلك تبدو مهمة ولا سيما في التجارة مع مصر، وكثيرا ما كان الوكلاء يلحون على أن الذين يوصلون إليهم البضائع، ينبغي أن يبذلوا جهودهم للشراء بأقل الأثمان ويرددون كلمة الربح عند الشراء، أي أنهم يحاولون أن يربحوا بالدرجة الأولى على حساب المنتج أو الصانع هنا، لأن تكاليف النقل وتكاليف التعشير في الخروج وفي الدخول للبلد الآخر لا تكاد تترك لهم مجالا لأرباح كثيرة.

فيما يخص عوائق التجارة فسؤال آخر يمكن أن يلقي على هذه الوثائق وقع في كثير منها تشكيات من التعشير، وتعقيدات التعشير على الخصوص،

أي أخذ العشور في خروج البضائع أو دخولها، ثم تشكيات من الكرنطينة التي فرضها الأجانب في بعض الأحيان، وتشكيات من قضية الأوزان والمكاييل ومن مشكلة المراسلة والبريد.

ومن الأسئلة التي يمكن أن تلقى عليها كذلك، علاقة هذا النشاط بالدولة. قلنا إن بعض هؤلاء التجار كانوا متعاملين مع الدولة في جزء من نشاطهم وعاملين لحسابهم الخاص في جزء آخر. ولكن الدولة كانت زبونا لهم في بعض الأشخاص السامين وربما في كثير من الأحيان في شخص السلطان نفسه. ثم إن الدولة تتعامل معهم كعشار لذلك كانت لهم حساسيات في التغييرات التي وقعت في الأعشار عدة مرات وربما جعلوها مسؤولة عن الكساد في بعض الأحيان.

سؤال آخر يمكن أن يلقي كذلك، هو ما يتعلق بهذه التجارة وبالظرفيات هنالك ظرفية داخلية ترد الإشارة إليها: الأزمات المناخية، الأزمات في الأسعار، الإجراءات في الجبائية، وهناك الظرفيات السياسية. وكان هؤلاء التجار متتبعين لما يقع في هذا الجانب وخصوصا بالخارج، شعورا منهم أن الدائرة تدور بالمغرب في كثير من الأحيان، لذلك نجد أن المقيمين منهم في إيطاليا يتتبعون أحوال تونس ويسترقون الخبر بأن إسبانيا تعزم على القيام بهجوم مفاجيء على المغرب سنة 1298هـ، إلى غير ذلك. وكل هذا ولاشك له أهميته القصوى سواء فيما يتعلق بعقلية هؤلاء أو تكوينهم أو أثرهم الاجتماعي.

لنختصر، إن هذه الأسئلة مؤقتة وغير محصورة بل يمكن تعديلها، كلما تعلق البحث من خلال هذه الوثائق، على أن لا تؤخذ على أن التعامل معها وحدها يمكن أن يفضي إلى شيء نهائي. فالأجوبة التي يمكن الخروج بها لا تقل أهمية عما أمكن استخراجها من الوثائق الأجنبية، لأنها تتناول جانبا آخر مهم وهو هوية وسمات ونشاط ودور هذه الفئة الوطنية التاجرة التي كان لها في الحقيقة دور مرتبط بالمخزن، واندحرت على ما يبدو بسبب التدخل الأجنبي والمنافسة التجارية الأجنبية.

من التاريخ الاجتماعي للمغرب مؤسسة النزايل والمواصلات الداخلية والتدخل الأجنبي خلال القرن التاسع عشر

ذ. علال الخديمي

كلية الآداب - الرباط

لاشك أن المغرب لم يعرف الطرق المعبدة على الطريقة الحديثة، إلا مع الاحتلال الأجنبي خلال القرن العشرين. لقد كان المحتلون في حاجة إلى طرق معبدة وواسعة لمرور عرباتهم وكانت عمليات توسيع الاحتلال، انطلاقا من المراكز المحتلة، تستدعي مد الطرق، لتسهيل تنقل العربات الحاملة للامدادات والعجلات الجارة للمدافع. فالاحتلال الأجنبي للأرض المغربية - إذن - كان يسير جنبا إلى جنب مع مد الطرق، التي كانت - بدورها - أمرا ضروريا لتقدم الاحتلال. ثم تطورت الطرق تبعا لحاجيات التطور الاقتصادي للبلاد.

لكن، ليس معنى هذا، أن المغرب، كان يشكو من انعدام المسالك والطرق الصالحة للمرور، بل إن البلاد كانت تتخللها مسالك وطرق عديدة، لعبت دورا حيويا وكافيا في اقتصاد تقليدي، تعتمد مبادلاته على نظام القوافل.

ولما كان المخزن المغربي بدوره، يقوم بين الحين والآخر، بتنقلات بين عواصم البلاد، أو بحركات لهذا الاقليم أو ذاك، فقد كانت تنقلاته تحتاج إلى طرق سهلة وواضحة ومحددة المعالم، وهكذا كان السلطان يرسل التقنيين والعارفين لإصلاح المجازات والقناطر وتوسيع المسالك الجبلية(1). كما دعت

(1) نفهم ذلك من الرسالة الآتية الموجهة للقائد ابن الموزن، والتي جاء فيها: «فنامرك أن تقوم مع الخديم الصنهاجي بإصلاح الطريق التي يمر بها ركابنا السعيد من [ن] بيض إلى قنطرة وادي العبيد وتجعلوا للقنطرة حيطين من الطيبة، [الطين المضغوط] في كل جانب وتصلحوا شعبة=

الضرورة إلى وجود تقنين (قانون) لحماية القوافل السيارة في مسالك البلاد. ومن المسالك ما كان يحظى بعناية خاصة، لكثرة تردد القوافل عليه، بحيث كان الناس والمخزن يطلقون عليها اسم «طريق المخزن»(2).

ومن الجدير بالملاحظة، أن الأجانب الذين توافدوا على المغرب، للتعرف على البلاد والسكان، في فترة التهييء للاحتلال، وخلال إنجاز هذا الاحتلال، رسموا صورة مضربة للواقع الاجتماعي للمغاربة. لقد أثار انتباه أولئك الرواد، بعض الطقوس الاجتماعية ألحوا على إبرازها كمظاهر لتخلف «وتوحش» المغاربة(3). وتوسع أولئك الأجانب، في وصف الفوضى المزعومة التي كان المغرب يعيش فيها. واتهموا الدولة المغربية، بعدم الاهتمام بالمصالح العامة، قدر اهتمامها مما بجمع الضرائب وقمع العصاة(4).

بيد أننا بدراسة دور مؤسسة عمومية، ظلت منسية ولا يشار لها عرضا في كتابات المسافرين، وهي مؤسسة النزائل نهدف إلى إبراز الاهتمام الذي كانت تحظى به المسالك والطرق من لدن السكان والمخزن معا - كوسيلة ضرورية للاتصال. ونتعرف - بالتالي - على أهمية المسلك أو الطريق كأساس سوسيو - اقتصادي للمجتمع الغربي ما قبل الاستعمار.

= افرنخش وشعبة تبغرار بعد خروج الجبل إصلاحا متقنا، وتعجلوا بذلك. وقد وجهنا حملته قائد المائة والمهندس والطبجية للوقوف على ذلك ومعانيته حتى يتم على وفق المراد والسلام. الرسالة مؤرخة ب 7 ربيع الثاني 1315، الموافق 5 شتنبر 1897.

(2) لا ينبغي أن يفهم من هذه التسمية أن للمخزن طرقه، وللقبائل طرقها بل الكلمة تعني الطرق التي كانت قوافل المخزن تستعملها باستمرار وهي طرق سهلة وواسعة في الغالب.

(3) قارن مثلا ما كتبه دوتي في : Edmond Douité, Marrakech 1905.

(4) كان الهدف واضحا : تبرير الغزو الأجنبي وإظهاره كضرورة لإدخال المغرب «في طور الحضارة» قارن، جرمان عياش، اتجاه جديد للبحث التاريخي في المغرب، مجلة دار النيابة عدد 17 ص 5. ومما يثير انتباه الباحث في هذا المجال تأكيد الكتابات الاستعمارية على أن السفر في طرق القبائل كان محفوقا بالخطر، وكان اللجوء للزطاطة ولحماية الزطاط أمرا ضروريا، إذا أراد المسافر التنقل بين القبائل. وواضح أن الأمر هنا يتعلق بتعميم مبالغ فيه، ليس هنا مجال لتفصيل الحديث حوله.

مفهوم النزالة :

لفظ النزالة مشتق من فعل نزل.

ونزل نزالة (بكسر النون)، تعني سافر أو حل بموضع. ونزل القوم : أنزلهم المنازل. وتعني النزالة - كذلك - الضيافة. يقال «كنا نزالة فلان». وتجمع على نزلات أو نزائل، وليس «نوازل»، لأن نوازل أو نازلات هي جمع نازلة.

والنزالة كما عرفت في المجتمع المغربي، خلال القرن التاسع عشر، تعني الحراسة التي أنزلت في مكان معين للقيام بحراسته. ثم أصبحت الكلمة تدل على المكان. فهي بهذا المعنى مؤسسة اجتماعية مخزنية، الهدف منها حفظ الأمن، خاصة أمن الطرق، وتسهيل مهمة المسافرين ومبادلات التجار.

أما من الناحية التقنية، فالنزالة تعني المكان الذي تستقر به الحراسة - كما أشرنا - وكانت النزائل عبارة عن قطع أرضية غالبا ما تكون مربعة الشكل، ومحاطة بزريبة (حوش) من الأشواك(5)، أو بسور من الحجر(6). وقد تكون محاطة بخندق كما ظهر ذلك بالشاوية في نهاية القرن الماضي(7). كانت النزائل توجد على رأس كل مرحلة من مراحل الطريق أي على رأس حوالي 20 كلومتر في الغالب. لكن مع اضطراب الأمن نتيجة للتدخل الأوربي، في بداية القرن العشرين، يلاحظ أن بعض القواد زادوا من عدد النزائل.

(5) Eugene Aubin, Le Maroc d'Aujourd'hui, Paris, 19. P : 12.

(6) Que denfeldt, Division et repartition de la population berbère au Maroc, Trad. H. Simon. Alger, 1904, PP : 55 - 56.

_ Paul Azan, L'expédition de fez., Paris, 1930, P : 15.

(7) في أواخر القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين ظهرت بقبايل الشاوية - خاصة ملكيات محاطة بخندق. كان يطلق عليها محليا اسم قطع "gotta" فالقطع إذن، قطعة أرضية محاطة بحفير أو خندق واسع وعميق يضيق كلما تعمقنا فيه. كان الهدف من الخندق هو حماية ما بداخله، سواء كان ضيعة، أو بستانا، أو مساكن، من اللصوص والبهايم وكان للقطع باب واحد. ويظهر أن بعض هذه «القطعان» التي تزايد عددها مع اضطراب الأمن في بداية القرن تحولت إلى نزائل لحماية القوافل السيارة.

_ DR. weisgerbe, Les Chaouia, 1900, P : 84.

_ Villes et Tribus du Maroc, Casablanca et les Chaouia. T 1, P 15.

يحرص النزالة «أهل النزائل»، وهم حراس مسلحون يقطنون داخل النزالة، في بيت من الطين أو الحجر، أو في نواله من القصب والتبن(8)، ومهمتهم هي حراسة الطريق والقوافل المارة بهم ليلا ونهارا.

وظيفة النزالة : كانت النزائل توفر للمسافرين والمارين ملجأ آمنا، من السرقة خلال الليل، مقابل واجب زهيد يدفعه التاجر أو المسافر لأهل النزالة(9). ولما كان عدد كثير من الناس والحيوانات، يتجمع داخل النزالة ليلا، فقد كان المسافرون يجدون فيها حماية أخرى، من عصف الرياح، خلال الليالي الباردة. ومن أهم الخدمات التي كانت النزائل توفرها للمسافرين، أن المسافر كان «يتمون بالبيض والدجاج والشعير والتين بأثمان معقولة جدا»(10) أما إذا كان الأمر يتعلق بسفير مثلا، فإن المونة تقدم له مجانا من طرف سكان المنطقة(11).

وتطلعنا وثائق الدولة المغربية، على أن وظيفة النزائل كانت تتلخص في: «حفظ الطريق والقيام بحراستها ليلا ونهارا»(12) ويوضح لنا رسم عدلي هذه الوظيفة، كما يظهر منه مدى عناية السلطان مولاي الحسن (1873 - 1894) بنشر الأمن، خاصة بإقليم الغرب، في وقت ازداد فيه التدخل الأوربي بالمنطقة. جاء في الرسم المشار إليه، ما يلي :

«لما كان له أيده الله اهتمام بأمور المسلمين، الذين يضربون في الأرض، يبتغون من فضل الله، وغيرهم من المسافرين، مما عسى أن ينهب أحدهم في ماله، أو يؤذى في نفسه في طرق القبائل، خصوصا طرق قبائل بني حسن، أمر أيده الله وأدام نصره وعلاه بإحضار قوادهم والإشهاد عليهم بالتزامهم بحفظ طرقهم وصيانتها. وشد عضد بعضهم بعضا. فحضر إذ

(8) Gustave wolfrom, Le Maroc, ce qu' il faut en connaitre Paris, 1906, P : 239.

(9) Quedenfelat, OP. cit. P : 56 _ Edmond doutte, OP. cit, PP : 22 - 23.

(10) Brives, Voyages au Maroc. (1901 - 1908), Alger. 1909 - P : 43.

(11) Saint René, Taillandier, Les Origines du Maroc Français (rècit d'une mission). Paris, (11 1909.

(12) رسالة من السلطان محمد بن عبد الرحمان إلى النائب محمد بركاش 10 رجب 1285 الموافق 17 أكتوبر 1868، في كتاب الاتحاد لعبد الرحمان بن زيدان، الجزء 3 ص 391.

ذاك القواد، المذكورين بالطرة يمنتته⁽¹³⁾، عند من يجب أعزه الله وأرشده لدى شهيديه أمنهما الله بمنه. وبعدهما حد لكل منهم حد أرضه وترابه، الذي ولي أمر سكانه، حسبما ذلك مبين حذاء اسمه بالطرة (الهامش) المشار لها، أشهد كل واحد منهم أنه التزم بحفظ أرضه، وصيانة طريقه. وإن وقع لأحد نهب أو غيره في جهته وطريقه أداه لربه من ماله...»⁽¹⁴⁾.

متى ظهرت النزالة ؟ لا نعلم بالضبط متى ظهرت أول نزالة - بهذا الاسم - كمؤسسة مخزنية لحفظ أمن الطرق. ويبدو أن النزائل ظهرت مع فترات الاضطراب في مطلع القرن التاسع عشر، وخاصة بالطرق التي كانت تستعملها القوافل التجارية أو قوافل المخزن. ولا نعد والحقيقة إذا ربطنا برونز النزالة كمركز لحفظ أمن القوافل، بالتدخل الأوربي، وخاصة بتوظيف رؤوس أموال أوروبية لشراء المنتجات المغربية. وعلينا أن نؤكد في هذا الباب على أننا لا نلغي وجود ما يشبه النزائل في القرون السابقة ولا ننفي اهتمام الدول المغربية بالمسالك وبالقوافل السيارة. بيد أننا في هذه الدراسة نقصر الأمر على ما جد في القرن التاسع عشر من تطور في مهمة حماية أمن المواصلات الداخلية، خاصة مبادلات التجار عندما نشطت التجارة الأجنبية بالبلاد⁽¹⁵⁾.

(13) الأمر يتعلق بأسماء ثلاثة عشر (13) قائدا.

(14) رسم إشهداد عدلي، على قواد بني حسن (13 قائدا، مؤرخ ب 1 ذي القعدة 1297، الموافق 5 أكتوبر 1880.

(15) يظهر أن الاهتمام بالمسالك والطرق في العهود السابقة كان ينصب على توفير ما يحتاجه المسافرون من طعام وعلوفات. فقد ذكر صاحب «المسند» أن الطرق كانت معمرة من فاس إلى مراكش «وإلى تلمسان وإلى سبّنة وغيرها من البلاد بالرتب، وهي خيام يأمر [السلطان] بسكناها على مقدار اثني عشر ميلا، يسكنها أهل الوطن، ويجري لهم على ذلك إقطاع من الأرض يعمرونها على قدر الكفاية، ثوابا على سكني المواضع المذكورة يلزمون فيها، ببيع الشعير والطعام وما يحتاج المسافرون من الأدم على اختلافها والمرافق التي يضطرون إليها هم وبهائمهم» ابن مرزوق التلمساني، المسند الصحيح، مخطوط خ، ع، ق 111. ص 286.

- 287. ذكره المؤذن عبد الرحمان، في :

العلاقة بين المجتمع القروي والدولة في مغرب القرن 19، رسالة في دبلوم الدراسات العليا، كلية الآداب بالرباط، 1984، ص 74 وهكذا فالرتب في العهد المريني، لم تكن تهتم بالأمن. وفي عهد مولاي إسماعيل كانت القصبات المعروفة التي أسسها لحفظ الأمن عبارة عن مراكز عسكرية، يعمرها الجند. بخلاف ما أصبح عليه الحال في العصر الذي نحن بصده.

ومهما يكن فإن المستندات الرسمية، تطلعنا على أن تأسيس النزائيل لأول مرة، خلال القرن التاسع عشر، في نواحي الرباط والسهول الغربية، حدث في عهدي السلطان مولاي سليمان (1792 - 1822) وخلفه مولاي عبد الرحمان (1822 - 1859). فقد جاء في رسالة من السلطان محمد بن عبد الرحمان (1859 - 1873)، موجهة إلى النائب المغربي لدى الهيئة الدبلوماسية بطنجة قوله :

«وقرر لهم(16) أن هذه النزائيل، أنزلت هناك من عهد جدنا مولانا سليمان، وسيدنا الوالد قدسهما الله، لمصلحة حفظ الطريق والقيام بحراستها ليلا ونهارا»(17).

كيفية تأسيس النزالة : كان السلطان هو الذي يعين النزائيل في مواضع يختارها، بالاتفاق مع قواد وأعيان القبائل المعنية، ويسند القيام بأمر النزالة لسكان الموضع، ويحمل مسؤوليتها لقائد القبيلة التي توجد النزالة في ترابها. ويظهر أن السلطان كان يحدد مراكز النزائيل في الطرق الكبرى، التي تستخدمها القوافل بشكل واسع. كالطريق الرابطة بين فاس والرباط، عبر الغرب، من جهة، وعبر مكناس من جهة أخرى. وبين الرباط ومراكش. والطريق الرابطة بين فاس وطنجة عبر القصر الكبير. أو الطرق الرابطة بين مراكش وكل من الصويرة وأسفي والجديدة. والملاحظ أن الطرق المذكورة كثيرا ما كان الأجانب يستعملونها، في تجارتهم، أو في سفاراتهم للبلاط المغربي، سواء أكان بمراكش أو بفاس أو مكناس.

أما الطرق والمسالك الثانوية، فيظهر أن السكان هم الذين كانوا يتفقون على إنزال النزائيل بها، وإن كان المخزن هو الذي يحمل مسؤولية المحافظة على أمن المسافرين للقائد الذي يمرون بتراب قبيلته، دون تحديد لنقط توقف القوافل(18).

(16) أي للسفراء الأجانب الذين كانوا مستقرين بمدينة طنجة.

(17) الرسالة أعلاه هامش (12).

(18) هذا ما يفهم من رسوم عدلية، للاشهاد على قواد قبائل الأطلس المتوسط، والرسوم المذكورة محفوظة بالخزانة الحسنية.

كان تحديد موضع النزالة، وتعيين المسؤولين عنها، يتم بطريقة استشارية لا تعسف فيها. فقد كان السلطان يصدر أمره لقواد المنطقة، ليجمعوا ويتفقوا مع مبعوث مخزني كبير، على تعيين عدد النزائل، التي يتحمل مسؤوليتها كل قائد على حدة. وفي الوقت نفسه، يصدر أمره لقاضي المدينة المجاورة ليعين عدلين لكتابة رسم الاشهاد، الذي يتعهد فيه القواد المعنيون، ويلتزم «واحد منهم بتعاهد نزالته بنفسه أو خليفته، إن حصل له عذر من حركة أو غيرها، وبما عسى أن يقع في نزالته وفي نواحيها من ترابه وبعدم الزيادة على قدر الأجرة المعينة بالأمر المولوي، لأهل النزالة إعانة لهم على حراسة الطريق...»(19).

حقوق النزائل : إذا كان الهدف من النزائل هو السهر على أمن المسافرين، والمحافظة على بضائع التجار وأمتعتهم وأموالهم، فإن المخزن حدد، منذ البداية، حقوقا رمزية يدفعها التاجر أو المسافر لأهل النزالة أي للحراس. وإذا كانت تلك الحقوق زهيدة، فإنها كانت إعانات للحراس، لكي تتم الحراسة في ظروف حسنة وبفعالية.

زيادة على أن أهل النزائل وهذا هو المهم، كانوا ملزمين بغرم ما يضيع للمسافرين مضاعفا(20).

والملاحظ أن واجبات النزائل، كانت تتفاوت، نوعا، وقيمة حسب المناطق. كما أنها تطورت مع تزايد التدخل الأوربي في بداية القرن العشرين. وقد تدخل الأوربيون في أمرها، كما فعلوا في غيرها من مصالح البلاد وطرح ذلك التدخل قضايا شائكة مع المخزن، كما سنبين ذلك في محله.

(19) رسم إشهاد على قواد أعراب الرباط والأوداية، بمحضر عامل الرباط مؤرخ ب 1 محرم 1313 موافق 24 يونيو 1895. وثائق الخزانة الحسنية.

(20) انظر أعلاه، رسم إشهاد على قواد بني حسن. وقد أشار Le Moine إلى أن واجب النزالة كان يؤخذ من التجار بدون صعوبة. لأن «النزائل تضمن السكنية للقوافل. والمخزن هو المسؤول - بالفعل - عما يجري بالنزائل. فكل حيوان أو بضاعة سُرقت، كانت تعوض بضعف قيمتها».

Le Moine. Mission dans le Maroc occidental, 1904, in *Afriqae coloniaux*, 1905, P : 72.

يظهر أن حقوق النزائل كانت تدفع عن حيوانات النقل وحدها في البداية، خاصة الجمال والبغال. ثم أصبحت كل الحيوانات التي تبيت بالنزلة. يدفع أصحابها قدرا معيناً من المال عن كل رأس (21).

وتشير روايات المسافرين الأجانب، إلى أن اليهود كانوا ملزمين بدفع واجبات المبيت في النزائل عن أشخاصهم (22). لكن الوثائق التي بين أيدينا، تقتصر على ذكر حيوانات النقل، وأحياناً البهائم المعدة للبيع كالبقر والغنم، كما يتبين أن الراجلين كانوا يؤدون في بعض المناطق. دون الإشارة إلى اليهود. والظاهر أن الأمر يتعلق باليهودي المتجول (العطار) (23).

ويظهر أن واجبات النزائل ظلت قارة طيلة عهدي سيدي محمد وابنه مولاي الحسن الأول، على الأقل، ونستطيع أن نتعرف على هذه الحقوق ابتداء من 1308 / 1890 إلى 1325 / 1907، مع بعض الثغرات التي تميز الوثائق التي أمكن الاطلاع عليها.

ففي رسالة جوابية، من عامل سلا الحاج محمد بن سعيد، (24) إلى السلطان مولاي الحسن، حول تعيين نزائل الطريق الرابطة بين مكناس والرباط، نجد أن حقوق النزلة التي اقترحها المخزن هي :

* 8 موزونات للجمال

* 6 موزونات للبغل

* 4 موزونات للبقر

* 1 موزونة لرأس الغنم (24).

(21) لا يمكن القطع بعموم هذه الملاحظة، نظراً للثغرات الموجودة بالوثائق والأكد أن هناك اختلافات حسب المناطق، انظر أسفله.

E. Aubin, op. cit. P. 12. (22)

_ E. Doutté, 1905, P. 22. J. Brives, op. cit. P.P. 39 - 40.

L'Afrique française, 1910, P.P. 170 - 171. (23)

(24) محمد بن سعيد إلى مولاي الحسن، 2 ربيع الثاني 1308 الموافق 15 نونبر 1890 يلاحظ أن الواجبات المذكورة لم ترض أصحاب النزائل في القبائل الموجودة بين مكناس والخميسات. الرسالة محفوظة بوثائق الحاج العربي بن عبد الله بن سعيد انظر مثيلتها عن عامل مكناس للسلطان، في : محمد اللحية، الحياة الاقتصادية في مدينة مكناس في القرن التاسع عشر (1850 - 1912).

رسالة من دبلوم الدراسات العليا كلية الآداب والعلوم الإنسانية الرباط، 1984.

ونفس الحقوق المذكورة نجدها مفروضة، في ضواحي الرباط مع تغيير طفيف. فحسب رسم إشهاد على قواد الأعراب.

والأودايا، حددت الواجبات سنة 1312 / 1894 - 1895، هكذا.

الجمال 8 موزونات.

البغل 8 موزونات.

البقرة 8 موزونات.

الحمار 4 موزونات.

الشاة 2 موزونتين(25).

أما بالأطلس المتوسط، حيث تتغير طبيعة المنطقة، وتحل الجبال محل السهول، وربما نظرا للحالة الاقتصادية والاجتماعية، التي تميز سكان الجبال عن سكان السهول، فنلاحظ أن حقوق النزائل تحدد بشكل آخر يمكن أن نجد فيه بعض الإيضاحات حول الأحوال الاجتماعية والاقتصادية لمجتمع الجبال. ويبين لنا مثال قبيلة أيت يوسي هذا الواقع. إذ نجد فيها حقوق النزائل تتغير من نزالة إلى أخرى، حسبما يبرزه الجدول الآتي :

حقوق النزائل بأيت يوسي سنة 1312 / 1894 - 1895

النزالة المؤدى عنه	نزالة دار الطمع	نزالة شائق النعام	نزالة النوالة	نزالة تشو شاك	نزالة أم جنية	نزالة تاغزوت	نزالة أيت بن يوسف	نزالة سهب العيان	نزالة «تربة»	نزالة أزغار
البغلة	1 بسيطة	2/1 بسيطة	4 أوقيات + خبزة	1 بسيطة	5 أوقيات	1 بسيطة	8 موزونات	1 مثقال	2 درهمان	2 مثقالات
الحمار	2/1 بسيطة	1 قرش	2 أوقيات	2/1 بسيطة	2,5 أوقية	2/1 بسيطة	4 موزونات + خبزة	2/1 مثقال	1 درهم	1 مثقال
الراجل	8 موزونات	4 موزونات	—	8 موزونات	—	—	—	—	—	2 درهمان

ملاحظات على الجدول أعلاه : يظهر من الجدول أن وسيلة النقل المعتمدة في المناطق الوعرة هي البغلة والحمار. كما يشير إلى أن الراجلين

(25) رسم عدلي في 1 محرم 1313 الموافق 24 يونيو 1895.

كانوا يؤدون عن أشخاصهم الأمر الذي لا نصادفه في مناطق السهول. ثم إن الجدول لا يذكر الحيوانات الأخرى خاصة الأغنام وهي ما يربى في الجبال. ويثير هذا الجدول بعض التساؤلات: فهل كان الراجلون يضطرون لدفع واجبات المبيت أو المرور، في مناطق فقيرة أم محفوفة بالخطر ؟ أم يتعلق الأمر بنزائل قليل من يمر بها ؟ ويثير الجدول كذلك قضية أخرى تتعلق باستعمال نقود مختلفة داخل القبيلة الواحدة لحساب أجر واحد.

وعلى كل حال تبقى هذه الملاحظات محدودة، ومحصورة في نطاق ضيق هو منطقة آيت يوسي بالأطلس المتوسط.

يظهر من تنظيم الحماية للمسافرين والقوافل عبر الطرق، والمسالك في البلاد المغربية، سواء منها طرق السهول أو طرق الجبال كما تثبت ذلك الرسوم الشرعية - يظهر مدى الاهتمام الذي كانت الدولة المغربية توليه لمسألة توفير الأمن والاطمئنان للناس،(26) كما سبق لجرمان عياش أن أوضح ذلك في دراسته للوظيفة التحكيمية للمخزن(27) وكل ما سبق يبين بوضوح الاهتمام المتزايد بتوفير الظروف الملائمة للمسافرين والمبادلات التجارية خلال القرن التاسع عشر وينفي صفة الفوضى، التي حاول الأوروبيون إلصاقها بالمجتمع المغربي. ويوضح - بالتالي - أن تلك الفوضى لم تظهر ولم تنم إلا مع التدخلات السافرة في مرافق الدولة المغربية ومنها مؤسسة النزائل.

الأوروبيون والنزائل.

لفهم علاقة الأوروبيين بالنزائل، يبدو من الضروري، التذكير بالتأثير السيء، الذي أحدثته الامتيازات التي حصل عليها الأوروبيون في المغرب. إن المتتبع لأحداث التاريخ المغربي المعاصر، يلاحظ العواقب السيئة، التي نتجت عن التدخل الأوربي في شؤون الدولة المغربية. وإذا كانت المعاهدة

(26) رسم إشهاد على قواد آيت يوسي، بتاريخ 10 صفر 1312 موافق 13 غشت 1894.

(27) Germain Ayache, Etudes d'histoire marocaine, SMER. RabAt 1979 P. 174 et Suite.

وهنا نعثر على رسم إشهاد آخر، نظم حماية أمن الطريق بين فرق آيت يوسي سنة 1871، أي قبل التنظيم الذي جده الرسم المذكور أعلاه بـ 23 سنة.

الانجليزية المغربية المبرمة سنة 1856، حجر الأساس في الامتيازات التي حصل عليها الأوربيون إذ انفتحت البلاد إثرها للتأثيرات السياسية والاقتصادية المتنوعة، فإن عواقب حرب تطوان (1860) كانت من السوء، بحيث أدت إلى تدخل الرعايا الأوربيين في الأمور الإدارية والحضرية والصحية وغيرها(28).

كان الأوربيون يشجعون أصحابهم على تجاهل أوامر الإدارة المغربية، وعلى الاساءة لمصالح البلاد. ومن هذه الزاوية كان تدخلهم في مؤسسة النزاييل لارتباطها بالتجارة والمبادلات الداخلية.

وتطلعنا الوثائق، على أن التدخل الأجنبي في أمر النزاييل حدث منذ وقت مبكر من القرن. ففي سنة 1285هـ / 1868، تواردت شكايات أهل النزاييل، من «أصحاب النصارى»، الذين أخذوا يتلاعبون بأهل النزاييل، عن طريق ارتكاب الغش، ورفض أداء حق النزالة واتهام الحراس بالباطل. ويبدو أن الأمر فشا إلى حد أن السلطان تدخل لدى الهيئة الدبلوماسية بطنجة، بواسطة نائبه محمد بركاش ليبرز المصلحة العامة من وجود النزاييل بالطريق. ويحذر من خرق التجار الأجانب لقوانين البلاد. جاء في رسالة السلطان(29):

«فقد تشكى أهل النزاييل الذين بقرب الرباط، بأن الجمالة(30) أصحاب النصارى، يأخذون من أصحابهم بطائق ويمرون بها عليهم، ولا يعطون حق النزاييل، ثم يبيعونها لجمالة آخرين ليسوا من أصحاب النصارى، ويسلكون بها مجانا.

Ibid. P. 97. (28)

- أحمد بن خالد الناصري، الاستقصا، ح 9، ص 101.

- علال الخديمي، أثر الاستقرار الأجنبي بالدار البيضاء خلال القرن التاسع عشر. أعمال ندوة الدار البيضاء نشر كلية الآداب البيضاء 1، 1983، ص 29-75.

(29) الرسالة مؤرخة بـ 10 رجب 1285 موافق 27 أكتوبر 1868، الاتحاف الجزء، 3، ص 391.
(30) سائق الجمال (أصحاب الجمال) أو سائقي القوافل، ويقال الحمارة للمكلفين بسوق الحمير والبالغ.

وإذا حاول أحد منهم مخاطبتهم بحق النزالة يرمون بعض حوائجهم ويدعون أنهم نهبوهم حتى صار أهل النزائل لا يقدرّون على مخاطبة جلّ الناس بحق النزالة، خوفاً على أنفسهم(31).

فلا بد تكلم مع النواب في ذلك، وقرر لهم أن هذه النزائل، أنزلت هناك قديماً، من عهد جدنا مولانا سليمان وسيدنا الوالد قدسهما الله، لمصلحة حفظ الطريق والقيام بحراستها ليلاً ونهاراً. وما يقبضونه من القوافل هي إعانة لهم على ذلك. وما قط وقع فيهم كلام منهم في شأنهم في هذه السنين الماضية إلى هذه الأيام أرادوا خرق القانون الذي وجدنا عليه أسلافنا معهم. وذلك فيه ما فيه. ومخالف للشروط...».

وإذا كانت المستندات لا تسعفنا بتتبع مآل التدخل الأجنبي في النزائل، منذ التاريخ المشار إليه، فيما كاننا أن نؤكد، على أن الإضرار بأهل النزائل ظل مستمراً، طالما ظلت سطوة المخزن نافذة، في عهدي سيدي محمد وابنه مولاي الحسن الأول. بيد أن تفاحش تداخل الأجانب في أمور البادية المغربية، وما نتج عنه من تآكل سلطة الحكام وسلطة المخزن بالتدريج، قد أدى إلى ردود فعل عكسية من أهل النزائل، خاصة ومن طرف القبائل بصفة عامة(32).

وعندما ازداد التدخل الأوربي، وأسفرت الاطماع الفرنسية عن وجهها بعد الاتفاق الانجليزي الفرنسي سنة 1904. ونظراً للظرفية الاجتماعية والاقتصادية، التي كان المغرب يمر بها والتي تميزت باضطراب لكل ذلك، نلاحظ أن القواد زادوا في حقوق النزائل وكذا في عددها.

(31) كثيراً ما أشار المسافرون الأجانب بالمغرب في مذكراتهم، إلى أنه نتيجة للمطالب الخيالية بالتعويضات، أصبح الأوربي في أعين الناس «شيئاً مرتفع الثمن وسهل الكسر». مما كان يدفع بهم إلى الابتعاد عنه خوفاً من أداء تعويضات كبيرة، يفرضها المخزن على سكان المنطقة التي يدعي الأوربي بتعرضه فيها للسوء.

(32) كتب السلطان مولاي الحسن إلى عامل الرباط عبد السلام السويسي حول تعسفات أهل النزائل في طريق الرباط الدار البيضاء.

الذين أخذوا «يقبضون من المارين بالطريق مالا له به بال. ويشددون بالتضييق عليهم في ذلك. وأحدثوا نزائل أخرى على التي كانت» 15 ذي القعدة 1296 موافق 31 أكتوبر 1879. انظرها في نهليل، 1915، لوحة XLIII.

وإذا كان هدفهم هو المحافظة على الأمن في قبائلهم، فبإمكان المتتبع لتطور الأحداث، أن يرى في ذلك، نوعاً من المقاومة الغير المباشرة لتسارع انتشار الاستغلال الاقتصادي للمغرب.

كما يرى فيه، مصدراً من مصادر الدخل، للقواد الذين أصبح المخزن يطالبهم بالمزيد من التكاليف، لمواجهة الأزمة المالية الخانقة.

وعلى كل حال تدلنا الوثائق على نماذج من شكاوي التجار، من ارتفاع حقوق النزائل، وخاصة بالجنوب المغربي، في طريق: الصويرة مراكش، من جهة، والصويرة سوس (تارودانت)، من جهة أخرى. كتب السلطان مولاي عبد العزيز، للقائد المكي المروري الشيطمي يقول(33) «فقد بلغ علمنا الشريف، أن طريق المخزن من الصويرة إلى مراكش كثر فيها العطاء من المارين، ونصب النزائل الخارجة عن الحد بقصد قبض أربعة ريال ونصف ريال، عن كل جمل حامل للسلعة، حتى صار الجمالون يؤدون من الصويرة إلى مراكش عشرين ريالاً [...] وحصل الضرر الكبير بإحداث ذلك للتجار. وتشكى نواب الأجانب بما لحقهم من العطاء المذكور. وعليه فنأمرك أن تقوم على ساق الجد، في الضرب على يد المحدثين لذلك من إخوانك، وكفهم وإلغاء ما يقبضونه مما ذكر [...] وقد كتبنا بمثله لغيرك من خدامنا عمال حاحا(34) والشياطمة والسلام».

وقد تدخل المفوض الفرنسي بطنجة في المسألة إذ كتب إلى وزير الخارجية Pichon، يتهم القائد أنفلوس الحاحي بالتضييق على الأوربيين بمدينة الصويرة، وبنهب قطعان الحميين ومطالبة القوافل بواجبات تعسفية. كما اتهم في نفس الرسالة، عامل المدينة، عبد الرحمان بركاش، بالتواطؤ مع القائد أنفلوس(35).

ويبدو أن القائد أنفلوس، رد على اتهامات التجار وعلى الممثل الفرنسي وكتب للسلطان يبرر ما أحدثه. نفهم ذلك من رسالة سلطانية إلى عامل الصويرة جاء فيها: «قد أجاب الخديم أنفلوس عن شكوى تجار الأجانب،

(33) سالة مؤرخة بـ 15 ذي القعدة 1323. موافق 11 يناير 1906. انظرها في نهليل، لوحة CIX.

(34) مثل القائد أنفلوس والكولي.

Regnault a Pichon, 11 Janvier 1907, D.D.F. Affaires du Maroc, T. 3. P. 177. (35)

بما أحدثه من العطاء على سلعهم بالنزائل فأضربهم وبأهل الصويرة، في
المجلوب لهم من الميرة وغيرها: بأنه ما جعل النزائل إلا حفظا لأموالهم،
وفرارا من رجوع عهدتها عليه إذا ضاعت وأمرناه بالاقْتصار على ما كان
يؤدى عن ذلك قبل. وبأن يبين قدره وقدرما يقبض الآن ليظهر. وبحفظ
الطرق وعدم إهمالها. وجعلنا عهدتها عليه على كل حال». (36)

يتبين من اتهامات النائب الفرنسي، وتبريرات القائد المغربي، الصراع
الخفي الدائر بين الضغوط الأجنبية، ومحاولات الصمود المغربية. وما
واكب ذلك من تسارع الاستغلال الرأسمالي، وردود فعل المغاربة.
والنتيجة كانت حتمية: تدهور الأوضاع الداخلية بالمغرب، سواء من
الناحية الأمنية أو من ناحية. تصرفات القواد، التي أصبحت تتجاوز،
تعليمات المخزن.

والأكيد أن المخزن نفسه، كان يرى في ذلك، تطورا منطقيا لعواقب
الضغوط الأوروبية، التي كانت تحاصره من كل جانب ولهذا نلاحظ أن
الرسالة السلطانية، تتفهم ما أحدثه القائد أنفلوس من خرق لقانون
النزائل، مادام ذلك الخرق يستجيب لتطور الأوضاع السياسية
والاقتصادية والأمنية واكتفى السلطان بإصدار أوامره للتحقيق في المسألة.
لكنه أكد على ضرورة حفظ الأمن وختم رسالته هكذا: «وعليه فنأمرك أن
تبين قدر ما كان يؤدى في النزائل على السلع قديما، وقد رما يقبض فيها
الآن بيانا شافيا محررا، ليؤمر فيه بالمقتضى بحول الله».

لا جدال في أن الأجانب لم يكونوا مستعدين للاقتناع بحجج المغاربة
وتبريراتهم في عصر عرف تنافسا حادا بين الرأسماليين، وفي وقت اشتد
فيه التهافت على كسب مزيد من النفوذ، في المغرب بصفة عامة، وفي
الجنوب المغربي، بصفة خاصة (37).

(36) مولاي عبد العزيز إلى عبد الرحمان بركاش، 13 ربيع II 1325 الموافق 26 ماي 1907، كناش
مكاتب الطابع الشريف، مخطوط الخزانة العامة بالرباط، ص. 117.

(37) عرف الجنوب المغربي، في نهاية العقد الأول من القرن العشرين تنافسا حادا بين المؤسسات
الألمانية والانجليزية والفرنسية ومقابل هذا النهب، كانت العلاقات السياسية بين المغرب وفرنسا
شديدة التوتر في حين كان المخزن الحفيظي يعاني من أزمة مالية خانقة. قارن «حادث أكادير
1911، والعلاقات المغربية الألمانية الفرنسية، موضوع مساهمتنا في ندوة أكادير الكبرى 1986.

بيد أنه - وكما عودنا الأوروبيون في علاقتهم مع المغرب - حصل اتفاق بين الممثلين الأجانب، حول التدخل المشترك للضغط على المخزن، لإنقاص واجبات النزاييل. وهكذا عقدت الهيئة الدبلوماسية اجتماعا في 29 نوفمبر 1910، لدراسة «مسألة النزاييل التي وضعها قواد الجنوب». وفي هذا الاجتماع، صرح الممثل البريطاني بأن قضية النزاييل تشغل بال حكومته. وأنه لما التقى بالتجار في الصويرة، بينوا له أنهم يدفعون «10 دورو للجمل». واقترحوا عليه أن يخفض الواجب إلى 1 ريال للجمل ونصف 2/1 ريال للبلغل وربع 4/1 ريال للحمار كما ذكر أنه تدخل لدى القائد أنفلوس، الذي أجاب بأنه سيعمل بما اتفق عليه الدبلوماسيون مع المخزن، إذا عمل بذلك الكلوي والمتوكي وحوبان، وأضاف الوزير البريطاني «أن الصعوبة الوحيدة، يظهر أنها تأتي من كون السلطان، والوزير الأكبر يتقاضون إتاوة كبيرة شهريا من عائدات النزاييل»(38).

وقد اتفقت الهيئة الدبلوماسية، على بعث مذكرة احتجاج إلى المخزن، كما قررت إرسال مذكرة أخرى إلى المقرري «الذي هو أحسن تفهما من غيره، ويمكن أن يفهم المخزن بأضرار النزاييل»(39).

هكذا خصصت الهيئة الدبلوماسية بطنجة اجتماعا لدراسة مسألة داخلية من اختصاص حكومة المغرب، لإصلاح المسألة، ولكن للحصول على مزيد من الامتيازات للمؤسسات الرأسمالية، على حساب مصلحة البلاد، التي كانت في أمس الحاجة للمال، وفي أمس الحاجة للحفاظ على الأمن الداخلي. وإذا علمنا أن هذه التطورات، كانت تجرى في وقت كان فيه المخزن

(38) من مقرر جلسة الهيئة الدبلوماسية بطنجة بتاريخ 29 نوفمبر 1910.

Archives Etrangères, Paris, Maroc Nouvelle série, T. 318, P. 65.

(39) كان المقرري بباريز يتفاوض مع الحكومة الفرنسية حول مسألة الديون. Ibid. وبموازاة هذه الضغوط الدبلوماسية، نددت نشرة إفريقيا الفرنسية، الناطقة باسم الأوساط الاستعمارية، بما سمته الضرائب التعسفية التي يفرضها قواد مولاي عبد الحفيظ على التجارة الأوربية. ومما قالته «لقد أشرنا العديد من المرات، أن هذه الطريق (الصويرة - تارودانت) مراقبة بعدد من النزاييل أو «المراكز المسلحة» للقائد أنفلوس والقائد الكلوي والقائد المسكالي الذين يتفاوضون في المتوسط 5 بسيطات عن حمل الجمل أو اليهودي المتجول (العطار Colporteur). وطلبت النشرة - كعادتها - بتدخل بوليس الصويرة لمصادرة النزاييل الموجودة بقرب المدينة.

177, - 170 _ Bulletin du Comité de l'Afrique Française, 1910, P.P.

الحفيظي، في صراع غير متكافئ مع الضغوط الدبلوماسية والمالية الفرنسية، نفهم لماذا ظلت مسألة النزائل مطروحة، خاصة بالجنوب، وبالتالي نفهم التدخلات الفرنسية في المنطقة، التي بدأت تستقطب المنافسات الامبريالية قبيل أزمة أكادير صيف 1911. ففي يونيو 1911، تدخل القنصل الفرنسي بالصويرة، لدى القائدين الكلوي وأنفلوس، وحصل منهما على وعد بتخفيض واجبات النزائل في قيادتهما(40) وأبرق المفوض الفرنسي بطنجة لوزير الخارجية، يخبره بالنتائج، الاقتصادية، التي حصل عليها القنصل الفرنسي لدى القائدين المذكورين لصالح التجارة بين مدينة الصويرة من جهة وأسفي ومراكش وسوس من جهة أخرى(41). وبالفعل فقد أزال القائد أنفلوس ثلاث نزائل واحدة في طريق مراكش، واثنان في طريق بيباون(42) .Bibaoun

لا نعلم - يقينا - مصير التدخلات الأجنبية، لصالح المؤسسات الرأسمالية في الجنوب المغربي، ولكننا، نوكد على أن التنافس ظل حادا، إلا أن تأزمت الوضعية بين الأروبيين. عندما أرسلت ألمانيا سفينة حربية إلى ميناء أكادير في 1 يوليوز 1911. وإذا أعطى هذا الحضور الأمل للمغاربة، في إمكانية حدوث تطور لصالح القضية المغربية، فإنهم ظلوا حذرين. لأن السياسة الألمانية المترددة تجاه المغرب، لم تدفع السلطان ولا قواده بالجنوب إلى القطيعة مع الفرنسيين. وقد بينت الأحداث - فيما بعد - مصداقية هذا الحذر. إذ أصبح الفرنسيون - بعد تخلي ألمانيا - وحدهم في الميدان، ليفرضوا شروطهم على المغرب.

خاتمة واستنتاجات :

حاولنا في هذه الدراسة، أن نلم ببعض الأمور التي تهم النزائل كمؤسسة اجتماعية، كانت تؤدي خدمة هامة لا من المبادلات الداخلية

(40) رسالة من قنصل فرنسا بالصويرة إلى مفوضية طنجة، 28 يونيو 1911.

D.D.F. AFF. du Maroc, 1910 - 1911 P.P. 397- 399.

Ibid. P. 397. (41

404-405.Ibid.P.p. (42

بالمغرب خلال القرن التاسع عشر. ومن تتبع تطور النزائل، ووظائفها يمكن للباحث، أن يخرج بعدة ملاحظات قد تعطي للموضوع أبعادا أخرى في التاريخ الاجتماعي والاقتصادي ببلادنا. كما أن دراسة علاقة النزائل بالتدخل الأوربي، قد تساعد على فهم دقيق لآليات ذلك التدخل، ومدى تأثيراته على الحياة العامة بالمغرب خلال القرن الماضي وبداية القرن العشرين.

ووعيا منا، بأن الموضوع لازال في حاجة لمزيد من البحث فإننا بالاعتماد على بعض المستندات الرسمية، طرحنا مسألة النزائل وأمن المبادلات الداخلية، فاتحين المجال، للاهتمام بهذا الجانب - من تاريخ المغرب المعاصر - الذي يتداخل فيه التاريخ بالاجتماع والدبلوماسية بالاقتصاد.

إن تدخل الأوربيين السافر في مسألة النزائل، وإنكارهم الحقوق الهزيلة. التي كان القواد يأخذونها للاستعانة بها على حماية المبادلات الداخلية، في وقت تكاثرت فيه عوامل التخريب، يبرز جانبا آخر من الضغوط الاقتصادية التي مارستها الامبريالية ضد المغرب، بجانب الضغوط الدبلوماسية والعسكرية. كما أن الضربات التي وجهت لمصلحة حماية الأمن بالطرق، من طرف الأوربيين ومحبيهم، كانت من أسباب انتشار الفوضى، التي تذرع بها المستعمرون ليشرعوا في احتلال البلاد.

ومن الجدير بالملاحظة، أنه إذا استغل الأجانب النزائل، وعتاقة وسائل النقل، لكسب الأرباح الطائلة على حساب السكان، فإنهم عانوا - في النهاية عندما تزايد تهافتهم وتأكدت أطماعهم، وهكذا أصبحت النزائل بمثابة مراكز تعشير أو جمارك، يضطر فيها التاجر إلى دفع مقابل من أرباحه. إن هذه الملاحظة تثير بعض التساؤلات.

فهل أصبحت النزائل في فترة من فترات الصراع المغربي الأجنبي وسيلة من وسائل حصر التدخل الأوربي؟ أم يمثل تطور فرض الواجبات بها، وسيلة من وسائل التعويض، شجعها المخزن، للحصول على بعض الأموال، بعد أن سدت عليه، المؤسسات الرأسمالية جميع المنافذ؟ وسواء أصح هذا التساؤل أو ذلك، فبالإمكان القول:

إن النزائل تمثل - في تاريخ المغرب المعاصر - إحدى مظاهر استجابات المجتمع المغربي للتحدي الأجنبي المتعاظم وإحدى وسائل مقاومة الاستغلال الرأسمالي.

ومهما يكن، فإن مسألة النزائل، من القضايا العديدة التي طرحها الضغط الأوربي بإلحاح، في مطلع القرن العشرين في إطار عمل بعض الدول الأوروبية على إنهاء صمود الدولة المغربية وإنهاء ما تبقى من مظاهر سيادتها.

وهناك ملاحظة أخيرة نثيرها، فيما يخص أهمية النزائل في دراسة تاريخ المدينة المغربية. فمن التعرف على مواقع النزائل ووظائفها ونموها، يظهر أن كثيرا من المدن المغربية قد نمت انطلاقا من نزلة في الأصل، وبالتالي من محور تجاري. كما يظهر أن موضع النزائل كثيرا ما كان مرتبطا بمواقع استراتيجية، في ملتقى طرق أو في مواضع تتوفر على المياه العذبة. وهذا حال مدينة سطات، مثلا التي نمت انطلاقا من وظيفة الأمن، ومن أهمية الموقع، وخصوبة المنطقة ووفرة مياهها، حتى أن معظم أحياء المدينة لازالت تحمل أسماء النزائل العديدة التي كانت موجودة بها. وإذا أمكن التعرف على نمو المراكز الحضرية الصغرى التي تتخلل محاور الطرق الرئيسية اليوم، فسنجد أن أصلها نما انطلاقا من النزلة.

وهناك مجال آخر توفره النزائل للبحث الأركيولوجي، فلا شك أن دراسة أركيولوجية - لمواقع بعض النزائل - معتمدة على مناهج عصرية في البحث، قد تكشف عن تاريخ استعمال المكان، وقد تكشف عن أشياء أخرى ليست في الحسابان. انطلاقا من العثور على قطع نقدية أو فخارية أو حديدية أو عظام حيوانات...

التقارير القنصلية البريطانية كمصدر للتاريخ الاقتصادي للمغرب خلال ق XIX

ذ. خالد بن الصغير
المدرسة العليا للأساتذة - الرباط

ما يزال البحث في تاريخ المغرب بمختلف مراحلها، موجهًا بشكل خاص نحو التاريخ السياسي، على الرغم من الاهتمام الذي ينصب بصفة تدريجية نحو التاريخ الاجتماعي. في حين تظل البحوث المتعلقة بالتاريخ الاقتصادي للمغرب، في مختلف مراحلها، قليلة بل نادرة. وإذا كان محمد هادي الشريف قد تحدث بالنسبة لتاريخ تونس في القرن الثامن عشر عن ما سماه ببؤس التاريخ الكمي⁽¹⁾ فلربما يمكننا أيضا الحديث عن نفس البؤس، بالنسبة لفترة القرن التاسع عشر بالمغرب.

ومما لا شك فيه أن بعض المصادر المغربية المتعلقة بجوانب من الحياة الاقتصادية للمغرب، متوفرة إلى حد ما، وخاصة بالنسبة للقرن التاسع عشر. ونحيل في هذا الصدد على الكنانيش والقوائم الحسابية المحفوظة بالخزانة الحسنية بالرباط⁽²⁾ وعلى كنانيش بعض الأسر التجارية بالجنوب المغربي التي نشر البعض منها الباحث بول باسكون Pascon⁽³⁾. إلا أن هذه

(1) M. H Cherif: "L'histoire économique et sociale de la Tunisie au XVIII à travers les sources locales: enseignement et perspective" in les Arabes par leurs Archives" p 102.

(2) فهارس الخزانة الحسنية. المجلد الأول. فهرس الكنانيش.

(3) Paul Pascon: La maison d'Illigh smer Rabat 1984. ^β

المصادر القليلة من حيث كمياتها، تطرح في نفس الوقت، أمام الباحث في التاريخ الاقتصادي صعوبات منهجية، يصعب تجاوزها. ولنا في ذلك تجربة حين حاولنا استغلال كنانيش الخزانة الحسنية لرصد طبيعة المبادلات التجارية وحجمها بين المغرب وبريطانيا العظمى خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر. كما أن باحثا فرنسيا، يشتغل الآن في موضوع حول التموين، وجد نفسه في طريق شبه مسدود، عندما حاول تتبع ظروف تموين البلاد المغربية في القرن التاسع عشر من خلال كنانيش الخزانة الحسنية أيضا.

هدفنا من هذا العرض، ليس هو الدخول في مناقشات مستعصية حول مفاهيم تتعلق بالمصادر أو الوثائق المغربية والأجنبية. كما أننا لا ننوي التقليل من أهمية صنف من المصادر بالمقارنة مع صنف آخر. والهدف المنشود متواضع جدا، ولا يتجاوز مستوى القيام بمحاولة أولية وسريعة، لتسليط الأضواء على جانب معين من الإمكانيات الكبيرة التي تتوفر عليها الوثائق البريطانية، والمعلومات الغزيرة والدقيقة التي يمكن أن تجعلها رهن إشارة الباحث المهتم بمختلف الجوانب المتعلقة بالتاريخ الاقتصادي لمغرب النصف الثاني من القرن التاسع عشر.

ولما كان موضوع ندوتنا هذه محصورا في الجانب التجاري كظاهرة اقتصادية معقدة، ذات علاقات متعددة بكل من المجتمع والدولة، فقد وقع اختيارنا على التقارير التجارية القنصلية البريطانية، قصد التعريف بها من جهة أولى وطرح تساؤلات عن إمكانيات الاعتماد عليها كمصدر من بين المصادر الضرورية لمعرفة أحوال التجارة المغربية على المستويين الداخلي والخارجي، خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر من جهة ثانية.

وتجدر الإشارة، إلى أنه قد سبق لباحثين أجانِب على وجه الخصوص، أن أشادوا بأهمية الوثائق البريطانية بشكل عام، واتخذوا منها مصدرا أساسيا لكتابة أطروحاتهم حول تاريخ المغرب، في فترات زمنية متباينة.

فبالنسبة للقرنين السابع والثامن عشر، نذكر الباحثة الفرنسية ماكلي مورسي M. Morsy (4) والأمريكي وانير J.B Weiner (5) ودانزكير Danziger (6). أما عن القرن التاسع عشر، فنذكر الأمريكي فلورنوي Flournoy (7) والفرنسيين جان لوي ميبج J.L. Miegé وبيير كيلان P. Guillen، والبريطانيين د. شروتير (8) وبارسن Parson (9)، والأمريكيين رولمان Rollman (10) وتوماس بارك T. Park (11). وفي بلدان عربية، كمصر مثلاً، تولى الأستاذ يونان لبيب رزق مهمة الإشراف على أبحاث عديدة بجامعة عين شمس، حول تاريخ مصر انطلاقاً من الوثائق البريطانية. ونجد الباحث التونسي حسن شاطر، ينجز أطروحته حول تونس والهيمنة الأجنبية، انطلاقاً من وثائق أجنبية، شكلت الوثائق البريطانية نصيباً هاماً منها.

أما عن المغرب، فقد سجلت أواسط السبعينات، إقدام ثلثة من الباحثين على اقتحام دور المحفوظات البريطانية، رغم الصعوبات العديدة. ونذكر على سبيل المثال الأستاذ محمد المنصور الذي استغل حيزاً هاماً من الوثائق البريطانية لإنجاز أطروحته حول فترة حكم المولى سليمان (12)، وكذلك

Magali Morsy: L'apport des archives britanniques à la connaissance de l'histoire et Allan R Mey- (4) crs du Maroc au XVII-XVIII siècles. M.T. 1973. PP 177-193.

J.B Weiner: "Anglo-moroccan relations in the first decade of the occupation of Tangier 1662-1672. PP 63-64. HT. 1978-79.

R. Danziger: The British consular reports as a source for Morocco is internal history during the (6) reign of sidi Muhamad Ben Abdellah (1757-1790) in the Maghreb Review: vol 7. 5-6 1982 pp. 103-107.

R. Flournoy: British Policy Towards Morocco during the age of had Palmerston (1830-1865) (7) 1935. London.

D.J. Schroeter: Merchants and Pedlars of Essaouira: A social History of a Moroccan Trading town (8) (1844-1886). 1984 (these inédite).

F. V. Parsons: The origins of the Morocco question 1880-1900 London 1976. (9)

W. J. Rollman: The new order in A precolonial Muslim Society: Military reform in Morocco 19 (10) (these inédite).

T. K. Park: Administration and the Economy The case of Essaouira. Madison- 1983. (11) (the Inédite)

M. El Mansour: "Political and social developments en Morocco Under the Reign of Moulay (12) Suleyman. 1792-1822. Ph d.

الباحث محمد كنبيب، لإنجاز رسالته حول الحماية القنصلية (13) إلى جانب الباحث عبد الرحمان المودن وإن كان استغلاله ضعيفا للوثائق البريطانية في رسالته حول حوض إيناون(14).

ومع ذلك فإن جميع هذه المحاولات التي تمت لحد الساعة لاستغلال محتويات المستندات البريطانية، قد اعتمدت بالدرجة الأولى على التقارير التجارية للقنصلة البريطانيين بعيدة عن اهتمامات الباحثين(15). باستثناء جان لوي مبيج الذي اعتمد عليها بشكل أساسي لضبط كل التحولات الاقتصادية التي شهدتها المغرب ما بعد 1856 وإلى نهاية القرن التاسع عشر. بالإضافة إلى الأمريكي توماس بارك T. Park الذي اعتمد نفس التقارير لدراسة العلاقة القائمة بين الإدارة والاقتصاد بمدينة الصويرة في أواخر القرن التاسع عشر(16).

ومن هنا تبدو أهمية الحديث مجددا عن هذه التقارير القنصلية البريطانية وإبراز أهميتها، بل وضرورتها كمصدر لرصد معالم التاريخ الاقتصادي لمغرب النصف الثاني من القرن التاسع عشر بصفة عامة، ولدراسة الجانب المتعلق بالمبادلات والنشاط التجاري بصفة خاصة. وقبل الحديث عن الصعوبات التي يطرحها الاعتماد على هاته التقارير الخاصة بالتجار، يبدو من الضروري تقديم لمحة سريعة عن الظروف التي أحاطت بإنجازها وتحريها.

من المعلوم أن العلاقات التجارية بين المغرب ومختلف دول أوروبا قديمة وباكورة. ولنا في المصادر الغميسة لدى كاستري De Castries خير دليل على وجود نشاط تبادلي مبكر بين المغرب وبلدان أوروبا، على الرغم مما اكتنفه من تقطع أو توقف في بعض الأحيان. لكن المستجدات التي طرأت مع حلول القرن التاسع عشر، على المستوى الدولي، قد خلقت لدى الدول التي

M. Kenbib: Les protections Etrangères au Maroc. Paris-1980- These inédite. (13)

(14) عبد الرحمان المودن:

J. L. Miège: Le Maroc et l'Europe 1830-1894 Paris, 1961-63 vol I. p. 37. (15)

(16) انظر الهامش (11).

بنت قاعدتها المادية على مداخيل التجارة البعيدة المدى، اهتمامات جديدة،
وجادة بالمغرب. وخاصة لدى كل من بريطانيا وفرنسا.

ومن أجل هذه الاعتبارات، أسندت مهمة التمثيل القنصلي لفرنسا
بالمغرب إلى شينيي L. Chenier ما بين 1767 و1782، ونفس المهمة إلى ماطرا J.
Matra لتمثيل بريطانيا ما بين 1787 و1805.

وقد دأب كلاهما على إنجاز تقارير، اهتمت بمختلف التطورات السياسية
والاقتصادية التي كان يعرفها المغرب عند نهاية القرن الثامن عشر ومطلع
التاسع عشر. وإذا كانت تقارير شينيي قد نشرت منذ 1970 (17) فإن
تقارير ماطرا ما تزال خبيثة بدار المحفوظات البريطانية، وإن كان بعض
الباحثين المهتمين بمغرب القرن الثامن عشر قد اطلعوا عليها (18) ومع ذلك،
فإن تقارير القنصلين ماطرا وشينيي، تغطي عليها الجوانب السياسية، ولا
تحتل فيها الاهتمامات التجارية والاقتصادية إلا حيزا ضيقا.

وعلى الرغم من أن أهمية التمثيل الدبلوماسي والقنصلي بالمغرب قد
ارتفعت من مستوى القنصل إلى القنصل العام والمكلف بالأعمال والوزير
المفوض كامل التفويض فيما بعد، فإن المفاوضات الأجنبية بطنجة، ظلت
ملزمة إلى حدود منتصف القرن التاسع عشر، بالاستعانة في تسيير
شؤونها، إما بعناصر أجنبية أو بالمغاربة اليهود. وما لبثت الدور التجارية
البريطانية المهتمة بالتجارة المغربية سواء منها الموجودة بجبل طارق أو
بمدينتي مانشستر ولفربول، أن عبرت عن تدمرها واستيائها، إلى كل من
وزارة الخارجية بلندن، والمفوضية البريطانية بطنجة، من السياسة التجارية
المتبعة من طرف المولى عبد الرحمان (1822 - 1859)، ومن عدم فعالية
جهاز النواب القنصلين بالمراسي المغربية (19). حيث كان العديد من عناصر
الجهاز من أصل غير بريطاني، إلى جانب مشاركتهم في عمليات تجارية
شخصية كانت تحول بينهم وبين القيام بمهامهم القنصلية على أكمل وجه.

Pierre Grillon: Un chargé d'affaires au Maroc; la correspondance du consul Louis chenier 1767- (17
1782 Paris. 1970. 2 Vols.

(18) انظر الهامش (6) ونعني من بينهم محمد المنصور ودانزكير.

(19) F.O 99/27. Memorial of the merchants of Gibraltar to the Foreign office-31 May 1845.

واستجابة لأماني التجار المهتمين بالتبادل التجاري مع المغرب، أقدمت الحكومة البريطانية، من جهة أولى، على توجيه أوامر إلى ممثليها بطنجة، لينتزع من المولى عبد الرحمان موافقته على إبرام معاهدة تجارية تكون بنودها لفائدة التجارة البريطانية (20) ومن جهة ثانية قامت برفع اعتمادات الهيئة القنصلية بالمغرب وبتعيين قناصلة مآجورين ومحترفين، حرمت عليهم كل الممارسات التجارية، لتمكينهم من التفرغ إلى مهامهم بالمراسي بكامل الجدية.

وكانت المهام المنوطة بعناصر الشبكة القنصلية البريطانية الجدد جسيمة وشاقة، أبرزها السهر على التنفيذ الحرفي لكل الامتيازات التي نصت عليها الشروط الجديدة الواردة في معاهدتي 1856، والعمل على إنجاز تقارير عامة وتجارية حول المناطق الخاضعة لاختصاصاتهم القنصلية (21).

وشكلت سنة 1856، نقطة الانطلاق، لتحرير القنصلية التجارية، لتصبح بعد ذلك تقليدا استمر بدون انقطاع إلى حدود سنة 1906. ويمكن التمييز في هذه التقارير بين ثلاث مجموعات أساسية.

- التقارير الأولى: وتغطي الفترة الممتدة ما بين 1856 و1863، وعنوانها

هو:

- Reports Received at the Board of Trade Through the foreign office. 1856-1863. Financial Consular Reports on commerce and shipping.

- المجموعة الثانية: وتغطي مرحلة طويلة وحاسمة ما بين 1863-1884

وعنوانها:

- Commercial Reports Received at the foreign office from her Majesty's Consuls: 1863-1884 (31 volumes).

- المجموعة الثالثة وتغطي مرحلة ما بين 1805 و1906 وعنوانها:

- Foreign office. Diplomatic and consular reports on trade and finance 1885-1906.

(20) FO 174/132 رسالة هاي إلى محمد الخطيب طنجة 9 دجنبر 1852، ورسالة هاي

إلى الخطيب. طنجة 10 مارس 1853.

(21) FO 99/77 الرسالة الدورية التي وجهها جون دهاي إلى نوابه القنصلين بمختلف

المراسي المغربية. طنجة 16 مارس 1857.

إن تقارير هذه المجموعات الثلاثة، نجدها إما مخطوطة ضمن المجلدات العديدة الحاملة لرقم FO 99 في Public Record office بلندن وإما مطبوعة، ولكنها نادرة جدا، ويتعذر الحصول عليها في أكبر الخزانات العالمية (22). ولحسن الحظ إنها قد نشرت أيضا ضمن مجموعة Account and papers التي توجد نسخ كاملة تقريبا منها في المتحف البريطاني ومستودع P.R.O. في كيوي. وسأحاول في هذه العجالة إعطاء صورة عامة عن محتويات هذه المجموعات، وإبراز أهميتها لمعرفة الأحوال التجارية للمغرب خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر.

بالنسبة للمجموعة الأولى، يمكن التمييز بين صنفين أساسيين. الصنف الأول وقد أنجز ما بين 1856 و1857 والصنف الثاني ما بين 1858 و1863.

الصنف الأول وهو المهم، ويضم التقارير الأولية التي أمر جون دراموند هاي نوابه القنصليين بإنجازها على وجه السرعة، قبيل الشروع في تنفيذ بنود اتفاقية 1856. وكانت الغاية من إنجازها، هي التعرف عن قرب على الأسس المادية، والبنية التحتية التي كانت تتوفر عليها المراسي المغربية الثمانية، والمناطق الخاضعة لإشعاعها الاقتصادي وحتى يتحقق الهدف المنشود، حرص كل النواب القنصليين على تقديم أكمل صورة ممكنة عن المناطق الخاضعة لسلطاتهم القنصلية.

وضع النائب القنصلي ريد T.F. Reade، الذي سبق له أن قام بجولات استطلاعية في منطقة الريف، تقريرا شاملا في عدة صفحات حول إقليم طنجة، أرخه بفتح يناير 1857 (23). وعن تطوان أنجز جيمس هاي شقيق جون هاي تقريرا عاما أرخه ب10 فبراير 1857 (24) كما قام دانكن Duncan بوضع تقرير حول العرائش (25) وإلتون حول الرباط (26) وريدمان حول

J.L. Miège: Ibid. P 37. (22)

FO 99/77. Report upon the province of Tangier. T. F. Reade. 1 January 1857. (23)

99/77. Report on the district and Town of Tetuan and of its agricultural produce. J. de vismes (24)
Drummad Hay 10 th February 1857.

FO 99/77. Province of earaiche. A.9 Duncan 1 January 1857. (25)

FO 99/77: Report on the district of rabat, W.J. Elton. April 28. 1856. (26)

الجديدة(27) وكارستنس Carstensen حول أسفي(28) أما الصورة فنظرا لأهميتها بالنسبة للتجارة البريطانية فقد كلف هاي كلا من إلتون ELTON ووليام كريس W. Grace بإنجاز تقريرين وافيين حول الإمكانيات الكبرى التي كانت تتميز بها الصورة على عدة مستويات(29).

وتتميز هذه التقارير الأولية، بكونها طويلة ومفصلة بالنسبة لمنطقة طنجة والرباط والصويرة، وقصيرة نسبيا بالنسبة لبقية المراسي وأحوالها.

أما بالنسبة لمضامينها، فقد حاول كل النواب القنصلين، الانطلاق من الموقع الجغرافي للمنطقة، وتحديد مختلف المظاهر الطبيعية، من تضاريس ومناخ وغطاء نباتي. ثم الانتقال بعد ذلك للحديث عن المعطيات البشرية، والتميز فيها بين سكان المدينة والقبائل المجاورة لها، وبين العناصر المسلمة واليهودية والمسيحية مع إعطاء إحصاءات تقريبية عن كل مجموعة. ويأتي الاهتمام بالجوانب الاقتصادية في المستوى الثالث، حيث أولت كل التقارير السابقة الذكر عناية كبيرة بالحديث عن الفلاحة، وتقنياتها المستعملة وأنواع المنتجات المميزة لكل إقليم، حسب التربة والمناخ وغير ذلك. ويأتي بعد ذلك الحديث عن الحرف التقليدية، وخصوصياتها الإقليمية مدعمة أحيانا بأرقام إحصائية عن المنتجات الحرفية المتميزة.

كما أفردت كل التقارير حيزا هاما للتعرض إلى التجهيزات التي كانت تتوفر عليها المراسي الثمانية. بما في ذلك، ظروف الإرساء، وعمق المياه، وقدرة المرسى على استقبال المراكب التجارية، على التخزين والشحن والتفريغ.

بالإضافة إلى الاهتمام بالمنتجات القابلة للتصدير حسب كل منطقة، وكذا قابلية الاستيراد من الخارج لمواد أساسية كالسكر والشاي والمنسوجات

FO 99:77. General Commercial Report of Trade at the Port and district of Mazagan. J. Red- (27 man. May 1856.

FO 99/77. Report on the district of safi constensen 1856. (28

FO 99/77. Report of the vice-consul at Morgadore upon the contry wighin his district. W. (29 Grace 1856.

- Memorandum regarding the coast of Morocco, from the mouth of the river soos to the mouth of the river Draha. W. J. Elton.

القطنية على اختلاف أنواعها، مع تحديد الأصناف المحببة لدى سكان كل منطقة على حدة.

وكان النواب القنصليون البريطانيون ملزمين بحكم المهمة المسندة إليهم، بإبراز كل الجوانب، إيجابية كانت أم سلبية بالنسبة لمصالح التجارة البريطانية. فمعرفة عدد سكان منطقة ما، ونسبة اليهود من بينهم، وقابلية السكان للتعامل مع المسيحيين أو عدم قابليتهم لذلك، كل ذلك ضروري لإتاحة الفرصة أمام التجار البريطانيين لاختيار المنطقة التي يرونها ملائمة، وتتوفر على حظوظ، وجود قوة شرائية، مستهلكة للمنتجات الأجنبية.

وحين عاين كل القناصلة، ضعف التجهيزات بالمراسي، فقد ضمنوا كل تقاريرهم دعوات، بضرورة شروع المخزن في إحداث تغييرات، وتعزيز التجهيزات الضرورية لقيام نشاط تبادلي مع بريطانيا. وسيكون لهذه الدعوات التي تكررت في التقارير الموالية الأثر البالغ، في حمل الحكومة البريطانية على تبني خطاب إصلاحي في سياستها مع المخزن، ودعوته إلى إنجاز بعض المشاريع التي لم تكن موجهة في عمقها إلا لخدمة التاجر الأجنبي بالدرجة الأولى.

الصنف الثاني من هذه المجموعة من التقارير الأولية، والتي تغطي الفترة الممتدة ما بين 1858 و 1863 (30) فقد تميزت بكونها تقارير شمولية، حول الحالة التجارية في المغرب بصفة عامة، دون الدخول في تفاصيل تتعلق بكل مرسى على حدة. وهي قصيرة من جهة وتعكس من ثانية الركود التجاري الذي شهدته المراسي المغربية نتيجة للمشاكل التي ترتبت عن الشروع في تنفيذ بنود اتفاقية 1856، وبسبب الحرب المغربية الإسبانية التي كانت سببا في لجوء كل النواب القنصليين إلى جبل طارق.

فبالنسبة لسنتي 1857 و 1858، هناك تقرير في صفحة واحدة، مصحوب بجدول مقارنة عن الحركة التجارية بالمراسي الثمانية، من إنجاز جون دراموند هاي مؤرخ ب 20 أبريل 1859. أما سنة 1859 و 1860 فلا يوجد أي تقرير إطلاقا ومباشرة بعد انسحاب الاسبان من تطوان، عاد النواب القنصليون إلى المراسي التي استأنفت نشاطها التجاري ولو بشكل

(30) كل هذه التقارير منشورة في مجموعة Accounts and Papers في مجلدات متفرقة.

بطيء وتدرجي. وذلك ما يعكسه تقرير النائب القنصلي ريد عن الحركة التجارية الإجمالية بالمراسي سنة 1861 و1862، وهو مؤرخ ب 22 أبريل 1863.

ومع ذلك، تظل هذه التقارير الإجمالية، رغم قصرها، ضرورية لمعرفة تأثيرات الحرب المغربية الإسبانية على أحوال التجارة المغربية بكل المراسي وهذا ما يمكن قوله في هذه العجالة عن تقارير المجموعة الأولى.

المجموعة الثانية من التقارير القنصلية البريطانية حول التجارة، وهي الأكثر أهمية، وتغطي الفترة الممتدة ما بين 1864 و 1884(31) ويمكن التمييز فيها أيضا بين صنفين: التقارير المحلية المتعلقة بكل مرسى، والتقارير الإجمالية التي تتلخص فيها المعطيات الخاصة بالتجارة المغربية ككل.

حيث كان يقوم كل نائب قنصلي، طوال السنة بجمع المعلومات المتعلقة، بالحركة التجارية للمرسى التي يقيم بها. سواء تعلق الأمر بالصادرات أو الواردات أو بعدد المراكب التي دخلت أو خرجت من المرسى، وكذا طنيتها وعدد ركابها، إلى غير ذلك من المعطيات. وفي نهاية السنة، يتم وضع كل المعطيات الإحصائية في جداول دقيقة ومفصلة. ثم يرفق بها تعليقا، يعلل من خلاله أسباب الارتفاع أو الانخفاض الذي سجلته الحركة التجارية والملاحية، خلال السنة المعنية، وعلاقة ذلك كله بالظرفية السياسية أو الاقتصادية سواء في المغرب أو خارجه. وترسل بعد ذلك نسخ من التقارير المحلية إلى المفوضية البريطانية بطنجة، فيقوم هناك إما جون درامو هاي أو نائبه وايت White، بدمج معطياتها في تقرير إجمالي وشامل عن كل المظاهر التجارية بالمغرب خلال سنة معينة ويقدم ذلك كله على شكل جداول إحصائية متنوعة المواضيع، وترفق بها تعاليق تفسيرية وتوضيحية لتعليل الوضعية التي كانت عليها أحوال التجارة خلال نفس السنة، وأحيانا تتم مقارنتها بالسنة أو بالسنوات الفارطة.

(31) كل تقارير هذه المجموعة الثانية ضمن مجلدات عديدة من Account and Papers ولا يتسع المجال هنا لذكر كل أرقامها.

وتظل التقارير المحلية التي حررت ما بعد 1864، متباينة من حيث حجمها معلوماتها، حسب الأهمية التجارية للمرسى المعنية بالأمر وأحوالها وحسب شخصية النائب القنصلي الذي قام بوضعها وهذه نماذج تتعلق بكل مرسى من بين المراسى الثمانية:

كل التقارير التي أنجزت حول مرسى طنجة وأحوالها، وضعت من طرف النائب القنصلي وايط White وتتضمن أغلبها في البداية، جدولا حول المراكب التي حلت بالمرسى أو خرجت منها، مع تحديد جنسيتها، وطنياتها وعدد ركابها. وترد الإشارة أحيانا إلى أسماء الشركات الملاحية التي كانت ترد على المرسى كما ترد جداول حول المراكب البريطانية القادمة إلى طنجة إما مباشرة من بريطانيا أو عبر جبل طارق أو من إحدى المستعمرات البريطانية.

وتتضمن كل تقارير طنجة جداول حول التجارة والمبادلات، تتضمن نوعية السلع المصدرة والمستوردة من حيث كمياتها وقيمتها بالجنيه الاسترليني.

وبعض التقارير، ترد فيها جداول مفصلة حول المواد المصدرة من طنجة، أو المستوردة إليها من بريطانيا أو جبل طارق، من فرنسا ومن الجزائر، من إسبانيا والبرتغال أو مصر وتتضمن بعض التقارير معلومات وافية حول المداخل الجمركية لسنة معينة أو مشاكل الصحة والحج والمشاريع العمومية وغيرها.

وبصفة عامة، فإن ما تقدمه تقارير وايط حول طنجة من معلومات دقيقة وغزيرة، تجعل منها مصدرا ضروريا لمعرفة المكانة الاقتصادية المتميزة التي كانت تحتلها مرسى طنجة، كأحدى أبواب المغرب المفتوحة على أوروبا.

بالنسبة لتطوان، فإن أحسن تقرير تم إنجازه حول المدينة وأحوالها، قد تم تحريره من طرف النائب القنصلي كرين Green بتاريخ 31 دجنبر 1865. وهو جد طويل، ومفصل، وأورد فيه معلومات ذات أهمية لمعرفة المنطقة المجاورة لتطوان، وخصوصيات الحرف التقليدية بالمدينة. كما جاء فيه

الحديث بإسهاب عن أثر الحرب الإسبانية على المدينة. إلا أن الانهيار الذي شهدته تجارة المدينة قد كان من بين الأسباب العديدة التي جعلت المفوضية البريطانية بطنجة تقوم بحذف التمثيل القنصلي بالمدينة ابتداء من 1869 وبذلك غابت التقارير الخاصة بتطوان ونادرا ما توجد أية معلومات حول التجارة بتطوان في التقارير الإجمالية حول المغرب.

حول العرائش أنجزت التقارير إلى حدود 1868 من طرف النائب القنصلي دانكن Duncan، وهي قصيرة في أغلبها، كما أن المعلومات الواردة فيها ضعيفة نتيجة لضعف الحركة التجارية بالمرسى. لكن المدة الطويلة التي قضاها إيموسي Imossi كنائب قنصلي بالعرائش ما بين 1871 و1892، وانتعاش التجارة بالمرسى بفضل ارتفاع صادرات الحبوب، وخاصة مادة الفول، نحو بريطانيا، جعلت العرائش تحتل مكانة أساسية في الاهتمامات البريطانية، وبالتالي، توفرت عنها تقارير تتجاوز الخمس والست صفحات، عن كل مظاهر الحياة التجارية والملاحة وغيرها.

وكانت أجود التقارير حول مرسى الرباط ما بين 1864 و1868 من إنجاز جيمس هاي، وأيضا تقرير آخر أنجز سنة 1869 من طرف ولدرج ضمنه إلى جانب الإحصائيات المتعلقة بالحركة التجارية العامة وحركة الملاحة، جداول إضافية حول معدلات الأثمان وتقلباتها الشهرية والسنوية، بالنسبة للصادرات والواردات بمرسى الرباط، دون أن يتغافل عن إعطاء الأثمان بالعملتين الإنجليزية والمغربية، وابتداء من 1872 وإلى حدود 1889 أسندت مهمة التمثيل القنصلي بالرباط إلى فروست Frost الذي وضع تقارير سنوية، ضمنها معلومات غزيرة عن كل مظاهر النشاط التجاري للمرسى وأحوالها. وهي ضرورية لرصد العلاقة بين الرباط وبواديها.

ولم تكن مرسى الدار البيضاء قد برزت على المستوى التجاري في بداية الخمسينات. ولذلك فإن أول تقرير عنها قد جاء ضمن التقرير الخاص بالرباط والذي أنجزه إلتون في 1856. وأنجز ولدرج تقريرين قصيرين حول

التجارة بالدار البيضاء سنة 1864 و1865. وحل مكانه النائب القنصلي دوبيوي Dupuis ما بين 1868 إلى 1872. وأحسن تقاريره هو المؤرخ ب 20 يناير 1870 الذي أشار فيه إلى المصنوعات المحلية وتكاليف النقل البحري، إلى جانب قيمة الصادرات والواردات والحركة العامة للملاحة في إطار جداول إحصائية مصحوبة بتعليق. ومن 1872 إلى 1884، عين لابين Lapeen كنائب قنصلي بالدار البيضاء فأنجز عشرة تقارير لها أهميتها الخاصة لمعرفة أحوال التجارة وتقلباتها على حساب مرسى الرباط، وكذا لمعرفة علاقة المدينة بباديتها وبمنطقة تادلة.

وإلى حدود 1870، أنجزت تقارير تجارية حول مرسى الجديدة من طرف النائب القنصلي سطوك Stock، وهي صغيرة في معظمها، وتتعلق جميعها بإنتاج الحبوب والقطن والصوف. وأهم التقارير الموجودة حول التجارة بالجديدة كانت من إنجاز النائب القنصلي الفريد ردمان A. Redman ما بين 1871 و1876. وهي مليئة بالجدول الإحصائية الضرورية لمعرفة التطور الذي شهدته مرسى الجديدة بفضل صادرات الحبوب، إلى جانب معلومات أخرى مختلفة ومرتبطة بالتجارة.

وعن أسفي، أنجز كارستنسن Carstensen إلى حدود 1865، وإلتون Elton إلى حدود 1867، مجموعة من التقارير القصيرة. ولما كان هونو Hunot قد قضى مدة طويلة كنائب قنصلي لبريطانيا بأسفي، ابتداء من 1869 إلى نهاية القرن، فمن الممكن الاعتماد على تقاريره التي لا تخلو من أهمية لمعرفة أحوال التجارة بأسفي كمرسى خاضعة لهيمنة الصويرة.

وأخيرا مرسى الصويرة، التي كانت من أهم المراكز التجارية في مغرب القرن التاسع عشر، والتي حظيت بالاهتمام الواضح من لدن المفوضية البريطانية بطنجة. حيث حرص جون دراموند هاي دائما على تعيين أجود نوابه القنصليين بها. وقد أنجز كارستنسن Carstensen الذي أقام بالصويرة منذ 1865 أربعة تقارير دقيقة جدا ومفصلة، كما أنجز روبرت Robert

ابن جون د. هاي ما بين 1874 و 1879 خمس تقارير غنية بالجداول الإحصائية، وبالتعاليق على أحوال التجارة بالجنوب المغربي. ومع ذلك فإن التقارير التجارية والعامه التي أنجزها خلفه تشارلز بايتون CH. Payton الذي مثل بلاده بالصويرة من 1875 إلى 1885، لتعتبر بحق أجود التقارير القنصلية التي وضعت حول كل المراسي المغربية نظرا لأهمية المرسى من جهة، ولما تميز به بايتون من جهة ثانية ثقافة واسعة ومن ولع بجمع المعلومات من مصادر مختلفة وحول مواضيع متعددة. ولا يمكن في نظرنا للباحث المهتم بالتاريخ الاقتصادي للمنطقة الممتدة جنوب الصويرة أن يستغني عن تقاريره الدقيقة والغنية بالمعطيات الاقتصادية المتنوعة.

هذا بكل إيجاز، عن التقارير المحلية. وانطلاقا منها، يتم كما سبق الذكر وضع تقارير إجمالية حول التجارة المغربية خلال سنة كاملة. وقد دأب النائب القنصلي ويط على تحرير كل التقارير الإجمالية إلى حدود 1884. وتتضمن جميعها جداول حول حركة الملاحة وحمولات المراكب وأخرى حول الصادرات الإجمالية، حسب أنواع السلع، وحسب البلدان المصدرة إليها. ونفس الشيء بالنسبة للواردات، بشكل تفصيلي، دقيق ومصحوب بتعاليق توضيحية وتفسيرية. وهذه التقارير الإجمالية لا يمكننا الحديث بإسهاب عن الإمكانيات الإحصائية التي تجعلها رهن الباحث في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية، ونكتفي بالقول أنه يستحيل تتبع التطورات التي مرت بها أحوال التجارة المغربية دون اللجوء إلى مثل هذه التقارير.

وبصفة عامة، فإن تقارير المجموعة الثانية، المحلية منها والإجمالية، تمكننا من رصد معالم التغلغل والتسرب الاقتصادي الذي حققته بريطانيا ومعها بقية الدول الأوروبية بمغرب النصف الثاني من القرن التاسع عشر، كنتيجة للتطبيق الكامل لبنود اتفاقية 1856. أما عن النتائج التي ترتبت عن هذا التغلغل، فلا يمكن معاينتها من خلال هذه التقارير، رغم ما تميز به النواب القنصليون من صدق في تقديم المعطيات الإحصائية، وتقديمها بطريقة تعكس مدى الجدية التي كانوا يمارسون بها مهامهم. إلا أن

المراسلات الصادرة عن السلطات المخزنية سواء بالمراسي كالأمناء والعمال، أو بالمناطق الخاضعة للإشعاع الاقتصادي للمراسي، أي بالبوادي المجاورة بها، تظل ضرورية لمعرفة تأثير المبادلات التجارية على الوضع الداخلي للمغرب على المستوى الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والقضائي. وهذا قد يشكل موضوعا لدراسات أخرى لتوضيح آثار وسلبيات التغلغل الأجنبي بالشكل الذي تقدمه لنا التقارير التجارية للقناصلة البريطانيين حول المراسي المغربية.

أما عن تقارير المجموعة الثالثة والتي تغطي الفترة الممتدة ما بين 1885 و1906. فإننا لم نطلع على محتوياتها بشكل مفصل. ويبدو أنها ضرورية أيضا لمعرفة الانهيار الذي شهدته المبادلات التجارية بين المغرب وأوربا نتيجة لاستفحال الأزمة المغربية، والتغلغل الأجنبي.

مفهوم المكس بالمغرب في القرن التاسع عشر

ذ. محمد نجيدي

كلية الآداب - الدار البيضاء 2

المكس لغة هو الضريبة التي يأخذها الماكس وأصله الجبائية (1) ولكن هذه الكلمة لا تفيد فقط هذا المعنى الواحد والمحدد لغة (2)، وإنما تحمل معاني أخرى مختلفة (3)، كما أن معانيها في الفقه أكثر اختلافا حيث تفيد أيضا الظلم والاحتكار (4). فماذا كان المكس يعني في واقع مغرب القرن التاسع عشر؟ وما هي الأسماء المختلفة التي كانت تطلق عليه؟ علما بأن وجود الحديث النبوي الذي يقول بعدم دخول المكاسين الجنة (5) جعل المسؤولين وأساتذتهم من الفقهاء يستعملون للدلالة على الظاهرة أسماء متعددة.

لقد درج المؤرخون منذ ميشو بليز على تقسيم الضرائب في مغرب القرن التاسع عشر إلى قسمين كبيرين: ضرائب شرعية وهي الزكاة والأعشار، وضرائب غير شرعية وعلى رأسها المكس (6)، ولذلك نجد المكوس تعرف بكونها «ضرائب غير مباشرة وغير شرعية كانت تجبي على بضائع التجارة

(1) ابن منظور: لسان العرب المحيط، بيروت، دار لسان العرب 1970 الجزء الثالث من 515.

(2) يوسف القرضاوي: فقه الزكاة، بيروت، مؤسسة الرسالة 1973، الجزء الثاني ص 1094.

(3) ابن منظور: المرجع السابق الذكر من 515 حيث يقول: «المكس انتقاص الثمن من البياعة، والمكس: النقص».

(4) أحمد بن يحيى الونشريسي: المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب. الرباط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 1981 ج 2 ص: 492.

(5) أحمد بن حنبل: المسند، بيروت، المكتب الإسلامية ودار صادر، حديث عقبة بن عامر الجهني عن النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة صاحب مكس» ص: 143، وكذلك في ص: 159 «إن صاحب المكس في النار».

E. Michaux-Bellaire. Les impôts Marocains. Archives Marocaines tome 1, 1904 p. 56. (6)

الداخلية»(7) وذلك رغم أن سلاطين المغرب من سيدي محمد بن عبد الله (1757 - 1790م) إلى مولاي الحسن (1873 - 1894) لم يقدموا أبدا على تأسيس مثل هذه الضريبة التي نحن بصدها دون استشارة مسبقة للعلماء، وأذن منهم بذلك بناء على مبدأ المصالح المرسله(8)، ولذلك سنحاول تتبع معاني المكس من خلال المؤرخين الذين عاشوا خلال القرن التاسع عشر الميلادي وكذلك من خلال الوثائق المخزنية المتوفرة حول الموضوع.

ونستطيع القول انطلاقا من مما كتبه الضعيف الرباطي وأبو القاسم الزياني(9) بأن المكس كان في عهد السلطان سيدي محمد بن عبد الله ضريبة على التجارة وعلى الصناعة وعلى كل مواد الاستهلاك.

ولا نستفيد من المؤرخين الذين عاشوا بعد ذلك إلى نهاية القرن التاسع عشر شيئا إضافيا حول ماهية المكس، اللهم إضافة بسيطة حول كون المكس أيام السلطان مولاي عبد الرحمان بن هشام قد شمل حتى البهائم(10)، وهو مالم نصادفه من قبل.

وتساعد الوثائق المتوفرة حول عهدي سيدي محمد بن عبد الرحمان ومولاي الحسن على العثور على إشارات متنوعة إلى عدة أنواع من المكوس. إلا أن المتوفر والمفيد منهما نسبيا يتعلق بصنفتين رئيسيتين هما مكوس الأبواب ومكوس التجارة أو الأسواق.

(7) نعيمة التوزاني: الأمناء بالمغرب في عهد السلطان مولاي الحسن (1873 - 1894) المحمدية، مطبعة فضالة 1979، ص 116.

(8) محمد فاروق النبهان: نظام الحكم في الإسلام، مطبوعات جامعات الكويت 1974 ص 390، يعرف المصلحة المرسله بأنها «كل مصلحة لم يرد عند الشارع دليل باعتبارها أو إلغائها... ولكن ترتبط بها مصالح الناس.

(9) محمد الضعيف الرباطي: تاريخ الضعيف، مخطوط الخزانة العامة بالرباط د 660 ص 168. وكذلك أبو القاسم الزياني: بغية الناظر والسامع والهيكل الجامع بما في التواريخ الجوامع مخطوط الخزانة الحسنية بالرباط رقم 678. ص 137 - 138.

(10) محمد بن خالد الناصري: الاستقصا - الدار البيضاء دار الكتاب ج 9 ص 61: «في سنة 1266هـ (1849 - 1850م) أحدث السلطان المكس بفاس وغيرها من الأمصار، أحدثه أولا في الجلد (...). ثم أحدثه في البهائم».

I - مكوس الأبواب :

كتبت الأستاذة التوزاني بأن «مكوس الأبواب كانت تفرض على أحمال الدواب من السلع التي تعبر أبواب المدينة...» (11). إلا أن الذي يظهر هو أن هذا التعريف ينطبق أكثر على عهد سيدي محمد بن عبد الرحمان، لأن هذا الأمر تبدل وتغير منذ بداية عهد السلطان مولاي الحسن، حيث قام بتحويل الجباية على الأبواب من جباية على أحمال الدواب من السلع إلى جباية على الدواب الحاملة نفسها، وبهذا أسس ما سيعرف منذ ذلك الحين بمكوس الحافر، كما تدل على ذلك رسالة وجهها هذا السلطان يوم 11 أكتوبر 1873م إلى الأمين الحاج محمد المدني بنيس تتحدث عن «إسقاط المثقال الذي يعطيه التجار على حمل السلعة وجعله على الحافر بنسبته» (12).

وتسمى الوثائق هذا المكس على الأبواب بالحافر فقط... كما تتحدث الترجمة العربية لقانون 30 مارس 1881 المتعلق بتطبيق البندين الثاني عشر والثالث عشر من اتفاقية مدريد (1880) عن حقوق الأبواب باسم «صاكة الأبواب» وكذلك باسم «صاكة الحافر» (13).

كما تطلق بعض الوثائق على مكس الحافر اسم «مستفاد الأبواب» أو عبارة «مدخول الأبواب».

فمن كان يؤدي هذا المكس على الحافر؟ تجيبنا إحدى الوثائق المؤرخة بـ 23 غشت 1883 على هذا بأن بائع الحبوب «في رحبة الزرع» بمكناس كان هو الذي يعطي على الحافر في أبواب المدينة (14) ولكننا نندهش عندما نجد في رسالة سلطانية أخرى أن المكس على الحافر يفرض ليس على التجار وإنما «على أرباب الجمال.. الذين يحملون السلعة للتجار» (15)

(11) نعيمة التوزاني المرجع السابق الذكر ص: 117.

(12) مديرية الوثائق الملكية: الوثائق، الرباط المطبعة الملكية المجلد 3، 1977 الوثيقة 450 ص 390.

(13) M. Nehlil-Lettres cherifiennes, Paris, Guilamoto-Editeur, 1915 Plache 52.

(14) سلطانية إلى أمين مستفاد مكناس خ ح كناش 117 ص: 39.

(15) س. إلى الحاج محمد بن العربي الطريس في 15 رمضان 1301/9 يوليوز 1884 خ ح كناش 121

وتعتبر على هذا بوضوح أكثر وثيقة أخرى حيث تصرح بـ «إن حق الحافر ليس على صاحب السلعة وإنما هو على حاملها الجمال أو الحمار» (16).

أما مكان أداء هذا المكس على الحافر فيظهر أنه كان في الأبواب فقط لأن «العطاء على الحافر لا يكون في الأبواب» (17) ولكن أبواب المدن يمر منهما التاجر وغير التاجر، وبما أن الأحمال الموجهة للتجارة هي التي يجب عليها الحافر دون غيرها، فإن أصحابهما يمكنهم أن يصرحوا بأنهم يدخلونها للاستهلاك تهربا من الأداء. وربما يكون من بين أصحاب هذه الأحمال من يدخل بعض المواد في باب المدينة إلى داره ولا يؤدي عليها شيئا، ثم يبدأ في البيع منها بعد ذلك. ومن أجل مراقبة مثل هذه الحالات والتأكد من أداء جميع سلع التجارة للحافر طالب بعض الأمراء بأن ينتقل أداء الحافر بالنسبة لكثير من المواد من أبواب المدينة إلى أماكن بيعها داخل المدينة وحصلوا على موافقة المخزن بذلك (18).

وكان أداء الحافر مفروضا على جميع من يجلبون منتجات البادية سواء كانوا فلاحين أو تجارا مغاربة يقصدون بيعها في الحواضر، أو كانوا تجارا أجنب يريدون تصديرها حتى إذا لم يدخلوها من باب المدينة. ذلك أن عددا من مخازن التجار الأجانب في بعض المراسي كانت توجد خارج الأسوار ومع ذلك فقد كان يؤدي الحافر على المواد المطلوبة إلى هذه الأماكن رغم عدم عبورها للأبواب (19).

كما كان يؤدي الحافر أيضا عند خروج السلع المستوردة من الخارج من المراسي المغربية المفتوحة للتجارة نحو البوادي أو المدن الداخلية سواء كان هذا الخروج من أبواب المدينة الساحلية أو من مخازنها الواقعة خارج الأسوار، كما كان يؤدي واجب الحافر أيضا كل تاجر يخرج من

(16) «نص ما أجيّب به عامل العرائش بتاريخ 16 شوال 1314/20 مارس 1897 الخزانة العامة بتطوان محفظة 110/15.

(17) س. إلى المحتسب محمد أجانا في 11 رمضان 1300/16 يوليوز 1883 خ ح كناش 353 ص 190.

(18) خ ح كناش 117 ص: 79.

(19) انظر الهامش 16.

المدينة ببعض منتجاتها إلى أية جهة من جهات البلاد سواء كانت مدينة أخرى أو بادية (20).

ويتضح من هذا أن الحافر كان يؤدي على الدواب الحاملة للسلع عند دخولها أو خروجها من أبواب المدن أو من مخازن السلع إذا كانت خارج المدن، كما أنه كان يؤدي على السلع الموجهة للتجارة حتى إذا لم تشكل حملا كاملا لإحدى الدواب. إلا أنه (أي حافر الأبواب) كان يتميز «بعدم تكرار العطاء على شيء واحد من تاجر واحد» (21).

II - مكوس الأسواق أو المبيعات :

هي ضرائب تفرض على مواد التجارة عند عرضها للبيع في مختلف الأسواق سواء كان ذلك في المدن أو البوادي.

ويلاحظ على هذه المكوس أنها كانت تجبى من البائع والمشتري على السواء في غالب الحالات إذ تتحدث الوثائق عن أدائهما لهما «متأصفة بين البائع والمشتري» (22).

وكان المشتري يؤدي هذا المكس بصفته مستهلكا أو غير مستهلك لأنه كان «يعطي موزونة للمد لجانب المخزن لا فرق بين حوي وغيره» كلما تزود بما يحتاجه من حبوب (23)، كما كان يقبض منه بمناسبة شرائه لسلع أخرى «رطل في القنطار» (24) أو «موزنة» للمثقال (25).

(20) رسالة «عن إذن جماعة الذميين أصحاب النكوس» إلى السلطان في 13 محرم 1303 الموافق 22 أكتوبر 1885 خ ح محفظة 184.

(21) انظر الهامش 16 وكذلك: Charles Rene Leclerc: Le commerce et l'industrie à Fès, Bulletin du comité de l'Afrique française, 15, 1905, Renseignements coloniaux, n° 9, p. 303.

(22) ر. س. إلى خليفتي دبدو في 16 ذي الحجة 1306/13 يوليو 1889 مديرية الوثائق الملكية ملف وجدة رقم 1.

(23) رس إلى الأمين الحاج عبد السلام المقرري بتاريخ 19 شوال 1300/23 غشت 1883 خ ح 1175 ص: 39.

(24) موسى بن أحمد إلى محمد بركاش في 15 شوال 1295/12 أكتوبر 1878 محمد نهليل المرجع السابق.

(25) «بيان ما يعطى بأسواق البادية سنة 1287/1870-1871 خ ح كناش 664 ص 65.

أما البائع فيلاحظ من خلال بعض الوثائق أن أداءه للمكس السوق يكون كمقابل لاستعماله موازين أو مكاييل المخزن بناء على أن «البائع لا كلام معه إلا فيما يوزن» (26) حيث كان يمنع استعمال الموازين والمكاييل غير التابعة للمخزن حفاظا على مداخله منها.

ونستطيع أن نفهم من خلال هذا ما كتبه الناصري من كون السلطان سيدي محمد بن عبد الله لما بويع ودخل إلى فاس «رفع إليه أهلها ما كانوا يؤدونه إلى والده المولى عبد الله مما كان موظفا على الموازين، كميزان سيدي فرج وميزان قاعة السمن وميزان قاعة الزيت وغير ذلك وقدره ثلاثمائة مثقال في كل شهر» (27) وكذلك نفهم لماذا توجد في لوائح المكوس أسماء مثل ميزان الزعفران وميزان الحرير وميزان الصابون إلخ. إذ اتضح لنا من خلال ما سبق أن أداء المكس من طرف التاجر لدى بيعه لإحدى المواد كان يترتب عليه بعد استعماله لميزان سوق تلك المادة الشيء الذي جعل المكس يطلق على ميزانها عوض أن يطلق على المادة المباعة نفسها.

III - مكوس الحرف وبعض المستفادات الأخرى: (28)

وهناك نوع ثالث من المكوس يعرف بمكوس الحرف والصناعات كمكس كوش الجير والأجر. ومكس فرائن الفخار ومكس الصابون ومكس طابع الحلي أو الصناعة ومكس مرايم الطرازين ومكس طابع الصباط ومكس الصقارين ومكس دار السكة. ولكننا لا نتوفر على ما يكفي من المعلومات لفهم المقصود من مختلف هذه المكوس سوى أنها كانت مكوسا مفروضة على الحرفيين.

(26) انظر الهامش 24.

(27) الناصري المرجع السابق الذكر الجزء 8 ص 7.

(28) انظر بحثنا «قضية المكس بالمغرب في القرن التاسع عشر» رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا، كلية الآداب بالرباط 1987 مرقون ص 24-35، وكذلك كتاب نعيمة التوزاني السابق الذكر ص 120.

كما توجد في الوثائق وفي كنانيش المستفادات المخزنية إشارات إلى بعض الإتاوات التي كانت تفرض على السكان في بعض المناسبات، أو على مجموعات خاصة منهم، ولا يوجد ما يمكننا من استبعاد هذه الإتاوات من المكوس. إلا أننا نعتقد أن الأمر يتعلق باحتكار مخزني يفوض حق التصرف فيه لأحد الملتزمين الذين يشترطون هذا الحق ويتكفون بعد ذلك باسترداد أموالهم وما يفرضونه عليها من أرباح على المستهلكين إذا كان الأمر يتعلق بإحدى المواد الاستهلاكية، أو من المستفيدين إذا تعلق الأمر بخدمة من الخدمات، ولعل وجود مثل هذه الاحتكارات في المغرب منذ القديم هو ما جعل بعض الفقهاء يعرفون المكس بأنه «منع الناس من التصرف في أموالهم بالبيع أو غيره ليختص المانع بنفع ذلك» (29).

وأبرز هذه الاحتكارات احتكار تجارة التبغ المحلي الذي تشير إليه الوثائق بصاكة الطرقة أو كنطرده تباغا أو بالصاكة فقط ومنها أيضا «مهراس القهوة» أو المهاون الذي يدق به البن أو يطحن به والذي كان المخزن يبيح حق التصرف فيه لمن يرغب في ذلك.

ومن هذه الاحتكارات أيضا اعتبار السمك الموجود في مياه بعض الأنهار الكبرى ملكا للمخزن، وبالتالي بيع حق التصرف فيه سنويا حيث تشير الوثائق إلى هذه العملية بـ «بيع منفعة الحوت».

وتشير بعض لوائح المكوس وكذلك مجموعة من الوثائق إلى «منفعة المجاز» أو المداخل من أحد المجازات، فهل كان يؤدي بمغرب القرن التاسع عشر مكس للعبور أو للمرور على بعض الأنهار؟ نستفيد من إحدى الوثائق أو مجاز المهديّة على نهر سبو كان يدخل ضمنه استغلال صيد سمك الشابل في جزء من النهر، ولكن وثيقة من العرائش لا تتحدث إلا عن مدخول المدينة من «فلك المجاز» فقط كما تتحدث وثائق أخرى عن حاجة «الفلك المعدات للعبور بمجاز الثغر الأزموري» إلى الإصلاح وكذلك إلى زيادة عددهن «ليقع بذلك فسحة في المجاز..» وفي هذا دلالة على أن الأداء في هذه

(29) مولاي الحسن إلى أمين المستفاد بمراكش في 20 رمضان 1310/7 أبريل 1893 ح هـ 3410 د ص 104.

المجازات كان يؤخذ كمقابل لاستعمال هذه القوارب التي هي في ملك المخزن من أجل العبور، لأن النقل النهري حيثما وجد في المغرب في القرن التاسع عشر كان احتكارا مخزنيا لا يسمح لغيره بمزاولته.

ولكن أودية الأنهار لم يكن يتعامل معها فقط كمصدر لبعض الثروات أو كظواهر طبيعية تحتاج إلى استعمال بعض الوسائل الخاصة لتخطيها، بل كانت تستعمل أيضا كحدود تستغل لجباية الضرائب والمكوس ممن يستطيعون الإفلات من هذه الضرائب إذا ما عبروا وانطلقوا بسلعهم يبيعونها خارج الأسواق في البوادي الشاسعة إذ تنص إحدى الوثائق على أن لا يكون هناك «لا حافر ولا غيره من العطاء أصلا بالوادي (أبي رقرق) على ما يدور من أمور البيع والشراء بين العدوتين لأن حكمها في ذلك حكم محل واحد إلا الأحمال الموجهة من الرباط للمغرب على الوادي فالحكم فيها حكم الباب في الحافر».

ويتضح من هذا، أنه لم يكن يوجد في مغرب القرن التاسع عشر ضريبة أو مكس على عبور الأنهار، بل أن ما كان يؤدي عليها هو ثمن النقل على متن قوارب كانت في ملك المخزن ماعدا في حالة نهر أبي رقرق الذي كان يؤخذ فيه مكس الحافر من التجار المتوجهين إلى الغرب والذين يمكنهم أن يبيعوا بضائعهم بعيدا عن الأسواق الرسمية التي تعرف تنظيما جبائيا عاديا. وهذه هي نفس المعاملة التي كان يتعرض لها التجار الذين كانوا يخرجون بسلعهم من فاس نحو بوادي المناطق المجاورة وبوادي الأطلس المتوسط والمغرب الشرقي والصحراء عموما والذين كان يفرض عليهم مكس خاص يسميه ميشو بليير بأعشار فندق النجارين.

ولم يقتصر الأمر على هذا فقط بل قد تعداه إلى تنظيم جباية موسمية للمكوس تفرض على بعض التجار. وهكذا كانت تقام فقط للجباية على الطرق التي تمر منها القوافل التي تجلب الحبوب طوال فترة جمع المحاصيل الزراعية من المناطق المنتجة إلى الجهات التي تكون في حاجة إليها.

ومن بين المشاكل التي يطرحها تعريف المكس ضرورة فصله عن التعشير أو الأعشار التي هي زكاة الزروع والثمار، وتمثل نسبة 10٪ من الإنتاج عكس المكس الذي تدل أسعاره على أنه دون هذا بكثير.

كما ينبغي أيضا فصل المكس عن الاحتكار في ميدان التجارة. إذ أن المكس لم يكن احتكارا تجاريا كما تبين ذلك الوثائق المخزنية. فقد كتب السلطان إلى أمناء. مستفاد مراكش يقول: «رفع الشكاية لحضرتنا الشريفة التجار بأن مشتري مستفاد الشمع هناك صار يمنعهم من شرائه بأسواق مراكشية ويختص بشرائه هو استجلابا للنفع مع أنه لم يبع له كنطردة بحيث لا يشتريه إلا هو، وإنما يبع له مستفاده الذي يعطيه عليه بائعه، وعليه فيأمرمك أن تقصروه على قبض واجب منفعتة من غير تحجير على الناس في شرائه».

وتجدر الإشارة إلى أن المخزن في عهد السلطان سيدي محمد ابن عبد الرحمان كان يستعمل عبارة المكس في مراسلاته جميعا ولا يلجأ إلى أية عبارة مجازية للحديث عن الظاهرة سواء تعلق الأمر بمكوس الأبواب أو مكوس الأسواق إلا نادرا بل إن الوثائق كانت تفصل بين مكس حاضرة مراكش ومكوس المناطق الخارجة عنها والتي تشرف عليها حيث تطلق على الأول «مكس المدينة» وعلى الثاني اسم «المكس البراني» (30).

أما في عهد السلطان مولاي الحسن فتندر إن لم نقل تختفي تماما الوثائق الصادرة عن المخزن التي تستعمل عبارة المكس، ولا نجد هذه الكلمة سوى في بعض الرسائل الواردة على المخزن من قواده وعماله في البوادي الذين يتميزون بضعف مستواهم التعليمي أو في بعض الرسائل الخصوصية، حيث تتحدث هذه الوثائق عن «مكس سوقنا» الذي وجهت مداخله إلى الأمناء، أو عن «مكس أسواق إيالتنا»، ومن هذه الرسائل ما يجرف هذه العبارة فيستعمل نكس عوض مكس ومنها ما يتحدث عن المكس بعبارة «نكاس السوق» أو «مكاس السوق» ومنها ما يجمعها

(30) رس. محمد بن عبد الرحمان إلى ولده سيدي حسن في 17 حجة 1288/27 فبراير 1872 خ ح 37.

بأنكاس أو نكوس. ونلاحظ أن هذه التحريفات لعبارة المكس قد وجدت في المغرب على الأقل منذ عهد سيدي محمد بن عبد الله. بل إن هناك من تحدث عن المكس بعبارة «الصنك» أو بلفظة «الأصناك».

وقد فرق ميشو بلير فيما سماه بالضرائب الإدارية بين النكاس الذي جعل منه حقوقا على التجارة وبين المكس الذي جعل منه حقوقا جمركية وحقوقا على الأبواب وتبعه في ذلك جل الكتاب الأوربيين ومنهم شارل روني لوكليك، فهل ظهر هذا التمييز في التسمية في المغرب ابتداء من مطلع القرن العشرين على مستوى لغة التداول اليومي للمواطنين على الأقل؟ هذا ما لا نستطيع الإجابة عنه الآن بالإيجاب أو بالسلب، أما ما نعرفه فهو أن المخزن كان يتفادى استعمال هذا التعبير أو هذه التعابير لأسباب دينية ويستعمل بدل ذلك مصطلحات أخرى مثل المستفاد أو المستفادات وغيرها من العبارات مثل الواجب «واجب الأبواب عن سلع» التجار أو العطاء «فقد شرح الله صدرنا لرفع العطاء في سائر الأبواب بالمدن والمراسي على كل ما يمر عليها داخلا وخارجا» (31).

كما تطلق بعض الوثائق المخزنية أو الكتابات التي يعود تاريخها إلى القرن الماضي - على العكس - اسم «المعونة» و«الإعانة» ومن أشهر المراسلات التي استعملت هذا الإسم الأخيرة استفتاء سيدي محمد بن عبد الرحمان العلماء - بقلم الوزير الطيب بن اليماني بوعشرين - في شأن جمع المال بعد هزيمة تطوان (32).

وقد استعمل الناصري للحديث عن المكوس عبارات أخرى مثل «الوظيف في الأبواب والأسواق وغيرها» وكذلك «الحقوق والمغارم واللوازم» ولما جاء ابن زيدان أضاف إلى هذه الأسماء كلا من «الوجيبة» و«التراتب» (33). وتجدر الإشارة إلى أن عدم تسمية الشيء باسمه خاصة عندما يتعلق الأمر بضريبة مثل المكس لم يكن شيئا خاصا بالمغرب في القرن التاسع عشر

(31) الصديقي: إيقاظ السريرة في تاريخ الصويرة ص 123.

(32) محمد داود: تاريخ تطوان القسم الأول من المجلد 5 تطوان المطبعة المهدية 1966 ص 99-100.

(33) عبد الرحمان بن زيدان: الأتحاف ج 2 ص: 134 و ج 3 ص: 251.

- فقد ترك قادة الثورة التونسية في نهاية القرن الثامن عشر مصطلح الضريبة وعوضه بكلمة لم تكن تختلف في معناها عن الإعانة والمعونة كما استعملت في مغرب القرن الماضي وهي كلمة Contribution (مساهمة) (34).

ويجب التنبيه هنا أيضا إلى أن المخزن المغربي لم يعرف خلال القرن التاسع عشر استعمال مصطلح الضريبة أو الضرائب للحديث عن مختلف جباياته ولو كانت مكوسا، فهل كان المكس ضريبة حسب المعنى المعاصر للكلمة؟.

أي هل كان اقتطاعا تقوم به السلطة العمومية بواسطة قوتها القهرية لهدف أساسي هو تغطية نفقاتها؟ (35).

نعم ينطبق هذا التعريف على مكوس الحافر أو الأبواب وكذلك على مكوس الحرف والصناعات وكذلك مكس السوق لأن أداءها من طرف المواطن لم يكن يستفيد من ورائه أي مقابل، وذلك عكس ما كان يؤديه المغاربة مقابل عبور الأنهار مثلا أو ما كان يؤديه تجارهم من مكوس الكايل أو الموازين التي كانوا يستعملونها، ونظرا لأن هذه الأداءات كانت مقابل خدمات يسديها المغرب للمواطنين فإنها تخرج من نطاق الضريبة بمعناها الواسع وتدخل في نطاق أضيق هو ما يسميه هؤلاء بـ Les taxes أو Les redevances.

أما ما أشرنا إليه من احتكارات فلا تخفى أهميتها الجبائية بالنسبة للمخزن لأنها تمكنه كمحتكر من استفادة مداخيل هامة بما يفرضه من أثمان على المواد التي تحتكرها، والتي يمكن أن يجعل منها أسعارا أعلى من قيمة تكلفة البضائع أو الخدمات مادام مطمئنا إلى انعدام منافسين له.

34 Paul Marie Gaudemet: Finances Publiques, impôts emprunt. Paris. Edition Martchrestier (34) 1981 p. 91.

35 نفس المرجع ص: 90، 114، 143، 139.

الأيدياع الفأزوني : 489 / 1995
وردمك : 5-01-927-9981 (المجموعة)
وردمك : 3-02-927-9981 (الجزء الأول)

مطبعة فضالة

3 زنقة ابن زيدون المحمدية (المغرب)
الهاتف : 32.46.43 / 32.46.45 (03)
تليكس M 24910 — فاكس : 32.46.44 (03)

منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية عين الشق - الدار البيضاء

- حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد الأول (1984).
 - حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد الثاني (1985).
 - حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد الثالث (1986).
 - حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد الرابع (1987).
 - حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد الخامس (1988).
 - حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد السادس (1989).
 - حوليات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، العدد السابع (خاص بالتاريخ) (1990).
 - أعمال ندوة الدار البيضاء الأولى (1982).
 - أعمال ندوة الدار البيضاء الثانية (1987).
 - أعمال ندوة حول المجال والخيال (1987).
 - الملف البيبليوغرافي حول الدار البيضاء الكبرى (1986).
 - اللوحات الأولى من أطلس الدار البيضاء الكبرى (1987).
 - كتاب : معالم من حضارة وادي الرافدين من تأليف خليل سعيد (1982).
 - كتاب : ناصر الدين على القوم الكافرين من تأليف محمد رزوق (1987).
 - دليل الحكومات المغربية - أبو الكرم فاطمة (1988).
 - أعمال ندوة «مكونات النص الأدبي» (1991).
 - أعمال ندوة «التجارة في علاقتها بالدولة والمجتمع عبر تاريخ المغرب» (1992).
 - أعمال ندوة الدار البيضاء الثالثة (1992).
- هذا إضافة إلى 23 خريطة تم إصدارها في إطار إنجاز الشطر الأول من أطلس ولاية الدار البيضاء الكبرى.